١٦٠
تدغ

تقريرات على حاشية الصبان على شرح الملوي للسلم المرونق للأخضري، تأليف الخفاجي، حسن رضوان - كان حيا قبل سنة ١٣٠٦هـ. تجريد أحمد بن حسين بن خميس الطلاوي - كان حيا سنة ١٣٠٦هـ بخط محمد الهلالي الزيباني سنة ١٣٣٤هـ.

٦٥٧٦


٨٧ ص　　٢٤س　　٢٤×١٨سم

نسخة حسنة، خطها نسخ حديث.

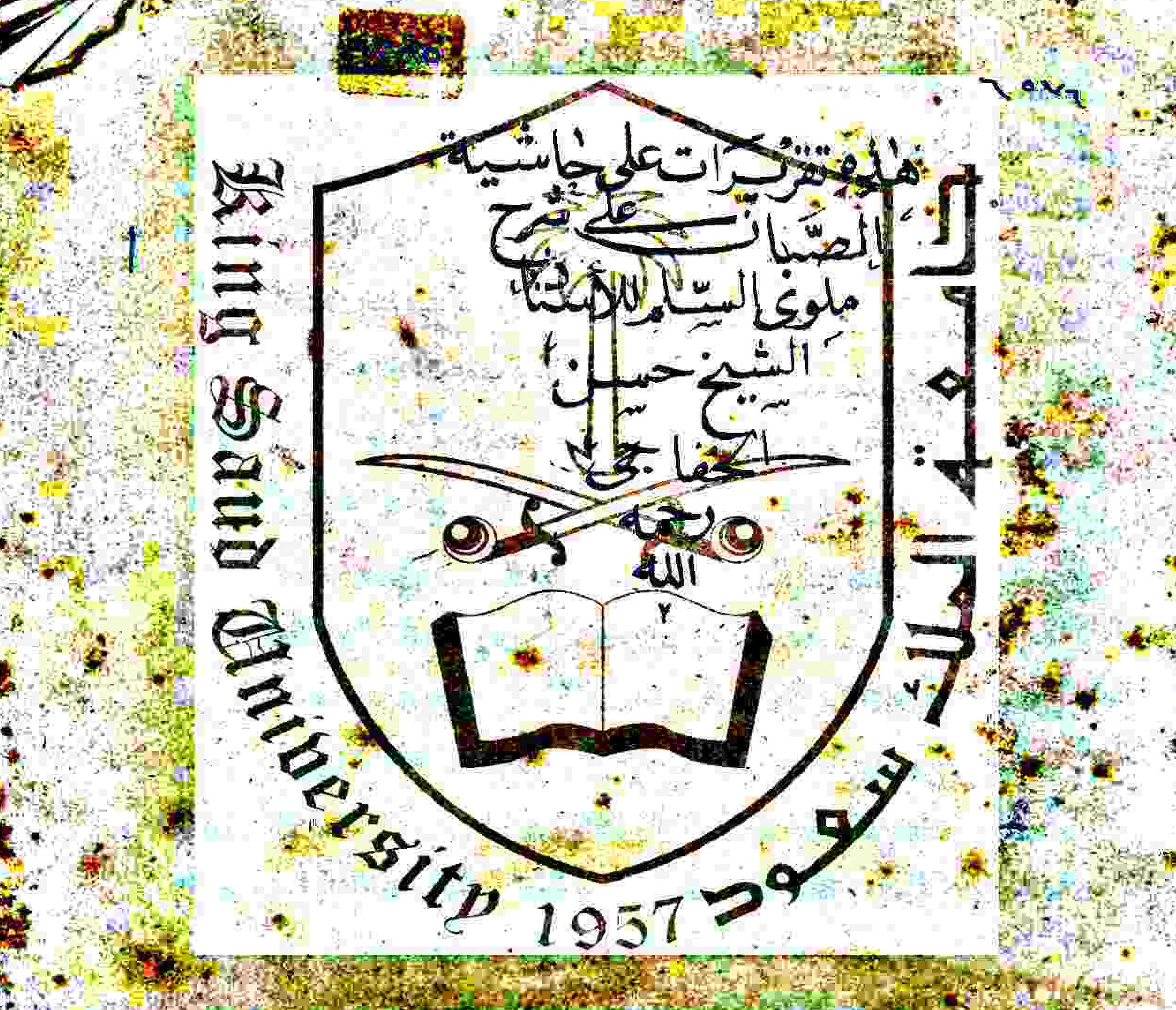
الازهرية ٣: ٣٥٨　نشرة دار الكتب ١: ١٧٤

١- المنطق　أ- المؤلف　ب- المجرد
ج- الناسخ　د- تاريخ النسخ　هـ - تقرير
... على حاشية الصبان على الشرح الصغير للملوي على السلم

٨/١٢ م
١٢/٨/٢٠٠٧



المملكة العربية السعودية
جامعة الملك سعود
King Saud University
عمادة شؤون المكتبات
UNIVERSITY LIBRARIES
Kingdom of Saudi Arabia
King Saud University
Riyadh. 11451 P.O. Box 2454
NO.
الرقم :
مكتبة جامعة الملك سعود قسم المخطوطات
الرقم : ٦٥٧٦ ف ٢٢٣ / ٨
العنوان :
المؤلف :
تاريخ النسخ :
اسم الناسخ :
عدد الأوراق : ٨٧ ص
ملاحظات :


هذه تقريرات على حاشية
الصبان على شرح
ملوي السلم للأستاذ
الشيخ حسن
الخفاجي
رحمه الله
جامعة الملك سعود
King Saud University 1957

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
اما بعد فهذا ما وجدته بخط شيخنا الزاهد التقي العابد بقية زمانه وفاكهة اوانه
مولانا الخفاجي الشيخ حسن رضوان سقى الله ثراه صبيب الغفر والرضوان على حاشية
العلامة الصبان على شرح الملوى للسلم فقصدت جمعه حفظا من الضياع وتسهيلا لعموم
الانتفاع وعلى الله اتوكل وبنبيه اتوسل قوله اشار بذلك الخ اعلم انه يحتمل ان غرض الشارح
بقوله ابتدئ الخ بيان متعلق الجار والمجرور سواء تم الكلام اولا وان غرضه به بيان ما يتم
به الكلام مما يجوز ذكره وهذا اظهر كما لا يخفى وعليه لا اشارة في كلامه الى صحة تقدير
المتعلق فعلا واسما ولا يتوهم الايراد الاتي حتى يجاب عنه ويكون في كلامه اشارة
الى صحة كون مجموع الجار والمجرور قائما مقام المتعلق وعدم كونه قائما مقامه فافهم ذلك
بتدبر ثم عرضت ذلك على شيخنا فقال لما كان ما يتم به الكلام ليس خفيا بخلاف متعلق البا
من حيث ما هو الارجح فيه كان الاظهر ان غرضه بيان متعلق البا ليشير الى ما هو الارجح فيه
انتهى فلله دره قوله ان قصد به الرد على من يعتقد الخ لا يخفى انه لو كان المعتبر في الرد
نفس البدء باسمه تعالى لكان معنى قوله مثلا بسم الله الرحمن الرحيم ابتدئ انه يبتدئ باسمه
وحده لا باسمه واسم غيره كما يعتقد الخصم او انه يبتدئ باسمه تعالى لا باسم غيره وحده كما يعتقد
الخصم او انه يبتدئ باسمه تعالى لا باسم غيره وحده او مع اسمه فالمعلم حاله من شك فيه اهو البدء
باسمه تعالى وحده او باسمه تعالى واسم غيره او باسم غيره فقط فيكون الغرض الرد على من يعتقد شركة غير
الله تعالى له في ابتداء المصنف بالاسم او ان غيره تعالى هو الذي يبتدئ المصنف باسمه او ارشاد
المتردد فيمن يبتدئ المصنف باسمه فيقتضي ذلك ان هناك من يعتقد ان المؤلف يبتدئ باسمه تعالى
واسم غيره او باسم غيره دون اسمه او يتردد في ابتدائه باسمه تعالى او باسم غيره تعالى معه او باسم
غيره تعالى وحده وليس كذلك فعلم بهذه القرينة ان المعتبر في الرد هنا هو علة البدء باسمه
تعالى لا نفس البدء بذلك وان القصر هنا راجع الى لازم الجملة لا الى ما تضمنته الجملة فلذلك
قال المحقق المحشي ان قصد به الرد على من يعتقد الخ فاعتبر طلب الابتداء لا الابتداء فلا يقال
ان كلامه انما يناسب لو كان التقدير بسم الله الرحمن الرحيم اطلب الابتداء فافهم ذلك

فانه ربما يغفل عنه ثم عرضت ذلك على شيخنا حفظه الله تعالى فافاد ان المحقق المحشي
مصرح بمثل ذلك قوله في طلب الابتداء باسمه اي في مطلق طلب الابتداء بالاسم بسبب طلب الابتداء باسمه
اي باسم ذلك الغير فليس قوله في طلب الخ صلة قوله شركة حتى يكون مدخولها مشتركا فيه ويقتضي
عبارته مع عدم صحته فافهم قوله ان قصد به الرد على المتردد اي ارشاد المتردد وانما عبر
بذلك لمشاكلة سابقه فافهم قوله لتوسعهم فيهما اي حيث اعملوا فيهما كل ما فيه رائحة
الفعل اي معنى الحدث وان كان ما فيه ذلك اجنبيا من الفعل بان كان حرفا فلا يمنع المصدر
ان يعمل فيهما محذوفا مؤخرا وان كان فرعا في العمل حتى بالنسبة اليهما هذا هو الظاهر
ويحتمل كلامه وجها اخر هو انهم لما توسعوا فيهما حيث اعملوا فيهما كل ما دل على الحدث
وان كان اجنبيا من الفعل علم ان الفعل ليس اصلا في العمل بالنسبة اليهما بل هو وغيره
سواء في ذلك فلا يقال حينئذ ان المصدر فرع في العمل فلا يقوى على ان يعمل محذوفا
مؤخرا فافهم قوله الا اذا اقيم الخ اي بان جرينا على غير ما تقدم في بيان المتعلق
فجعلنا الجار والمجرور خبرا او حالا كذا قرر لنا شيخ شيخنا في درسه ولو جرى المحشي على ما تقدم
التنبيه عليه مما هو الاظهر في عبارة الشارح لم يحتج لهذا الا بالنسبة لما اذا اقيم الجار
والمجرور مقام المتعلق اي ما الذي حذف لقرينة فافهم وتنبه لما مر قوله
اعراب هذا المتعلق نسبة الاعراب الى المتعلق لادنى ملابسة بالنسبة لما اذا كان فعلا
فتنبه قوله واذا كان مستقرا الى اخر ظاهره انه اذا كان مستقرا لا يكون للمجرور محل ولا مانع
منه فتنبه قوله هو ما حذف عامله الخ وقيل هو الاول فقط وهذا القيل لا يوافقه قوله سابقا
او خاصا دلت عليه قرينة فافهم قوله وعلما الخ دعوى العلمية محوج لتكلف كما لا يخفى فالاولى
واسم جنس لبسم الله الرحمن الرحيم قوله كما هنا فيه نظر نعم ربما قيل ان الثاني اظهر هنا ويحتمل انه
بني على ما هو الاظهر فافهم قوله لعدم الخ افاد تضمن القران للامر نصا ان تضمنه
له خفي بالنسبة لتضمن الحديث له قوله لانا نقول لو سلم الخ قلنا ان لا نسلم اذ لا مانع من
حكاية الفعل ونقله قوله واحد الاحوال التي يراد بها في هذا المقام الافعال جمع فعل
يعني تحرك البدن فيخرج نحو الصوم قرر لنا شيخ شيخنا في درسه قوله وان لم يصح الخ
كما في جئت مع زيد وزينب ازاء الكعبة شيخ شيخنا في درسه انتهى ووجه عدم

الصحة في ذلك انه لو صرح باللام لقطع المضاف عن الاضافة مع ملازمته لها فافهم قوله والمعنى
الافراد الخ يفيدان قولهم مثلا ان كل لاستغراق الافراد بمعنى الافراد بأسرها وحينئذ فقولهم
كل فرد يحتاج لتجريد كل عن بعض معناه فافهم قوله او على ان المراد قبل ذلك الامر الخ لا يخفى
على المتأمل ما في كلامه هنا فان النسبة هو المراد فالمراد بالبال على هذا هو الحال الان اشتماله
فيه باعتبار وضعه للقلب فكان مجازا فلو قال بدل قوله او على ان الخ وقيل الحال لكن بطريق
المجاز لاصاب فتدبر قوله او قوله بسم الله ولم يظهر وجد ما هو ظاهر كلامه من عدم صحة كون
نائب الفاعل هو قوله ثم ظهر انه عندهم كون الحرف دالا على التعليل فلو قال قوله فيم بنيا
على سؤال مقدر فكانه من جملة اخرى وان المحقق المحشي بحث في ذلك في حاشيته على الاشموني
بما لا دافع له فراجعه في باب النيابة ان شئت قوله بالغاء القيد وحينئذ ليس في تقتضي
القول المذكور دلالة على البدء بخصوص البسملة على اي رواية منها فافهم قوله والكلام
على كل الخ لشيخنا حفظه الله تعالى رسالتان فيما يتعلق بذلك مختصرة ومبسوطة فان
اردت غاية تحقيقه فارجع اليهما تظفر بمنتهى امالك قوله ويمكن ان يقال الخ
فيكون قد ظهر له انما يقوله ليس تحسينا الفعل شرطه قوله ان ابقيت الباء الخ
يحتمل ان يكون المراد بجميل الصفات خصوص الصفات القديمة ويحتمل ان يكون المراد بها ما يعم
القديمة والحادثة فان الثناء في نحو قولك زيد عالم ثناء على الله في الحقيقة ولا يخفى انه
يرد على كل حال اذا ابقيت الباء على ظاهرها ان التفسير اعم من المفسر وانه لا يصح التعليل
بناء على ما هو متعين من عدم جعل الباء في قوله بالجميل صلة الثناء اذ يكون المقدر حينئذ
وفسرنا بهذا لان الحمد الخ فانت ترى ان ذلك في قوة قوله وفسرنا بهذا العام لان
الحمد هو هذا الخاص فان ادعى مدع ان التقييد يكون ذلك لاجل جميل غير حادث
مطوع مراد له في التفسير لكن حذفه لوضوحه ومحط القصد التعليل هو المذكور فلا يخفى
ان ذلك غير مسموع عنه اذ هي محض مكابرة وكلام المحشي بعد فيما كتبه على قوله بالجميل مشار
الى منع ابقاء الباء هنا على ظاهرها فان جعلت الباء في قوله بالجميل صلة الثناء واريد بجميل الصفات
هنا ما هو اعم كان فيه زيادة على ما سيذكره المحشي ان التعليل فاسد لمثل ما مر فتدبر
قوله اتى به الخ قيل فيه ان هذا تعريف فلا جملة ولا احكام انتهى ثم لا يخفى ان التعريف في نفسه

يستلزم الحصر لانه يجب ان يكون جامعا مانعا فافهم قوله وان جعلت سببية الخ
على كل من هذين ان اريد بجميل الصفات ما هو اعم كان التفسير اعم وفسد التعليل وبهذا
مع ما مر تعلم ما يصح اعتبار وما في كلام الشارح وما لا يصح فافهم قوله تعليل لمحذوف
الخ صنع ذلك لان العلل انما تكون للافعال انتهى قرر ذلك شيخ شيخنا في درسه زادا به قول
بعضهم ان ذلك لدفع تعليل الشيء بنفسه اذ المراد بجميل الصفات ما يعم القديم والحادث
فان الثناء بالعلم في قولك زيد عالم مثلا ثناء على الله قوله مصدر فيه انه اسم مصدر
لا مصدر قوله ممتنع لان ما ادخل احدهما اخرج الاخرى شيخ شيخنا قوله
ووصف المعرفة الخ لا حاجة الى هذا فانه لا مانع من جعل غير حالا شيخ شيخنا قوله
وان اجيب الخ قال شيخ شيخنا وبعضهم التزم خروج ما ذكر وجعله مدحا لا حمدا قوله
لئلا يتكرر الخ وقال بعضهم ان قوله وجمع بين الابتدائين الخ مكررا انتهى ولا يخفى
على المتأمل انه لا يدفع تكرار حذف قوله ثانيا فتدبر قوله من التأسي بيانا لما قوله
لا ينتج الثانوية يقتضي انه ينتج المقصود بقطع النظر عن الثانوية وليس كذلك فان
المقصود الحمد الحاصل بغير البسملة بدليل قوله بعد وجمع بين الابتدائين فتدبر قوله
والتأسي الخ لا يخفى عليك ما فيه بعد ما مر فتنبه قوله عن ما يرد الخ كيف يرد ذلك بعد
فرض كون قوله ثانيا له دخل وانتاج ما ذكر الثانوية قوله ولا يغفر انتهائه الخ
علمت ان انتهائه من ذلك ما نع من ورود الايراد ولا اعتبار الغفلة عنه قوله
اعلم ان توهم التعارض الخ لا يخفى ان توهم التعارض انما يأتي على اعتبار روايتي بسم الله الرحمن الرحيم
بباء ثين وبالحمد لله برفع الحمد قاله شيخ شيخنا ولا يخفى ان التوهم بعد ذلك انما يأتي
على عدم الغاء قيديهما المتنافيين مع ان الدليل قائم على الالغاء كما لا يخفى قوله
ويرد عليه ايضا الخ آخر محصله انه اذا كان المبدوء فيه قولا لا يمكن ان يستغنا
مثلا في اوله بشيء منهما فضلا عن ان يستغنا في اوله بهما فلا يتوهم الاستغناء عنه
بالايراد السابق قرر شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى ولا يخفى ان هذا الايراد فيه رد لعموم
قوله لم يكن للتعارض الخ فافهم قوله وهذه النسبة الخ قال شيخ شيخنا قرر شيخنا غير
هذا ونصوا ان يجعل المنسوب اليه الحقيقة بمعنى نفس الامر فان الحقيقي ابتداء في نفس

الامر دون الاضافي انتهى قال شيخ شيخنا ولا يخفى ان كلا منهما ابتداء في نفس الامر وكان
الاول حقيقيا بكل من المعنيين الذين ذكرهما المحشي والثاني مجازيا فكان شيخه اعتبر
الحقيقي دون المجازي فان كلا منهما يصح بذلك فافهم ذلك بتدبر قوله لا شعار الخ
يقتضي قوله قبل وآثروا الخ ان قوله هنا وانه ما كان ابتداء الخ على معنى وقد سبقه
شيء والا فما كان ابتداء بالاضافة الى ما بعده ولم يسبقه شيء فليس بمجازي فقوله
سابقا سبقه شيء او لا غير صحيح فلا يصح قوله بعد فهو اعم قرره شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى
قوله لان الالفاظ الخ والايقلال مثل هذا التعدد لا يعتبره ارباب العربية فان عدم
اعتبارهم له دائما غير صحيح الا ترى انهم اعتبروه في عد كلمات الاذان والاقامة وغير
ذلك قوله فتتعلق بآثر اي على حذف مضاف كما يشير اليه اي وليس متعلقا بالتصدير
فان قلت ما المانع من تعلقه بالتصدير على حذف مضاف مع كون التصدير في مقام الحمد
بالجملة الاسمية هو الواقع من المصنف وهو الله تعالى كما لا يخفى على من حقق النظر قلت لان
ذلك يقتضي انه آثر التصدير في مقام الحمد على التصدير في مقام غيره هذا هو المانع
فافهم واحذر ان لا تتدبر فاد بعضهم وتصح ان يكون قوله في الحمد متعلقا بمحذوف
حالا من الجملة الاسمية وفي بمعنى من والكلام على حذف مضاف اي من صيغ الحمد انتهى
وما جرى عليه المحشي احسن فان كون هذه الجملة من صيغ الحمد امر معلوم ولا فائدة
لذكره واما ذكر كون ايثارها في مقام الحمد مع كونه معلوما فله فائدة وهي توجيه صنيعه
في مقام التسمية من عدم ايثار التصدير باحدى الجملتين على التصدير بالاخرى الى خ
بالبسملة محتملة فقوله ناسيا الخ علي هذا دليل للايثار هنا وعدمه فيما مر وقوله
ولذا لكنها الخ دليل للايثار هنا فقط وقد تقدم للمحشي حمل كلامه في الاستدلال على مثل ذلك
فتنبه قوله على التصدير مرتبط باختار لا بالتصدير كما لا يخفى ثم لجنس ايات الحمد الخ
قال شيخ شيخنا من غرائب الاتفاق ان حروف الحمد خمسة والسور المبتدئ فيها به كذلك قوله
لانه هو الذي الخ فيه ان دلالة الاسمية على الثبوت والحصول والدلالة الفعلية على التحصيل دون
الحصول نقله شيخ شيخنا عن شيخه ونازعه بعض الطلبة في ذلك فكان آخر كلامه ان ذلك
باعتبار الاسمية والمضارع التي هنا قال ولا يخفى ان معنى احمدا احصل الحمد انتهى وكذا

ان تقول معنى احمد ثبوت تحصيل الحمد واما كون التحصيل يلزمه الحصول فليس كذا ايراده ثم
الذي ينبغي ايراده على المحشي ان الكلام في الثبوت بقطع النظر عن الحدوث وهو مدلول
الاسمية واما الفعلية فمدلولها الثبوت على وجه الحدوث وكلامهم يدل على ذلك ولا
ينافيه قولهم الفعلية تدل على الحدوث فافهم ذلك بتدبر قوله ثم عن نصب المصدر الخ
فيه ان ذلك لا يصلح قرينة على ارادة الدوام ما لم يثبت للاسمية الدلالة عليه من قبل
ثم رأيت العلامة الامير في حاشيته على ملوي السمرقندية ما يؤيد ذلك فتدبر
قوله اقول الخ اعتبر تأويل الثبوت بالثبات فقال ذلك وقد تقدم لك انه لا حاجة
الى التأويل وعلى عدمه فالمعنى ولدلالتها على الثبوت بقطع النظر عن الحدوث دون الفعلية
فانها تدل على الثبوت على وجه الحدوث والاول هو المناسب لان الاول ما وقع الحمد
لاجله وحينئذ لا تاتي هذه المعارضة فتفطن قوله حيث قيل الخ لا يخفى ان ذلك
انما يعطي بالذوق ان له غرضا في ذكر الاسم الكريم والاغراض في ذلك كثيرة هذا
كالتبرك والتلذذ وتنشيط القلب واجابته به وذكره باسمه الجامع لجميع صفات
الكمال وتضمن ذكر الاسم الجامع لما ذكر الثناء بجميع صفات الكمال على وجه الاجمال الى غير
ذلك واما انه يشعر بعلية ما ذكر فلا يخفى على منصف عدمه نعم من جملة الاغراض
افادة العلية وكل غرض لا مانع من اعتباره اياه ينبغي اعتباره لانه قصده بالمدرك
حملا لحاله على احمل الاحوال ثم اعلم انه بعد تسليم علية الذات هنا على حدتها الاتيان
اتحاد المحمود والمحمود عليه بالذات واختلافهما بالاعتبار فان علتها انما هي بحسب الظاهر
والعلة في الحقيقة الكمال الذاتي الثابت للذات بقطع النظر عن جميع الصفات فهو المحمود
عليه في الحقيقة فلا اتحاد والكمال الذاتي هو الاستحقاق الذاتي كما اوضحه شيخنا فيما كتبه
على مختصر السعد وحاشية المحشي عليه في مبحث الحمد فافهم واحذر ان لا تتدبر قوله على ان
لفظ الله الخ هذا الترقي بالنسبة لعلية الصفات فقط كما لا يخفى قوله رحمه الله تعالى
وما يرد الخ لم يظهر وجه وروده ذلك فان افادة تولية الحمد بنفسه ليس غرضا هنا كما لا يخفى
قوله لانشاء الحمد بمضمونها الخ يقتضي انها تدل على الحمد بمضمونها وفيه ان الحمد هو الذكر وهي
لا تدل عليه وبالجملة كون جملة الحمد انشائية بالمعنى المقابل للخبر سواء كانت اسمية او فعلية

لا يصح اصلا قوله وقد حقق ذلك شيخنا حفظه الله تعالى في اول تقريره على مختصر السعد وحاشيته
للحفني اتم تحقيق فإن ارث الشفعاء مما جرى على السنة الخاص والعام فارجع اليه قوله
كما نقل بعث واشتريت رد ذلك شيخنا حفظه الله فارجع الى تقريره المذكور آنفا اذا اردت
قوله فيكون المصنف الخ ظاهر كلامه انه حمد هنا مرتين وليس كذلك الا ان يكون اعتبر التعدد
على وجه الكائنية قوله ومخرج الحي من الميت صوابه ومخرج الميت من الحي قوله لعدم شهرته
اي شهرة تامة وقوله وعدم ذكره في الاسماء الحسنى اي التي هي اشهر من غيرها ثم لا يخفى ضعف
التعليل وقوله فعلم الخ قال شيخ شيخنا اجاب بعضهم بأن المقصود انه لم يرد مقيدا بهذا القيد
بل بغيره انتهى فانظر هل يصح اعتبار الوارد حتى يتم الجواب قوله وكون النتائج الخ قال شيخ شيخنا
لا يخفى ان النتائج ثابتة في الواقع انتهى وكأنه نظر الى النتائج اليقينية بخصوصها فقال ذلك
ولا يخفى ان الكلام فيما هو اعم كما يأتي على الاثر قوله ويحتمل الخ مقابل لما قبله من حيث ما تضمنه
من كونه اراد بالفكر معناه الاصطلاحي وهو ترتيب امور معلومة للتوصل الى مجهول فافهم
قوله وعلى هذا الاحتمال الخ وجه التخصيص انه قال فيه وبالنتائج ما يترتب الخ فاشعر بأنها النتيجة
على الاحتمال الاول بالمعنى الاصطلاحي فتختص بالتصديق فافهم قوله تفسير للنتيجة بما يجري
الخ فان اعتبر اصطلاح المناطقة حمل النظر على ما هو اصطلاحهم من ترتيب امور معلومة
الخ وجعل العلم بمعنى المعلوم شاملا للمجهول جهلا مركبا والا حمل النظر على ما هو اصطلاح
المتكلمين ولم يجعل العلم شاملا لذلك ولعل الداعي الى اضراب الشيخ عليه الاستغناء عنه
بالتعريفين الآتيين مع ما فيه على اعتبار مذهب المناطقة من التجوز الذي لا يغتفر مثله في التعاريف
فتدبر قوله لا تطلق عندهم فلو تفوا المتكلمين في ذلك قوله وان ما يترا آى الخ نحو زيد
حيوان وكل حيوان متحرك بالارادة وكل متحرك بالارادة حساس وكل حساس نام ينتج زيد نام
وقوله فهو انتيجة الخ وذلك لأن المعنى زيد حيوان وكل حيوان متحرك بالارادة فزيد متحرك
بالارادة وهكذا فافهم اه شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى قوله فليس هذا قياسا الخ
محط التفريع قوله ولا ما انتجه الى قوله لأن الحد الوسط الخ قال شيخ شيخنا فيه ان هذا
ليس من الاشكال اصلا فلو اقتصر على ما قبله لأصاب اه قوله اي معلوم يفيد ان
تسميته نتيجة باعتبار علمه بالفعل وقوله شأنه الخ يفيد ان حصول العلم به غير

العلم بوجه الدليل عادي والمقصود ان شأنه قبل علمه بالفعل ان يعلم الخ لا يخفى قوله
اي اهل المذهب الحق بأن يتلبسوا بذلك موصوف الحق كما هو ظاهر قوله لأنه ان اعتبرت المطابقة الخ بوجه
ذلك بأن الحق مأخوذ من حق الشيء ثبت والواقع من ثابت يشعر دالة اي لفظة الواقع بثبوته فيكون
اعتبار المطابقة من جانب الحكم بأن يقال الحكم المطابق للواقع مشعرا بثبوت الحكم فناسب ان يسمى حقا باعتبار
المطابقة من جانبه فيقال وكذلك فتعين اعتبار الآخر للتسمية بالصدق فافهم ذلك بتدبر قوله
فيكون مجازا مرتبتين واما كونه مجازا على مجاز فليس محققا اذ يتوقف ذلك على الاستعمال في اختيار الاحكام
والنقل منه بعد الاستعمال الى المعنى الثاني ولم يثبت ووجه التوقف يعلم بتذكر تعريف المجاز فتدبر قوله
او واجبا اي بطريق التعليل فغاير الاول قوله قال في القاموس الخ غرضه بذلك الاشارة الى ان ما ذكره
الشارح مخالف لما ذكره في القاموس والمختار فتدبر قوله كما هو ظاهر القاموس اي حيث جعلهما مساقا واحدا
مع ان كلا منهما لا يطلق عليه اسم مصدر على الرأيين في معنى المصدر واسم المصدر الآتيين لا حيث
فسرهما كلاهما بأعمال النظر مما لا يخفى الخ قال شيخ شيخنا بالثاني ولعله نظر الى القول بأن اسم المصدر مدلوله
لفظ المصدر باعتبار دلالته على الحدث فافهم قوله او اسم المصدر اعلم انه يطلق اسم المصدر
على ما نقص عن فعله والمصدر على ما لم ينقص وان لم يكن قياس فعله ويطلق اسم المصدر على ما ليس
قياس فعله وان لم ينقص عنه ويخص المصدر على ما كان قياس فعله وكلام المختار جار على هذا وظاهر
كلام القاموس يجري على الاول وكلام المحشي موهم خلاف ذلك وهو لا يصح فتدبر قوله اي نتعلق بها
اشارة الى ان المراد بالحركة التحرك قوله وفي حاشية الناصر الخ اشار فيما مر الى ان ما عزاه الشارح للغة
مخالف لما في القاموس والمختار كما تقدم التنبيه عليه واشار هنا الى انه احد معاني يطلق عليها الفكر
عند الاصوليين لغوي تشبيهه عدم صحة العزو الى اللغة وليفيد ما يطلق عليه الفكر عند المتكلمين
اشارة الى انه كان المناسب للشارح ان يذكره حيث ذكر معنى النتيجة في اصطلاحهم وقد علم في ضمن
ما ذكره المحشي بيانا لبعض ما يتعلق بمعاني الفكر عند الاصوليين ان النظر في اصطلاحهم اخص
من الفكر عندهم بالمعنى الذي عزاه الشارح للغة مباين له بالمعنى الثالث موافق له بالمعنى الثاني
فيباينه بالمعنى الرابع او موافق له بالمعنى الرابع فيباينه بالثاني واما النظر عند المناطقة فانه
بمعنى الفكر عندهم كما يعلم من الشارح فافهم ذلك قوله الاول الخ فاطلاق الفكر على حركة بخصوصها على هذا
مجاز الا على رأي الأقدمين اي حركة كانت اي سواء كانت من المطالب الى مباديه او عكسه

ثم المراد جنس الحركة على احتمال يأتي قوله الخ وهذا هو الفكر الذي يعد الحاي هو الذي خرج العاده بعده من خواص الانسان كما هو واضح بواسطة الذوق والغريبة اي واما بعضه فهو وان كان من خواص الانسان فليس هو الذي يعد من الخواص ولا شبهة في ذلك ثم في كلامه تنبيه على ان المراد بالمعقولات ما يقابل المحسوسات الشامله للوهميات ولا يخفى على من تأمل ان ارادة المعقولات المقابلة لما يشمل الوهميات تنافي الترديد الآتي عن الناصر فالشق الثاني فيه لتوسيع الدائرة او لاحتمال التجوز وان كان بعيدا فافهم ذلك فتدبر قوله الخ والثالث في اطلاق الفكر عليها من حيث الخصوص هو الحقيقة على هذا فتفطن قوله ما يفيد ان الفكر الخ اي ذلك على وجه مردود وهو ان التعريف هو قوله الفكر وما بعده تفسير للفكر والا فلا يخفى عدم افادة ما ذكره لذلك فتدبر قوله المعرف بما ذكر اي بقول ابن الحاجب النظر الفكر الذي يطلب به علم او ظن قوله مجموع الحركتين على هذا يحتاج اذا عرف الفكر الذي وقع جنسا بانه حركة النفس في المعقولات اي حركة كانت الا ان يراد جنس الحركة ليصدق بمجموع الحركتين فتدبر قوله الخ كما هو رأي القدماء الخ يفيد انه لا قائل بان النظر هو الحركة الاولى فقط وهو ظاهر وقوله على المعنى الاول اي مجموع الحركتين كما هو ظاهر قوله الخ اذا ربت بالمعقولات اي في تعريف الحلي للفكر الواقع جنسا في تعريف جمع الجوامع للنظر قوله فتخرج عن حد النظر اي لعدم شمول جنس ذلك الحد لها قوله وهكذا في الخياليات نحو هذا بياض وكل بياض مفرق للبصر فهذا مفرق للبصر قوله مشكل اذ مقتضى هذا الفرض تحركها في المحسوسات تسمى فكرا قوله لا يدرك المحسوسات اصلا وانظر ماذا يقولون في حكمه عليها ولك ان تقول انه يدرك مجردا كليات متخصصا انه فيحكم باعتبارها فيقع الحكم عليها فتأمل قوله الخ لا حملها على العقل يعلم منه ما في صنيع الناصر فيما مر فتنبه قوله فاكثر قال شيخ شيخنا مقتضى هذا الوجه حذف قوله فاكثر فان ما زاد عن امرين يرجع اليهما سواء الحد والقياس اهـ وكانه اعتبر في القياس انه مركب ولو ما لأمن تصديقين فقط وان كلا تصديق امر واعتبار المحشي خلاف ذلك يرشدك الى ما اعتبره قوله قريبا وفي التصديقات كلا اذا اردنا الحمل على الظاهر من اشتمالين في شأنيان فتنبه قوله يرد على التعريف اي تعريف الفكر الذي هو النظر قوله ان يعرف اي الفكر وقوله تعريف آخر اي غير ما ذكر الشارح قوله وترتيب هكذا اي وترتيب الثلاثة المفهومة مما ذكر وهي الانسان والحيوان والمتحرك بالارادة اي نجعلها بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون

لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتاخر على القانون المنطقي بان نجعل الحيوان محمولا على الانسان موضوعا للمتحرك بالارادة فعطف قوله وترتب على ما قبله من عطف الخاص على العام اذ حاصل الترتيب هنا توسيط الحيوان بينهما على وجه مخصوص هذا هو الظاهر ويؤيده قوله آنفا والمراد بالامور امران فاكثر ويحتمل ان المراد بالتوسيط توسيط مخصوص بحيث يتحصل به قضيتان والمراد بقوله وترتيبها كذا انا نرتب القضيتين بضم احداهما الى الاخرى على الوجه المخصوص فيكون العطف من عطف المغاير لكن لا يخفى بعده مع كونه يلزم عليه عدم صحة قوله آنفا والمراد بالامور امران فاكثر فتدبر قوله اي التصديق التصديقي انما احتيج لذلك لان تصديق الشيء بكذا جعل كذا اصدرا له لا جعل كذا في صدره فافهم قوله لان تداول النتائج كان الغالب ان يقول والفكر والعقل كما هو ظاهر اهـ شيخ شيخنا وله فمنها الخ يرد عليه ان ذلك لا يصلح ان يكون آلة في ادراك سائر المدركات العقلية ويرد عليه غير ذلك فتفطن قوله من عطف السبب الخ يظهر لي وهو حق ان شاء الله تعالى انه عطف مغاير فبعد ان ذكر نعمة اخراج التصديقات من الافقيه وازالة الجهل بها اللازمة لاخراجها فان ذلك هو الذي تقدم بناء على ما هو الاظهر من حمل النتائج والفكر على معناهما الاصطلاحي ذكر نعمة ازالة الجهل بالتصورات وبدوها لهم ورؤية ما كان خفيا منها منكشفا بالاقوال الشارحة ويؤيد ذلك تخليته استعمال المعرفة في التصور دون التصديق وقد علمت من هذا المحشي ان المراد بالمعرفة كل معروف بذلك الخط مناسب لكونه في المعنى جمعا قوله نتائج الفكر وظاهر انه ليس من تشبيه الواحد بالجمع وان اجيب عنه بغير ذلك وظاهر انه لا يقال الذي يناسب اعتبار بدوه ورؤيته هو المعروف لا المعرفة ولما كان القول الشارح ينكشف به المجهول شيئا فشيئا فانه بالجنس يزيد علمه به بوجه وبما بعده يتم علمه به دفعة او تدريجا اعتبر النسبة لكل مجهول تعدد الحجاب وان الازالة تدريجية فقال وحط عنهم الخ بخلاف القياس فان خروج النتيجة منه دفعي فلم يأت فيه بمثل ذلك وبهذا اندفع الاشكال في التدريج بوجه وانما كون العطف من عطف السبب والمعلول على علته الغائية فان حملت النتائج والفكر على خلاف الظاهر فتشمل النتائج التصديقيات والتصوريات وحملت المعرفة بعد على خلاف الظاهر فعمتهما صح كل من الوجهين لكن فيه تكلف وان عممت في المعرفة فقط صح كل منهما لكن فيه تكلف وتحكم وان خصصت في الموضعين لم يصح الثاني واحتاج الاول

لتكليف في معني كون ذلك سببا فافهم ذلك فتدبر قوله اهـ افول الخ لا يخفي ان اخراج الله
تعالى للنتائج الفكر لازم لازالة الجهل فانه لا واسطة بين العلم والجهل وان الخروج لازم للاخراج
فان جرينا علي اعتبار ما هو الواقع من ان خلق الامور المتلازمة في الوجود معي لا ترتيبي
لم يصح اعتبار شيء من الخروج والاخراج مسببا بناء علي انه يجب تاخر المسبب عن السبب في الوجود
ولا علة غائية وان جرينا علي اعتبار ما هو قبا در عند تعقلها من ان خلقها ترتيبي صح اعتبار
كل منهما مسببا او علة غائية وكان الاخراج اولي بذلك كما لا يخفي فافهم ذلك وقال شيخ شيخنا
حفظهما الله تعالى ان كلام المحشي مبني علي ان اللام في قوله لاربا الخ لام التعدية ويمكن توجيه
كلام الشارح بانها للنسبة اي اخرج اخراجا منسوبا لهم من حيث الكسب اهـ فتدبر
قوله اهـ ويحتمل قال شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى فيه انه يلزم عليه تعلق حرفي جر بلفظ واحد
بمعنى واحد بعامل واحد ولا عبرة بظاهر قول غير واحد في كثير من المجرورات ان المجرور
الخ فانه مصادم للقاعدة المعلومة المشهورة من ان البدل علي نية تكرار العامل
ولما ذكر من تصريح بعضهم بوجوب حذف عامل البدل قوله ولو قال الخ اي لو عكس
ما صنعه قوله لا يجيزون نيابة الخ فالحرف لا يستعمل عندهم قياسا الا في المعاني التي
ثبتت له ومنها كالسببية والمصاحبة والالصاق في الباء نعم قال ليس للباء حقيقة
الا الالصاق لا غير والكوفيون يجيزون استعمالها قياسا في غير ما ثبت له ومنها ثم ظاهر النيابة
التجوز وحقق العلامة الامير عدمه هذا خلاصة ما كتبه شيخنا في ولتقرير علي حاشية الامير علي
الملوي فافهم قوله علي الشذوذ الخ والتجوز في غير الفعل بان يجعل في الكلام استعارة بالكناية والحرف
تخييلا قوله والتسمية الخ لا يخفي ما فيه اذ يرد تسمية تشبيها اهـ شيخ شيخنا قوله قيل هذا الخ التشبيه
علي هذا تكون الاداة ليست من اركان التشبيه البليغ ومن اراد تحقيق ما يتعلق بذلك فعليه برسالة
شيخنا في حديث كل امر ذي بال لا يبدأ فيه الخ قوله وتجوز الخ لا يخفي رده علي من له المام بفن الهيئة
فانها في جوف الفلك بحيث ان لها اختصاصات بالنسبة للمشبه ومن المعلوم عدم اشتراط اللزوم
العقلي هنا محصل ما قرره شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى قوله وبه يندفع ما يتوهم الخ تقدم ما يدفع هذا
التوهم من اول الامر فتنبه وكلامه هذا يوهم ان المراد بالمعرفة نفس العلم وسيأتي علي الاثر عن الشارح
ان المراد بها المسائل وهو يؤيد ما مر فتنبه قوله اهـ فتقتضي وجود الخط الخ اذ حقيقة النظر

وتذكرت ما تقدم علمت وجود وقت حط البدو فتنبه قوله اما علي استعارة الخ لو قال اما علي
اعتبار تشبيه كل مسألة بالشمس وتسميتها شمسا مجازا فالجمعية ظاهرة لصح كلامه والا فما ذكره
يرد عليه ما ورد علي ما تقدم قاله شيخ شيخنا فيحتاج لما سبق قوله بتقدير اللغاء الخ يجوز ان يكون
قوله واو محذوفا انها بدلا من قوله بد لهم شموس المعرفة قوله بمعنى الصعوبة المناسب بمعنى
التصعيب اهـ شيخ شيخنا قوله قد يرمز اليه الخ اي حيث اطلق انها شبهت ولم يقل ضمنا
قوله اما للمتكلم الخ اي للتعظيم لنفسه كما هو ظاهر قوله لاظهار سبب مدلولها
فالمجاز للاطلاق اسم اللازم وارادة الملزوم وهو اظهار تعظيم الله له ثم كون التجوز في الفعل
باعتبار جزئه او في نفس جزئه كما بينه شيخنا فيما كتبه علي شرح مختصر السعد وحاشية المحقق
المحشي عليه في مقام الحمد فارجع اليه ان شئت قوله او للمتكلم الخ اي لاشتراك المتكلم مع غيره
في الفعل وقوله احتقارا لنفسه فهو من الاطلاق علي اللازم بواسطة قرينة الحال والا فلا لزوم
ثم يحتمل المقام غير ما هو ظاهر كلامه من التجوز علي كل حال فتفطن قوله ولتعديه علة الترتيب الخ وان لم
تكن هناك من حيث الترتيب فافهم قوله قلنا الحمد مطلقا الخ ليس الحمد المطلق ما خلا عن المحمود عليه
والحمد باعتباره وصف ما اشتمل عليه كما هو ظاهر فان المحمود عليه ركن من اركان الحمد وانما
الحمد المطلق هو الثناء لاجل جميل بدون اعتبار وصف غير ما وقع الثناء لاجله والمقيد
هو الثناء لاجل جميل مع اعتبار ذلك نبه عليه شيخ شيخنا حفظهما الله تعالى قوله الا ان يقال
الخ قال شيخ شيخنا ولكن عطف الاسلام علي نعمة قوله تأكيدا لنكرة وان كانت تأكيدا بالمعنى
اللغوي كما هنا شيخ شيخنا قوله وفسر الخ يقتضي بظاهره انه لو كان يكفي مجرد ما ثبت درمنه
في تحقق الايمان لغرضه به وليس كذلك الا لو جري علي غير المناسب في المقام فان المصنف
كما هو متصف بنسبة النبي صلى الله عليه وسلم الي الصدق متصف بما هو اعظم منه ومستلزم له
وهو قبول النفس لذلك والاذعان له فلا وجه للتفسير بالاول دون الثاني مع كونه
بصدد الحمد علي ما هو اجل النعم كلها واساسها كما علم مما مر عن الشارح في كتب الاثري
ان الشارح فسر الاسلام بالاعمال مع كون الاسلام يطلق علي الانقياد الظاهري الذي
يكفي فيه النطق بالشهادتين مع عدم انكار شيء مما علم من الدين بالضرورة اعتبارا بالاعظم
منهما المستلزم للاخر فتدبر ذلك لتعلم انه لا يرد علي تفسيره الاسلام هنا انه يقتضي

ان من نطق بالشهادتين ولم ينكر شيئا مما علم من الدين بالضرورة ليس مسلما مع انه ليس
كذلك فان مدار الاحكام الدنيوية التي مدارها على الاسلام على ذلك فان ذلك غفلة عن كون
المقام مقام تفسير الاسلام المحكوم عليه وانما يرد ذلك على ظاهر عبارة الجوهرة لكونها لبيان
الاسلام الذي تترتب عليها الاحكام الدنيوية فافهم ذلك بتدبر قوله ومقابلة الخ ما وقع
لبعض المناطقة من تفسير التصديق بالاذعان ظاهره غير مراد فان المحققين من المناطقة
فسروا الاذعان في كلامه بادراك وقوع النسبة او لا وقوعها فالاذعان في عبارة بعض
المناطقة ليس بمعنى قبول النفس وميلها كما هو في عبارة المتكلمين فما ذكر الشارح واقره
عليه المحشي فيه ما فيه قرر ذلك شيخ شيخنا نقلا عن شيخه وغيره وقرر لنا شيخنا ايضا غير مرة
ان التصديق عند المتكلمين بمعنى الاذعان والميل وقبول النفس دون المناطقة ا هـ
ثم رأيت المحشي فيما يأتي نبه على ذلك ان ادراك وقوع النسبة مثلا بمعنى مجرد تصور ذلك
لا ينبغي عده تصديقا اذ الشاك يقع منه ذلك فالوجه انه لابد من قبول النفس ان النسبة
واقعة اي مطابقة للواقع فهذا هو مراد المنطقيين بالاذعان وهو غير الاذعان بمعنى
الميل قوله اي قبولها الظاهري الخ لا حاجة الى ان يقال اي النفس بحسها المتحقق
في خصوص النطق بالشهادتين بل لا يناسب كما علم مما مر فتنبه على انه ينافي ذلك قوله
فيما يأتي واعلم ان الكلام الخ كما لا يخفى فافهم قوله اي المتغاير الخ يشعر هذا كما لا يخفى على
من له ذوق بان محط التعليل هو التغاير وهو كذلك فان اعتبار مفهومهما بقطع
النظر عن التغاير لا ينتج ذكرهما كما لا يخفى وحينئذ فلا صحة لجعل قوله لتغاير مفهوميهما
علة لقوله اعتبارا بمفهوميهما كما لا يخفى والظاهر صحة جعل قوله لتغاير الخ بدلا من قوله
اعتبارا الخ وعليه فكلام الشارح صحيح غير محتاج الى التكلف الذي يحتاج اليه ما ذكره
المحشي على فرض صحته فافهم قوله ولم يعتبر الا صدق المتحد لا يخفى ما في دعوى اتحاد
ما صدق الايمان والاسلام ولذلك قال المحشي بعد ومعنى اتحادهما الخ لكن لا يخفى ان ذلك
لا ينفع الشارح فانه يرد عليه حينئذ ان اتحادهما بهذا المعنى لا يصلح نكتة لعدم
الجمع بينهما هنا فان صدق المؤمن والمسلم على المؤلف لا يخل اصلا لانه انما
حمد بحمد على الايمان فقط او على الاسلام فقط فلا محل لقوله وذكرهما المصنف الخ

بوجه كما لا يخفى فعليك بالانصاف قوله ولهذا كان الغالب الخ لا يخفى ان ما اشار اليه
لا ينتج الغلبة وكان منشأ ذكرها توهم ان كلامه يشير الى ان معناه الحقيقي ذلك لا غير
مع اعتبار انه قد يستعمل في غير معناه الحقيقي ولا يخفى ان كلامه لا يشير الى ذلك نعم يشير بواسطة
ان الاصل عدم الاشتراك لكن الظاهر انه خصصت الجود بزيد مستعمل في معنى حقيقي فتدبر قوله
زائدا ما قاله سم شرح شيخنا حفظه الله تعالى البيتين المشهورين المتعلقين بما تدخل عليه
الباء بعد مادة الاختصاص شرحا جميلا مستوفيا لما يتعلق بذلك فارجع اليه ان شئت
قوله من آل البيان لما يتبادر قوله لقيامها به دوننا في التعليل بذلك نظر فان بعض
المزايا لا يجري فيه ذلك عند من تدبر الاثري ان امته من الحسنة مثلا من مزاياه
مع عدم قيامها به على ان مجرد كونها مزايا له نفسه يوجب انه هو المختص بها فافهم
ذلك بتدبر قوله وتفضيله اي وكونه مفضلا ثم المراد بكونه افضل كونه اقرب من الله
واشد حظوة بمحبته والمراد بالمزايا ما كان من كسبه صلى الله عليه وسلم كصلاته وصيامه
وظهر بهذا ان او في قوله كما او كيفا على ظاهرها لا بمعنى الواو فتدبر قوله على ان الله
تعالى الخ اي فلو سلمنا ان التفضيل بسبب زيادة كماله صح ان التفضيل تفضيل من الله
تعالى بهذا الاعتبار قوله لئلا يضيع الخ قيل انما يضيع لو عبر برسول الله فتأمل جدا
قوله وما يرد الخ لكن يرد علينا ان البدل محتاج الى التقدير قوله بعد تفصيله الخ
اي فكان العمل اختلف وقوله على ما مر اي من الايراد الذي قدمه قريبا فتنبه قوله
رحمه الله تعالى ومن احب شيئا اكثر من ذكره مرتبط بقوله جيء بها وكانه قيل جيء بها
للمدح الى آخره ولان من احب شيئا اكثر من ذكره هذا هو الظاهر فتدبر قوله لان
نبيا حال الخ يعني بقرينة انه غير مفيد على جعله خبرا ولا يرد عليه ان ذلك يقتضي ان نبيا
في قوله تعالى وكان صديقا نبيا حال مع ان ذلك يقتضي انه قبل النبوة لم يكن صديقا
لانا نقول القرينة مانعة من جعله على نسق ما هنا في الاعراب فتدبر قوله
افادة مقارنة النبوة لا يخفى ان قولك جاء زيد راكبا مثلا لا يفيد مقارنة الركوب
للمجيء على معنى ان الركوب مع المجيء حتى باعتبار اولهما اذ غايته ما يفيده ان
الركوب متحقق في جميع اوقات المجيء وان تقدم اوله على المجيء فلا يخفى حينئذ ان

المقارنة التي تفيدها الحال في قوله تعالى وكان رسولا نبيا على ان نبيا حال فهي اي
ان نبوته متحققة في جميع اوقات كونه رسولا وهذا سائغ فان العام متحقق في جميع
اوقات تحقق الخاص فافهم ذلك وفي قوله الصفة تفيد المقارنة اذا كانت لازمة نظر
لا يخفى عليك اذ لم تغفل عن معنى المقارنة الذي اراده وزعم ان الحالية تفيد عدم تحرير العبارة
القائل على حمله حالا بدون هذا التأويل وعلى جعله خبرا ثانيا قرينة صارفة
عنهما والكلام كله مبني على ان النبوة اعم مطلقا من الرسالة فلا تغفل قوله
والاول اولى اي لان الثاني يوهم انه لم يسمح بها قبل كينونتها في الشارح بالفعل فتدبر قوله
وما ضعف به اي الاول وقوله لا يخفى على احد ما فيه لان السماح فيه بذلك محقق ولا ينافيه
ان مجموع الشارح مسموح به على انه لم يعتبر انه مسموح به فتدبر قوله المذكور الامر بها هذا
التأويل لتعلق قوله في الخبر بقوله المأمور مع ان الذي في الخبر ذكر الامر بها لا الامر بها لكن
هذا ناظر الى قوله امرنا دون قوله قولوا اللهم صل قوله وليس مشتقا الى هذا صحيح
في ان قوله المأمور بها على ظاهره وليس على معنى المأمور بطلبها فتدبر قوله واذا اردت الخ
الخ قال شيخ شيخنا ولك اذا اردت ذلك ان تقول ايضا الى لفظ صلى مشتق الخ وتقدر مضافا
في قوله للمأمور بها اي بطلبها قوله ان صلاة المصنف بقوله اي طلبه الرحمة بقوله اي المدلول
عليه بقوله قوله وكأنه قال اي الشارح وقوله انما صلى اي المصنف كما هو ظاهر قوله
ومنهم من حمل الخ قال شيخ شيخنا هذا لا يصح هنا الا ان اريد الارادة من حيث تعلقها
التنجيزي اي على القول به قوله نتقرب به اي حين نعطيها اتفاقا له كما لا يخفى فلا يتوهم
انه مبني طلب الصلاة على حالة لا تليق به انشاد ولذلك شيخ شيخنا عن نسخة المهذب قوله
تكون بطلب الرحمة بمادة الرحمة وبمادة الصلاة كما في البخاري قوله رحمه الله تعالى والى
الادميين الخ لكن بمادة الصلاة ان اعتبر اصطلاح الشرع قوله حتى قيل الخ نقل شيخ
شيخنا عن شيخه ان ذلك بشرط ان يصلي كل يوم عشرين الف مرة ويواظب على ذلك سنة
او يصلي كل يوم عشرة الاف مرة ويواظب على ذلك سنتين فان صلى بقصد الامتثال وصل
في اقرب وقت وادنى ذلك الصلاة الامية اهـ ثم اشار شيخ شيخنا الى ان درجة الولاية غير
مكتسبة على الصحيح وانما المكتسب حصول الانوار سواء اتخذه شيخا اولا قوله

وهي لم تذكر بخصوصها في الكلام اي لم تذكر فيه مختصة بالذكر يدل على ذلك ما بعده فتدبر قوله
ودخولها في عموم الجواب عن ما يقال ان المسائل الصعبة وان لم تذكر على حدتها فهي داخلة في عموم
المعاني ووجه عدم الضرر انها لم تدخل من حيث انها مسائل صعبة والمشبه هو المسائل
الصعبة من حيث انها مسائل صعبة لا من حيث انها مطلق مسائل قوله لان هذه اللوازم
منها تقدم علمه صلى الله عليه وسلم مع انه حادث قوله وانما قلنا الخ ولا يرد ما لا اذ يحرزه
في الاخر وهل نقلها عن الهاء اذا لم تكن كذلك شيخ شيخنا قوله فهو من باب الكليات اي فالحكم
المتعلق به من باب الكلية او فالقضية المشتملة عليه من باب الكلية فان قامت قرينة
على خلاف ذلك اي قامت على ان الحكم والقضية من باب الكلي ففيه تجوز وكذا يقال
فيما يأتي لكن يقتصر فيه على التقدير الاول على ما هو الظاهر من ان القضية التي حكم فيها
على كل فرد لا تسمى عندهم كلا هذا والوجه ان يقال المعنى فهو نظير الكلية بجامع انه
لم يعتبر في كل هيئة اجتماعية ثم الحكم قد يتعلق بمدلوله باعتبار المجموع فيكون
كلا وقد يتعلق به باعتبار كل واحد على حدته فيكون كلية مع عدم اختلاف حاله
هو في دلالته دلالة تكرار الواحد على كل حال وهو في مسألة الكل نظير قولك حمل الصخرة
العظيمة زيد وعمرو وبكر وخالد وتقول فيما يأتي بما يناسب ذلك فتدبر قوله
كأعراب فيفسد ان واحده عرب بمعنى ساكن البادية شيخ شيخنا قوله رحمه الله تعالى
لان فعلا الخ هذا رأي البصريين وقال الاخفش يكون جمعا له شيخ شيخنا قوله اي العطف
على الضمير في عليه الخ ووجه جواز ذلك عندهم ظاهر لانه فرد من افراد ما اجازه
وهو العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار قوله [illegible] اي العطف على الضمير
في عليه الخ على هذا يكون التعليل خاصا بالحمل وهو [illegible] فلا محذور فيه اصلا ولك ان تجعله
غير خاص به وترجع الضمير الى ذلك لكن لا يفيد كون الضمير في عليهم وكون الضمير ضمير [illegible]
حينئذ من قوله من غير اعادة الخ وهذا كله ظاهر قوله ويمكن دفعه الخ يمكن ايضا دفعه
بارجاع الضمير الى الصحابة والنجوم جميعا على وجه التغليب ووجهه ظاهر اهـ قرره شيخ شيخنا [illegible]
قوله اولا لافهام الانتقال اي بواسطة الاستعمال الشائع عند ارادة ذلك قوله لازمها
الفعلي دائما مذكورة او مقدرة وقوله اللازمة للشرط غالبا اي في غالب انواع

الجزاء وذلك الغالب هو المذكور في قوله اسمية طلبية وبجامد الخ فلا منافاة بين اللزوم والغلبة
ووجه لزوم الفاء لأمّا في جميع انواع الجزاء مع كونها انما لزمت الشرط في الغالب يعلم
من قوله بعد وابقاء لأثره في الجملة فتدبر قوله لصوق الاسم اللازم اي الاسم كما هو
واضح وما لم يمكن لزوم الاسم لها فعلوا الممكن وهو لصوق الاسم بها قوله اللازم قال
شيخ شيخنا اي لصوق الاسم اهـ فتأمله قوله بحق ما اخذف حقه هو ابقاء اثره
ولو في الجملة قوله في الجملة الوجه انه مطلوب في المعنى لقوله وابقاء ولقوله اثره
فان لزوم لصوق الاسم ابقاء في الجملة للاسم الذي هو اثر المبتدي ولا يخفى ان الفاء في جواب
اما الذي لا يفترق بالفاء مع الشرط اثر في الجملة للشرط وقد تبين لك من هذا ان
المعنى ولو في الجملة فتدبر قوله ماهنا اي النبي هنا قوله رحمه تعالى فاقول بعد
الخ كان المناسب ان يكتب لفظة المنطق هنا بقلم الحمرة ثم يكتب فيما يأتي بقلم السواد
بدل قوله فالمنطق الخ نحو سمي هذا العلم بالمنطق لأن الخ والخطب في ذلك يسير قوله
ما اسلفناه هو وجوب استقبال الجزاء بالنسبة الى الشرط وكون مضمون الجزاء امرا ثابت
على كل حال فلا معنى لتقييده على ان الظرف من متعلقات الجزاء وتقدم له البحث
في ذلك عن الفاضل الروياني بان الشرط هنا ليس للتعليق بل لمجرد الربط فلا نسلم
ذلك قوله لوجهين الخ هما اطلاق الشرط حينئذ ومعلوم ان المعلق على شيء مطلق اقوى
تحققا من المعلق على مقيد وكون تقييدا لقول المجعول جزاء بهذه البعدية ادل على
امتثال طلب البدء بالبسملة والحمدلة من تقييد الشرط بها ولشيخنا كلام نفيس
يتعلق بذلك فيما كتبه على مختصر السعد وحاشية المحشي عليه لا اذكر موضعه الآن
قوله اي مدرك ادراكا كليا اي كثيرا ما اشعر به هذا التفسير من انه ليس المراد
بالادراك الكلي خصوص ما متعلقه كلي يرد ان جرى على ما هو المشهور من ان الناطق
بمعنى المتفكر ما تقدم لك من ان الفكر الذي بعض خواص الانسان هو حركة النفس
في المعقولات اي فيما يقابل المحسوسات بالمعنى الشامل للموهومات وقال ابن يونس
كما قاله شيخ شيخنا الادراك توجه النفس الى المعنى بتمامه وليس هذا لغير الانسان اذ
غيره انما له شعور به ولذلك ضرب الشارح على قوله الكليه ولا يخفى ما في عموم قوله

وليس هذا لغير الانسان الخ ولعل المحشي لاحظ هذا فلم يعول على ما قاله وقال
اقول الخ ولا يخفى انه كما ينازع في اختصاص الانسان من بين الحيوان بتوجه النفس
الى تمام المعنى ينازع في اختصاصه من بينهم بالادراكات الكثيرة او بحركة النفس
في المعقولات فتدبر قوله الخ ولا يخفى ما فيه من التهافت لا يخفى ما فيه فان الانسان
ناطق بمعنى مدرك ادراكات كثيرة كما علم في كلامه آنفا وهذا العلم تتكثر به
ادراكات الانسان الكثيرة بان يحصل فيها كثرة اتم من التي كانت بدونه وذلك
واضح لا تهافت فيه فافهم قوله الا ان يراد الخ لا حاجة اليه لما علمت قوله
كما ان الرب تعالى الخ لا يخفى ما في ذلك من البشاعة اهـ شيخ شيخنا قوله يظهر الخ يرد على
كلا ان فيه حذف الحرف المصدري وابقاء صلته قوله على ادراك المسائل عن ادلتها وكذا
في الباقي قوله يجمعها جهة وحدة اي جهة وحدة لتلك المسائل كما هو ظاهر وهي هنا كون المسائل
باحثة عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث صحة ايصالها الى المجهولات فقوله
بعد وهي اي الجهة المذكورة الموضوع فيه نوع تساهل اي متعلقها الموضوع فافهم واحذر
ان لا تتدبروا تخط كلام شيخ شيخنا على ان الضمير عائد الى المسائل من حيث موضوعها فتأمله
قوله وجهة وحدة عرضية الخ وهي هنا عصمة الافكار عن الخطا وهي عرضية اي غريبة
لأنها انما لحقته لعارض اخص مطلقا وهي مراعاته فتدبر قوله من حيث انها توصل الخ
سيأتي له قريبا ما يفيد عدم صحة صنيعه هذا حيث قال من حيث انها توصل دون
ان يقول من حيث صحة انها توصل وما سينقله عن حاشية المطالع لا ينفعه كما لا يخفى فان
ذهب تقدير في كلامه لفظ صحة لم يستقم في المعطوف وايضا هذا التعريف غير
مانع كما سننبه عليه عند آخر ما كتبه على قوله وموضوعه فتنبه قوله بشرط الخ
كل هذا على ان العلم بمعنى المسائل نبه عليه شيخ شيخنا قوله كالتعجب الخ يظهر ان المراد
التعجب بالفعل والا فهو ليس مغايرا للنطق بل اخص منه خصوصا وجهيا فلا يظهر
ان التعجب لاحق للانسان وعارض له بواسطة انه انسان ثم كون لحوق التعجب له بواسطة
انه انسان يحتاج لبيان والذي يظهر ان التعجب لاحق له لجزئه فتأمل وقوله كالحركة
بالارادة يظهر ايضا ان المراد الحركة بالفعل والا فهي جزء معنى الحيوان فلا يقال انه

لاحقه للانسان بواسطة انه حيوان ثم رايت فيما يأتي خلافا في كون المتحرك بالارادة جزؤا ذاتيا للحيوان ثم لا يخفى انه يرد ان لحوق هذه الحركة للانسان بواسطة انه جسم حساس لا بواسطة جزؤا انه حيوان اي جسم نام حساس الخ ويستأنس لذلك بأن الملائكة على راي جمهور اهل السنة تلحقهم الحركة وليسوا من الحيوان على ما هو الظاهر من انه لا نمو للملائكة فتدبر ثم رايت في المحشي في مبحث الكليات ما نصه قال الخبيصي كون الناطق مميزا للانسان عما سواه انما هو عند من لم يجعله مقولا على غير الحيوان اما عند من جعله مقولا عليه فلا يكون الناطق فصلا للانسان بالنسبة للملائكة بل بالنسبة لما شاركه في جنسه فان الملائكة عندهم ليست حيوانا لانها عندهم ليست اجساما ولكنها ناطقة اهـ ببعض تصرف وقيل عدم حيوانيتهم لعدم نموهم وكالملائكة فيما ذكر الجن اهـ فتدبر قوله مساو يعني لا يوجد الشيء بدونه وان وجد هو بدون ذلك الشيء ويشير اليه تعليل المحشي بعد ولا يخفى ان ادراك الامور الغريبة الخفية السبب يوجد في غير الانسان وهو مقتضى التعجب ثم ان قلت بأن التعجب لا يلحق النسناس احتجت الى بيان وجه كون الضحك لاحقا للانسان بواسطة انه متعجب فتدبر ثم رايت المحشي كتب في مبحث الكليات على قول الشارح والخاصة قد تكون للجنس كالمشي للحيوان وقد تكون للنوع كالضاحك للانسان اي بناء على ما ذهب اليه الحكماء من ان طبع الملائكة والجن لا يقتضي الضحك ولا البكاء ومن يقول بأن طبعهم يقتضي ذلك عليه ان لا يجعل الضاحك من خواص الانسان كذا قال الخبيصي قال بعضهم وعلى الاول يكون وقوع الضحك والبكاء منهم كما في بعض الآثار ليس باقتضاء الطبع بل هو اتفاقي فلا يرد نقضا على الحكماء اقول وبهذا يجاب ايضا عما اورد على الاول من انه حكي ان النسناس يضحك اذا راى او سمع ما يتعجب منه فتامل اهـ قوله فلان للمساوي مستند الى ذات المعروض لا يخفى ان المساوي بالمعنى الذي اشار له سابقا وتقدم بيانه لا يلزم ان يكون مستندا الى ذات المعروض اذ يجوز ان يكون مستندا الى الازم اعم فتدبر قوله كالحركة الخ المراد هنا الحركة بتحريك الغير ثم قد تلحق الابيض بواسطة انه مركب من جوهرين فردين لكن على راي المتكلمين الذين يقولون بالجوهر الفرد قوله وهو اعم اي مطلقا وهو مبني على راي الحكماء الذين لا يقولون بخط طبيعي قوله بل في الثبوت اي في مجرد الثبوت

وكون ذلك الثبوت على وجه العروض والقيام بواسطة امر آخر لا بد منه في ذلك وقوله اذ الحرارة الخ فيه انه على فرض الاتحاد لا يلزم توسط النار في العروض والمغايرة لا تستدعي عدم التوسط وعدمه واضح فلو حذف ذلك لكان اولى فتامل قوله والتمثيل الصحيح الخ ربما توهم ان السطح غير مباين للجسم بل جزؤه ومنشأ ذلك النظر للخارج والصواب اعتبار المفهوم فالسطح عرض يقبل القسمة لذاته طولا وعرضا فقط والجسم عرض يقبل القسمة لذاته طولا وعرضا وعمقا فتدبر قوله فاعراض ذاتية الخ فيقال ايصال القياس او القول الشارح لا بد له من كذا وكلية كذا من المعلومات او جزئيته مثلا ثابتة وكون كذا من التصديقات قضية او عكس قضية ثابت وكون موضوع القضية مثلا كذا ثابت ولا ينافي هذا قول المحشي بعد فمثال البحث الخ كما لا يخفى على من تامل الذي تامل واعلم ان موضوع المسألة اما نفس موضوع العلم الذي هي منه او جزء موضوعه او عارض ذاتي من عوارض موضوعه وما يأتي عن الشارح فيه نظر فانه مخالف للمنصوص المؤيد بما في الخارج فافهم قوله وهكذا اي مثله في ورود ما ذكر قوله فلا تمايز الخ ومن هنا يعلم ان التعريف السابق للمحشي غير مانع اذا علمت الجواب الآتي غير دافع للاعتراض فتنبه قوله واجيب الخ في هذا الجواب نظر فانه لم يفد تمايز الموضوعين اذ قد علمت ان ما يبحث عنه في العلم لا بد ان يوخذ في موضوعه وغاية ما افاده انه وان كان البحث في كل من العلمين عن الايصال وما يتوقف عليه الايصال فذلك هو احوال المعلومات التصورية والتصديقية اعني احوال موضوع كل من العلمين الا ان ما يتوقف عليه الايصال بالنسبة للمنطق يشمل هيئة الموضوع وبالنسبة للحساب لا يشمل ذلك فافهم ذلك بتدبر قوله باعتبار موضوعه اي فنسبته الى العلوم باعتبار موضوعه ومحصله فنسبة موضوعه الى نفس العلوم وقوله تصورا او تصديقا اي تصور مخصوص او تصديق مخصوص وموضوع هذا العلم التصورات اي الكلية غير المخصوص بتصور دون تصور وقوله والتصديقات اي الكلية كذلك فافهم قوله لان كل علم تصور يشير الى علم اللغة فانه تصورات ولذلك قيل انه ليس من العلوم لان العلم اسم للمسائل وهي

بانه يرجع الي مسائل فهو مسائل ضمنا ويحتمل كلام المحشي غير ذلك هو ان او بمعني الواو ونحو نصه
بالتصور موضوعات المسائل مثلا وهذا هو الذي قرره شيخ شيخنا فافهم قوله اسم للمسائل اي
بحيث يصدق بكل منها علي حدته قوله فالرابع هو الاولي قال شيخ شيخنا يرد عليه ان الرابع
فيه ما يستغني عنه ولعل وجه التكلف عدم التبادر والرابع هو المتبادر انتهي فتامل
قوله رحمه تعالي وهي الخ قال شيخ شيخنا ومثل الاربعة الدستور قوله واقول الخ قال
شيخ شيخنا فيه نظر ظاهر انكان المنطق اسما للمسائل الكليه وفروعها كما قال قريبا قوله
رحمه الله تعالي كالغرض والعلة لم يقل ومثلها الغرض والعلة لاعتبار قصد الفاعل
فيها المقتضي لاد مجيتها قاله شيخ شيخنا عن ابن يونس قوله رحمه الله تعالي فالمصلحة
الفاء فاء الفصيحه قوله لانا نقول الخ غاية ما في هذا عدم اعتبار خصوص الفعل
الذي قصد اولا وهو الوجه اذ لو قصد حفر مائة ذراع مثلا لاجل الماء فعند حصول
منها ظهر الماء لكان الماء علة غائية وغرضا باعتبار الفعل الذي حصل ولا نظر الي كونه
ليس هو الفعل الذي قصد اولا وهو كما لا شبهة فيه عند منصف من نفسه قوله
فلا معني لما قيل الخ تعريض علي بيان انه حقيقة لو ضع بطريق النقل فتدبر قوله
وانها من الوضع الشخصي الي اخره لتشخص الوضع بتشخص الموضوع وخصوصه بخصوص الموضوع
له قوله الا نري الخ اي ولا فرق بين الموضوع وغيره فعدم اعتبار وهم التعدد في الموضوع
دليل علي عدم اعتباره اصلا وفيه نظر يعلم مما مر فتنبه قوله لجعل الموضوع قيل التقدير
لجعل الموضوع له اه وهو غفلة عن المرام كما لا يخفي فتنبه قوله والم تر الخ يشعر
بانه غير عالم بعدم احتياجه الي تنقير في المطولات من كتب اللغة بقطع النظر عن شهرة
طارئة فيرد عليه انه كيف ساغ له الحكم عليه بانه غريب حسن فتدبر قوله سلمنا
الخ علي هذا فيلائم قوله بعد به الي المطولات يهتدي اتم ملايمة واشار لذلك شيخ شيخنا
عن شيخه قوله اقول صوابه قال شيخ شيخنا كلام الشارح علي تقدير مضاف اي دال الاجل
المتقدم المخصوص وداله هو لفظ الرجاء اه قوله واثبت الخ فيه انه لا تخييل فيها الا القيد
قوله من ظرفية الخ مبني علي جعل مسمي الفصل والمبين من واد واحد لكونهما من قبيل الالفاظ
الذهنية وقوله ويحتمل غير ذلك اي مع تقدير بيان بمعني مبين فيكون ناظرا لقوله من ظرفية

الي واحسن من ذلك ان يكون مطلقا فيكون ناظرا لذلك ولتقدير الشارح بيان ولا اولهم
فيكون مشيرا الي جواز كون الظرفية من ظرفية الدال في المدلول او الشي في تمرته ولا يخفي عليك
انه لا يقال جميع الاوجه فيه تسمح علي انه ترجم لشي وزاد عليه لان ذلك توهم منشاه ظن ان
الزيادة داخلة في مسمي الفصل فتنبه قوله لانه بين في هذا الفصل الخ فيه انه علي هذا ليس
من الترجمة لشي والزيادة عليه بل من الترجمة لجميع ما ذكره غاية الامر ان في كلامه حذف
الواو مع ما عطفت الا ان يقال مراده لانه بين مع هذا الفصل الخ وان هذا الاحتمال غير
ما ذكره الشارح في كبيره الا انه مشار اليه به فتدبر قوله علي بصيرة اي مع بصيرة قوله
مستغنيا عن المادة بان كان غير مادة وغير محتاج الي المادة شيخ شيخنا فيه والاعراض وعدم
احتياجها الي المادة في الوجود بين ظاهر لان العرض ما قام بغيره ولو جوهرا مجردا كالعلم
وسائر الاعراض النفسية افاده شيخ شيخنا قوله كالبحث عن احوال الافلاك والعناصر نقض
ان الافلاك والعناصر محتاجة الي المادة وهو كذلك فانه لا يخفي ان مفهوم الفلك او العنصر الا
باعتبار مادة بسيطة والمادة في كلامه اعم من البسيطة والمركبة كذا ظهر لي فحرره ثم رايت شيخ شيخنا
ما يوافقه وافاد ان بساطة ذلك بمعني عدم التركيب من اجسام مختلفة الطبائع مع كون كل
جزء له اسم خاص وحد خاص وان ذلك احد معان للبساطة عندهم ومنها كون كل الشي
مساويا لجزئه المقداري رسما وحدا كالماء قال وخرج بقولنا لجزئه المقداري جزؤه غير
المقداري فان الماء مركب من الهيولا والصورة وهما مختلفان قوله كمباحث الهندسة
فانها متعلقة بنحو الخط المستوي وذلك محتاج في الوجود الخارجي الي المادة وقوله والنحو سيفي
فان مباحثه متعلقة بالالفاظ المخصوصة وهي كذلك قوله اقول الخ قد يقال لما كانت
جهة الخصوص غير معول عليها في المقام كما لا يخفي لم يبال بها فتدبر قوله ومحل كون الخ نذلك
بيند فع ما يقال كلامه يقتضي اسم القرون الماضية ممن لم يشتغل به اصلا قوله
رحمه الله يتوقف علي حصول القوة في هذا العلم اي فهو متوقف علي هذا العلم كما هو ظاهر
فظهر لك ملايمة قول المحشي في القياس علم المنطق يتوقف عليه لكلام الشارح فافهم قوله
اشياء المناسب حذفه نبهني عليه بعض الاخوان قوله واقول الخ يجاب عنه بانه لم يرد
تقدير متعلق الاشارة الي المتعلق السابق قوله ولان توجيه الخ فيه نظر وانت تري

ان التخيل بعد غير مناسب للمعلل ومن المعلوم ان النزاع في الحد الحقيقي شيخ شيخنا قوله
عند الاصوليين اي بعضهم والا فبعضهم لا يخصه بما عن دليل ومن هنا تعلم ان المناسب
هنا هو النسخة التي ليس فيها لفظ بعض فان الاصوليين جميعا متفقون على انه ادراك
النسبة التصديقية قوله الي نفسه وغيره لو قال الي ما يباينه وما هو اعم منه لكان
حسنا فافهم قوله او علة لتقييد الخ اي فلما اختلف المعلل كان الامر كانه مختلف
وقوله على ما مر من انه لو اكتفى بذلك لما كان لمنعهم معنى لعدم تصور التعلق في المسئلة
الا هكذا قوله بأن المفسر الخ اي فيلزم ان هذا تعريف بالاعم وقوله وبان الاقتصار
الخ لا يخفى ان مجرد ان احد القسمين من خواص الاجسام موجب للتقييد بقوله الحادث
فليس مراده انه حينئذ لا ينتج المعلل بل انه يوهم ان التصديق ليس من خواص الاجسام
ثم الكلام على راي جمهور اهل السنة فلا يقال الملائكة جواهر مجردة لكن قد يقال من تتبع
كلامهم يجدهم يعتبرون كثيرا راي الفلاسفة في مثل ذلك قوله والعلوم النظرية
تتوقف فيه ان تعقل العلوم ولو نظرية والعلم بها غير موقوف بوجه على ذلك النظر
كما لا يخفى على من له تأمل صحيح ثم نفس تعقل العلوم ان قلت هو ضروري فالامر ظاهر
وان قلت هو نظري فنقول انما يتوقف على تعقل تعريفه والتعريف والمعرف واحد
بالذات واما توقف العلوم النظرية فلا ورود له هنا حتى يحتاج الي الجواب فافهم
ذلك بتدبر لتعلم ما في كلام المحشي قوله فالصورة من حيث ذاتها معلومة تقتضي
انها من هذه الحيثية متعلق العلم بحيث يشتق لها هذا الوصف من العلم وليس
كذلك كما لا يخفى على متأمل والجواب انها لما كانت صورة يتعلق العلم سموها باسمه
وهو ظاهر وانما قلنا يقتضي انها في هذه الحيثية متعلق العلم ولم نقل قد وقع عليها
العلم لئلا يتوهم خلاف ما هو جار عليه من ان العلم ليس بحدث فتدبر قوله انما ذلك الخ
اي وتنوعه وعدم تنوعه بعد الجري على تعدده امر خفي فاراد اخراج علمه تعالى
عما هو معلوم الانتفاء عنه قوله ما عبر عنه به هو انه كان عليه ان يزيد لفظ
وقوع شيخ شيخنا قوله اي الخ فعلم من الاعلام شيخ شيخنا قوله وهي كون الثاني الخ غاير
اسلوب ما قبله لان الاضافة لنسبة الاول الي الثاني والصفة على العكس

قوله بدون الاذعان اي بدون ميل القلب الذي هو شرط في التصديق على زعم الشارح وقد
تقدم انه ليس بشرط فيه وسيأتي للمحشي ذلك فبعض هذه الصور على ما هو الحق تصديق لا تصور
عندهم لكن تقدم لك ان الاذعان الذي اعتبره المناطقة هو قبول النفس ان النسبة
واقعة اي مطابقة للواقع مثلا وانه لا بد للتصديق من ذلك وانه غير الاذعان
بمعنى ميلها الذي هو معتبر عند اهل الكلام فتنبه قوله باعتبار الخ على هذا الاعتبار
يكون تحت قوله والنسبة الكلامية اثنتان ويكون تحت قوله وادراك الموضوع
او المحمول او هما معا مع النسبة الكلامية ست ويكون تحت قوله او مع النسبتين
بدون الاذعان ست ويكون تحت قوله والمشكوكة اثنتان لكن انت اذا تأملت
وجدت تحت المشكوكة ثماني صور وحينئذ تكون الصور احدى وثلاثين فافهم
وقد ذكرت ذلك لبعض الاخوان فسئل شيخ شيخنا فنازع فيه فتأمل بل لك ان
تقول على قياس كلام المحشي حيث عد ادراك الموضوع او المحمول او هما مع النسبة الكلامية
والحكمية هي ثلاث واربعون صورة بزيادة ادراك الموضوع او المحمول او هما مع النسبة الكلامية
الخبرية او الانشائية والمشكوكة باستواء او مرجوحية بل هي تسع واربعون صورة
بزيادة ادراك النسبة الكلامية الخبرية او الانشائية مع الحكمية بقطع النظر عن
ادراك الموضوع والمحمول كما في ادراك النسبة الكلامية والحكمية اذ لا بد فيه من ذلك
كما لا يخفى وزيادة ادراك النسبة الكلامية كذلك مع المشكوكة باستواء او مرجوحية
كذلك واذا نظرت مثلا الي كون الحكمية بدون الاذعان والميل اما براجحية او جزم غير
مطابق او مطابق راسخ او غير راسخ زادت الصور كثيرا واياك ان تقول وادراك
الحكمية مع المشكوكة فان ذلك غير ممكن كما لا يخفى ثم كل هذا مسايرة لصنيع المحشي
حيث اقتضى قوله هي خمس وعشرون تفصيلا ان قوله او مع النسبتين تحته ست صور
منها ثلاث تجتمع فيها الكلامية الانشائية مع الحكمية فاقتضى ان للانشاء نسبة حكمية
وليس كذلك اذ من المشهور ان الانشاء لا حكم فيه وبالجملة فقد ذكر ما لا ينبغي ذكره وترك
ما ينبغي ذكره وقد جاريناه ولا يخفى عليك اسقاط ما يجب اسقاطه من ذلك بعد هذا
البيان قوله رحمه الله تعالى من غير حكم عليها اي من غير ادراك ثبوت شيء له او انتفاء

شيئ عنه علي وجه الاذعان والميل فتنبه قوله ولو استلزم الي اشار لذلك بقوله بعد تسليمه
فالحق الي انه فلا بلا حظان هذه الصوره لهذا الشيئ قوله لزم التسلسل وذلك لأن
الحكم اللازم له مستلزم لتصور آخر فيستلزم حكما آخر وهكذا قوله مصور بنفي الي
اي على وجه الاذعان والميل علي راي الشارح و تنبيه لما تقدم قوله اي مطابقة النفس
الامر الي انظر هذا قوله وهذا ما ارتضاه الشارح فيه نظر فان الشارح تقدم له دعوى
اتحاد التصديق عند المناطقة والمتكلمين ولا شك انه عند المتكلمين مفتقر الي الاذعان
بمعنى الرضا والميل وهذا لا يجب حمله علي ذلك فالحمل علي ان المراد انه لابد من قبول النفس
ان النسبة واقعة مثلا سواء كان ذلك راجحا او جازما غير مطابق او مطابقا ؟
راسخا اولا فيوافق ما قاله العصام فافهم قوله وهو الظن اي طابق اولا قوله
وفي كلامه اشارة الي انظر ما وجه ذلك مع كونه فتا حوج الي تقدير مضاف فان
قلت وجهه صدق العندية بالقبلية والبعدية مع المعية قلت القرينة مانعة ،،
عن غير المراد ولا بد منها للتأويل ايضا فالوجه ان كلام الشارح اشارة ليان ،،
المراد من عنده ويمكن ان ذلك هو مراد المحشي فتدبر قوله لا مفهومه كما لا يخفي اذ بالنظر ،،
لكون التصور ادراك مفرد اي ادراكا ليس مشتملا علي نسبة حكميه اي ليس متعلقا ،،
بها علي ما ذكر الشارح هنا او ادراك مفردا اي ادراك ما ليس نسبة حكميه ،،
علي ما ذكر في كبيره والتصديق ادراك نسبة حكميه اي ادراك وقوع النسبة ؟،،
الكلاميه وعدم وقوعها لا يقال ان التصور مقدم علي التصديق بالطبع ولا =
عكسه اذ لا احتياج لأحدهما الي الآخر كما لا يخفي علي من تامل ادني تامل وقال شيخ شيخنا
ان التصديق من قبيل الملكة والتصور من قبيل عدم الملكة فبالنظر الي المفهوم يكون
التصديق مقدما بالطبع انتهى ولا يخفي ما فيه اه قوله ولو قال وكان التصور بالنسبة الي
لكان اخصر فيه ان المقام مقام اسهل الشيخ شيخنا حفظهما الله تعالى قوله اي شرط
يجب تقدمه الي لا يخفي انه لا حاجة الي ان يقال هنا او في ما بعد وليس علة فان ذلك مفهوم
من قوله شرط وقوله شطر وقال شيخ شيخنا كان عليه ان يقول ذلك اه فتامله قوله
فقيل ظاهره تقابل هذه الاقوال والوجه ان القائل بأنه عين الموجود مطلقا يقول

بأنه وجه واعتبار ومعنى كونه عين الموجود انه ليس امرا زائدا علي الذات وان القائل هو غير الموجود
مطلقا اما ان يقول هو حال مطلقا واما ان يقول هو وجه واعتبار مطلقا واما ان يقول
هو حال بالنسبة للحادث وجه واعتبار بالنسبة للقديم وعكس ذلك بعيد جدا وان القائل
هو عينه في القديم غيره في الحادث يقول هو وجه واعتبار بالنسبة للقديم والعينية
بالمعنى السابق حال بالنسبة للحادث فافهم قوله وبيان الحديث الي انظر ما وجه كون غيبة
القمر من النجوم علي حالة واحدة مع انها تستفيد النور منها علي مقتضى ما هو قول القائل في مدح
الشيخ مصطفى البدري لا غرو ان غرقت بالجود هاطله وان تك اغترفت من لجة البحر
بالشمس اشرقت الافلاك قاطبة واشرقت من محيا مصطفى البدري
ثم سئلت بعض اهل الميقات فقال ان النجوم عندهم ليس نورها مستفادا من غيرها كالقمر قوله
لأن القمر كروي الي محصله ان القمر كسائر الكواكب كروي مظلم صقيل وهو مستفيد النور
من الشمس بانطباع نورها فيه فاذا كانت الشمس فوقه كان النصف النير منه هو الاعلا الذي
يليها هو النصف المظلم عنه فاذا فارقها يسيرا كان النصف النير منه معظم نصفه الاعلا
مع بعض نصفه الاسفل وكلما زاد في المفارقة استنار من الاسفل اكثر مما كان اولا
واظلم من الاعلا اكثر ما كان حتى يكون النير هو الاسفل والمظلم هو الاعلا وذلك ليلة
الاربعة عشر ثم يحصل القرب شيئا فشيئا فيكون الامر علي عكس ما ذكر حتى يكون النير هو الاعلا
والمظلم هو الاسفل فافهم قوله في حال اجتماعه معها اول الشهر اي اوله الحقيقي المسمى عندهم
وقت الولاده لا اوله الاصطلاحي ولا اوله الشرعي عندهم فلهم اول حقيقي وهو وقت
الاجتماع وهو مختلف فقد يكون وقت الظهر وقد يكون وقت العصر وقد يكون غيرهما واول
اصطلاحي علي مقتضى كمال شهر ونقص شهر واول شرعي وهو معروف افاده بعض اهل
الميقات قوله وخروجها من النظريات الي فيه ان خروجها مع توقفها علي ما ذكر مقتضى اللغة
فان النسبة الي النظر الاصطلاحي تقتضي بحسب اللغة خروجها والجواب ان هذا اليمين يا تنضاد
مجرد اللغة لكون النظر بالمعنى الاصطلاحي والمنفي انتفاء مجرد اللغة قوله لأن فيهم
المناسبة الي فيه ان هذا انما يشير الي وجه خروجها من النظريات ويرشدك الي ذلك تاملك
في قوله ويصح جعل المحذوف الي والوجه ان قوله وهذا اي عدم توقف الاخير علي فكر

ونظر فافهم قوله رحمه الله تعالى فان النظري الخ ما لا يفيد كلامه بعد بعضهم من ان النظر هنا
ليس بالمعنى الاصطلاحي بل بمعنى اعم بخلاف هذا وسينبه المحشي على ذلك لكن لا يخفى ان
عمومه لا يؤدي الى صدقه على الحدس والتجربة فهذا هو الذي جرى على صنيعه فافهم
قوله لا يظهر ارتباط الخ تكلف شيخ شيخنا في توجيه الارتباط بينهما بما لا ينفع عند من تأمل
قوله والذي يظهر الخ اقرب منه ان المعنى وحينئذ فسروه بذلك التفسير الذي عرفته
يجب ان يعنوا بالنظر هنا اي في مقام بيان النظري ما هو اعم فافهم قوله هو اعم من القياس
ولواحقه فيصدق بذلك وبالتعريف ولا يخفى ان المناسب ان يقول هو اعم من التعريف والقياس
لكنه جاري كلام الشارح فافهم قوله ان الخلفاء اي بين نحو المصنف مع اصحاب القولين وبينهم
بعضهم مع بعض فيغرو فقوله كل من القائلين بصيغة الجمع لا التثنية والمراد بالآخر في قوله
ما اراد الآخر الجنس وقد اقتصر في التعليل على ما قد يخفى كما لا يخفى والصواب حذف قوله صار
من قوله لا يمنع ان بعضها صار ضروريا كما لا يخفى فافهم قوله على قواعد اربعة اركان تراجع
اضافة قواعد لما بعدها على معنى اللام ولا يخفى ان المضاف اليه ليس قواعد وان قال شيخ شيخنا انه كذلك
فتدبر قوله اقول فيه مسامحة الخ قال شيخ شيخنا تقدم استعمال اللفظ بمعنى المعنى في قوله ادراك
مفرد تصورا علم فيجوز ان يراد به هنا المعنى فيحتاج الى التقدير بعد في قوله القسم
من اللفظ فتأمل قوله فالحمل على الاشتراك اولى اذ حمل احدهما على الحقيقة والآخر على المجاز
تحكم قوله وللبحث فيه مجال اذ الغرض هنا حصول القابلية للفهم وهي تدل على ذلك
وليس الغرض هنا حصول الفهم فافهم قوله وهو الوضع الخ افاد ذلك ان المراد تعريف
مطلق الدلالة لا خصوص اللفظية انتهى شيخ شيخنا قوله او العلم بالقرينة عطف هنا بأو
ليظهر رجوع التعليل الى خصوص هذا المعطوف كل الظهور ثم المراد القرينة مطلقا لا خصوص
اللازمة للفظ بأن كان مهجور الحقيقة اللغوية كما يأتي قريبا اذ المراد هنا مطلق الدلالة
لا الدلالة عند اهل هذا الفن قوله واما اذا فهم من اللفظ الخ فهم انما يعتبرون الوضع
التحقيقي دون التأويلي ثم اذا كان تأويليا بمنزلة تحقيقي بأن كانت القرينة لازمة للفظ
بأن كان مهجور الحقيقة اللغوية اعتبروه ووضع اللفظ وضعا تحقيقيا تعيينه ليدل
على المعنى بنفسه ووضعه وضعا تأويليا تعيينه ليدل على المعنى بواسطة قرينة

فافهم قوله والا لبقيت المركبات اي ونحوها مما وضعه نوعي كالمشتقات قوله اقول الخ
لا يخفى ان تعليله يأبى ذلك الحل وحمل القرينة في كلامه على المنفكة والمجازي على ذي القرينة
اللازمة يمنع منه التعليل ايضا كما لا يخفى والوجه ان دلالة المجاز غير معتبرة عندهم
كما هو مقتضى تعريفهم للوضع ومقتضى كلام السيد السابق نعم ان كانت القرينة لازمة
للفظ اعتبرت دلالته عندهم ايضا ولا يرد ان المراد بالوضع في تعريف الدلالة ما يشمل
الشخصي والنوعي والمجاز موضوع بالنوع لان المراد في تعريف الدلالة الوضع التحقيقي
والمجاز موضوع بالوضع التأويلي ثم ان كلام المصنف والشارح والمحشي في المعرفات يقتضي
انه متى كانت القرينة معينة للمعنى المجازي اعتبرت دلالته عندهم فتنبه قوله الا
والفهم بمعنى الانفهام الخ انظر ما ذا اريد بهذا التأويل مع كونه لم يغن في دفع الاشكال
شيئا اذ الدافع له اعتبار الكون المنسوب للدلالة فان كلا من الانفهام والمفهومية
وصف للمدلول فلو قال والمراد كون الدال فهم منه الفاهم المدلول بالفعل لكفاه فتدبر
قوله وفي عبد الحكيم الخ على هذا لا يظهر قول المحشي بعد ويبني على المعنيين الخ الا ان كانت
الحالة التي هي سبب في الفهم او الانتقال بالفعل لا تسمى دلالة على الثاني الا عند الفهم
او الانتقال بالفعل فيؤول قول عبد الحكيم وكأنه قيل هي حالة الخ بما ينا سبب ذلك فافهم
ذلك بتدبر قوله فان قيل هذا السؤال وجوابه لا يختصان بدلالة غير اللفظ
وسيأتي آخر الفصل في الشارح ما ينبغي نظيره قوله فالجواب الخ لا يتم هذا الجواب على ان المراد
بالطبع في دلالة اللفظ بالطبع طبع السامع وهو مبدأ ادراكه اي العقل على احتمال
يأتي للمحشي والثاني انه النفس بل لا يتم على هذا ايضا عند من تأمل وسيأتي خلافه
في معنى العقلية قوله اي كدلالة الخ الاوجه الى ذلك قول الشارح قبل كدلالة تغير العالم
فيغدر مثل ذلك ايضا في قوله كالاشارة وكلامه يمد على شق كلامه هنا قوله
لا عقلي اذ يجوز عقلا ان يدل بمجرد القرينة فافهم قوله والحاسة اي حاسة البصر وفيه
ان البصر لا دخل له في دلالة اللفظ فدلالته في حال المشاهدة بمحض العقل والا لورد
ان حصر الدلالة في ثلاث باطل كما لا يخفى ولو قال وانما قيده بمصاحبة ليكون الادراك
بواسطة مجرد اللفظ الدال بالفعل لانه وبالبصر لكان صوابا فافهم قوله سواء كان

اي المبدء اي سواء كان له شعور كالنفس اولا وبهذا التعميم شمل مبدء الآثار مبدء الادراك الذي هو النفس والعقل وشمل غير ذلك المبدء كمبدء الحركة المختصة بالحيوان ومبدء خواص حجر مخصوص مثلا وهو المعنى الذي اودعه الله فيه ويجوز ان يكون الضمير في قوله سواء كان عائدا الى الأثر فافهم قوله والمراد بالطبع على الاول المبدء فهو بالنسبة للمثال مبدء لفظ الشخص اح فاذا تلفظ زيد باح دل ذلك اللفظ بواسطة معرفة مبدء تلفظ الشخص باح على وجع صدر زيد فتدبر قوله وعلى الثاني الحقيقة الخ فيه انه لا معنى لدلالة اللفظ على معناه بطبعه اي بسبب حقيقة معناه قوله وعلى الثالث الخ والوا سطة في الدلالة الطبيعية على هذا هو هذا المبدء دائما واما على الاول فتارة يكون وجع الصدر وتارة مطلق الوجع الى غير ذلك ثم لم يظهر على الثالث وجه المقابلة بين هذا القسم والذي قبله ولا يتم الجواب السابق كما تقدم التنبيه عليه على ان النفس والعقل لا يستقل في دلالة اح مثلا على وجع الصدر بل لا بد من اعتبار طبيعة اللافظ اي مبدء الأثر الذي يصدر عنه الذي هو اللفظ كوجع الصدر فافهم قوله سواء لوحظ اللفظ الخ شخصية الوضع باتحصنا والموضوع تشخصه كما في وضع العلم ووضع الضمير ونوعية الوضع باستحضار الموضوع بأنه كلية كما في وضع المشتقات وكما لو قلت كلما تركب من ح م د فهو علم على هذه الذات المشخصة فالموضوع على كلا حال جزئي الا انه تارة يلاحظ بخصوصه وتارة يلاحظ بأنه كلية ولا ينافي ان يكون الموضوع كليا كما هو ظاهر وخصوص الوضع بكون الموضوع له خاصا مع استحضاره بخصوصه كما في وضع الاعلام على الوجه المعهود او على الوجه المتمثل له بالمثال المخترع السابق وعموم الوضع بعموم الموضوع له او استحضاره بأنه كلية كما في وضع نحو رجل ووضع الضمائر على انها جزئيات وضعا اذا عرفت هذا عرفت ان الوضع ينقسم الى شخصي ونوعي باعتبار الموضوع والى خاص وعام باعتبار الموضوع له وان العام اما الموضوع له عام واما الموضوع له خاص وعرفت ايضا ما في كلام المحشي من ابهام خلاف المرام والتقصير في البيان ثم في حمله المعنى في المشتقات ملحوظا بخصوصه نظر وان اردت تحقيق المقام فعليك برسالة شيخنا في الوضع قوله يعني الخ لا يخفى ان معنى كون دلالة اللفظ وضعية انها منسوبة الى الوضع من حيث ان وضع اللفظ لمعناه واسطة فيها وحينئذ

يتراءى ان قول الشارح بتوسط الوضع اي له غير محتاج اليه يغني عنه قوله الوضعيه وانت اذا تأملت وجدت عدم انتقاض كل من الدلالات الثلاث بالاخريين متوقفا على ان المعنى بتوسط الوضع لهذا المعنى الذي دل عليه اللفظ او الذي دل اللفظ على جزءه او الذي دل اللفظ على لازمه كل دلالة بما يناسبها ولا يخفى ان قوله الوضعيه لا يفيد ذلك فاحفظ ذلك فانه قد غفل عنه حتى قيل في هذا المقام ما لا ينبغي ان يقال قوله رحمه الله تعالى واهل المنطق الخ سيأتي في الشارح الخلاف في ان التضمنية والالتزامية وضعيتان فتنبه قوله رحمه الله تعالى دلالة اللفظ الخ لا يخفى ان الدلالة جنس قريب في تعريف دلالة المطابقة الذي تضمنه كلامه وقول شيخنا انه جنس بعيد لم يظهر وجهه ثم قد تقدم ان قوله الوضعيه مستفاد من الترجمة اخذه الشارح منها والوجه ان اضافة دلالة الى اللفظ عهدية بواسطة ما تقدم في الترجمة فعلى هذا لم يبق على المصنف الا قوله بتوسط الوضع قوله وعلى الضوء تضمنا وكذا على الجرم كما هو ظاهر ويأتي فيه مثل ما قال في الضوء قوله دخول المطابقية الخ اي كما اطلق لفظ شمس على باعتبار وضعه له فان دلالته عليه حينئذ مطابقة ويصدق عليها انها دالة على جزء معناه باعتبار وضعه للمجموع وكما لو اطلق على الجرم باعتبار وضعه له فان دلالته على الضوء حينئذ التزام ويصدق عليها انها دلالة على جزء معناه كذلك وكما لو اطلق على الضوء باعتبار وضعه له فان دلالته عليه حينئذ مطابقية ويصدق عليها انها دلالة على لازم معناه باعتبار وضعه للجرم وكما لو اطلق على المجموع باعتبار وضعه له فان دلالته حينئذ على الضوء تضمن ويصدق عليها انها دلالة على لازم معناه كذلك ودفع القيد لذلك كله ظاهر قوله وهو على التحقيق الخ الظاهر ان محط التحقيق التفصيل في الاقسام التحقيق المنع ولو أمن اللبس الذي هو رأي البصريين قوله كما هنا فانه لو اراد المصنف رجوع المستتر الى اللفظ والبارز الى المعنى لكان المتبادر خلافه لجريان الصلة على ما هي له الذي هو الاصل واللبس تبادر خلاف المراد وسيأتي للمحشي عند قول المصنف فأول ساد الخ ان مثل هذا اللبس غير مضر لكن اشار هناك الى بعد ذلك فتدبر قوله لا قتضائه الخ فيحتاج الى التأويل بأن يقال المراد ما ليس بجزء المعنى ولا لازمه بأن كان عينه سواء

كان بسيطا او مركبا ولا يخفى انه تكلف لا يغتفر مثله عند ارباب هذا الفن قوله اي وافق وضع
اللفظ الخ فهو على تقدير مضاف هو وضع مع تأويله بالموضوع له وكأنه قال دلالة اللفظ
على معنى لم يزد ولم ينقص على ما وضع له اللفظ قوله مخالفة كلامه في المجاز الخ يحمل كلامه
على المجاز الذي قرينته غير منفكة فلا يخالف ما سلفه المحشي عن السيد فان القرينة في كلامه
محمولة على المنفكة لكن يبعد هذا قوله والاسد للرجل الشجاع قوله اقول الخ يجاب بأنه
تأول النعل بالملبوس وقد وجه شيخنا بعد قوله يظهر فيه الانتقال الخ بأخذ منه اذ قوله
فهمت انه حيوان انه بعد فهم تمام المعنى كما لا يخفى قوله لأن فهم المركب اي اجمالا
اي فهم المركب من حيث انه مركب وقوله بفهم اجزائه الباء للتصوير فالمعنى بفهم اجزائه
من حيث انها اجزاء حقيقية واحدة او للسببية فالمقتضي فهم الاجزاء لا من تلك الحيثية
كذا يظهر لي وعلى كل الغرض بالتعليل انه ليس فهم الجزء متأخرا عن فهم المعنى الذي هو
المركب اجمالا اي فهم المركب من حيث انه مركب حتى يتأتى الانتقال فافهم قوله قد يفهم
اجمالا الخ اي قد يفهم من حيث انه مركب ثم ينتقل الذهن الخ اي كما مر في المثال وليس الغرض
بفهمه اجمالا عدم فهم اجزائه وعدم معرفة حقيقته بان يفهمه بوجه ما قوله
بأنه يستلزم الخ فيه انه انما يستلزم توسط وجود الكل بين وجود الجزء في الذهن
بقطع النظر عن اللفظ ووجوده فيه بواسطة اللفظ وهذا لا ينافي انه فهم
على تقدم الجزء بقطع النظر عن اللفظ وسينبه المحشي على ذلك فتنبه قوله مع انا قد قدمنا
تقدم الخ اي تقدما حقيقيا اذ قلنا ان فهم الكل غير فهم الجزء بالذات واعتبارا
ان قلنا انه غيره بمجرد الاعتبار وقد تقدمت لك انفا اشارة الى الجمع بين هذين
الاحتمالين فتنبه قوله والوجدان يكذبه اي وليس في المثال السابق الا فهم الجزء في ضمن
المركب غاية الامر انه بعد فهم المركب قطع النظر عن الجزء الذي لا تعلق للغرض به في
مستعمل ما فيه قوله وهذا وجه من قال الخ وهو ممن لا يقول العقلية هي التي تحقق العقل
فيها والا فالالتزامية لم تختص للعقل فيها قوله فهم الجزء الخ يخالف قول الشارح بأنه
الوجدان يكذب فهم الجزء مرتين مرة في ضمن الكل ومرة بعده وسيقول المحشي الحق ان له
المذكور قد يدفع بمنع تكذيب الوجدان لذلك وانت اذا تذكرت ما تقدم عند تعريف

الدلالة من ان المراد من الفهم الالتفات علمت ان الحق مع المحشي وعبد الحكيم فانه الاصح
عليك انه لا مانع من ان تلتفت الى الجزء بخصوصه فلحظة من اللفظ بعد فهم الكل منه في
والتوقف على ذلك الالتفات لا ينافي الاطراد في الدلالة المعتبر عند المناطقة كما لا يخفى
فعليك بالانصاف قوله سواء قلنا الخ مرتبط بقوله وان كان فهمه في ذاته فتنبه قوله
رحمه الله تعالى كعبيدي ومثله عبدي ويجري فيه التعليل هنا وفي كلام القرافي كما لا يخفى
فان المعتبر هو الوضع لهذا المعنى فيصدق قوله لان بعض افراده لم يوضع له اللفظ وقال
شيخنا عن شيخه في التعليل شيء بالنسبة اليه اهـ فتأمل قوله واما جعلها اي دلالة
العام على بعض افراده قوله ففيه ان الكلام في دلالة المفرد لا في دلالة المركب الخ وقال
ففيه ان الكلام في دلالة المفرد على حدته لا في دلالة المركب ولا في دلالة المفرد في ضمنه
ثم فرض تسليم كل من الشقين واتى في قوله يصح الخ لا ينافي كلا منهما لكان احسن واتم
فائدة فافهم قوله في دلالة المركب الخ اي على خلاف ظاهر الشارح قوله من العام صلة للمركب قوله
على حكم احد الافراد صلة دلالة قوله اه وان كان الخ اي فهذا ليس بما نحن فيه وان توهمه القرافي
قوله في بيت الدرس ما يكتب فيه وقت الدرس مثلا وفي اي علم هو لغرض من الاغراض قوله
اي لانه جزئي الخ انظر ما وجه توهم القرافي كون هذا ما نحن فيه من كونه جزء من الافراد والذي
يتخيل ما نحن هنا هو اعتبار الكلية لا الكل فتدبر قوله اقول الخ فليس هذا محل اتفاق كما قد
يتوهم هنا قوله مما يؤيد الحمل على التأبيد قوله ولا بد من اللزوم عقلا بأن يمتنع الخ قوله سواء
كان تصورين كالعمى والبصر وقوله او تصديقين كالقياس ونتيجته وقوله
او احدهما الخ كوقوع النسبة وطرفيها وكمفهوم الانسان اي الحيوان الناطق ووقوع
نسبة النطق الى الانسان اذ يلزم من ادراك مفهوم الانسان ادراك ذلك الوقوع
وهو خارج عن المفهوم وكحدوث العالم وانه لا بد له من محدث فتدبر قوله اي تصور
الخ هو حال او صفة كما لا يخفى ثم الاقيد كما لا يخفى ولا يصح هذا التقييد فالوجه ان الباء
للملابسة ويجي هنا كلابسه ذي الحيوان ولا شك ان مطلق المعنى الاخص من اللازم
البين المتصور بالمعنى الاعم اعم في نفسه من اللازم الذهني ثم ما في قولهم ما يلزم من تصور
ملزومه تصوره واتفق على لازم بين قوله وهو ما يلزم الخ يعني ان اللزوم بعد تصور اللازم

والملزوم لا يحتاج الى دليل هذا هو المراد بلزوم تصور اللزوم وسينبه عليه الشارح فلا يقال
ان تصور اللزوم غير لازم لتصور اللازم والملزوم في شيء مما ذكر فتدبر قوله الا اذا تصورها
اي الانسان ومغايرته للفرس قوله لأنه كلما كفى في تصور اللزوم الخ ما في قوله ما في البين فاعل
فاعل كفى وقوله من تصور الخ بيان لها وضمير قوله فيه عائد على تصور اللزوم البين بالمعنى
الاعم خصوص القسم المضاد للبين بالمعنى الاخص وحصل كلامه ان القسم المضاد للبين بالمعنى
الاخص اشبه البين بالمعنى الاعم فاطلق عليه اسمه ووجه الشبه انه كلما كفى في تصور
اللزوم تصور الملزوم كفى فيه تصور اللازم والملزوم ولا عكس وتصور الملزوم معتبر
في البين بالمعنى الاخص وتصور اللازم والملزوم معتبر في البين بالمعنى الاعم اعني القسم المضاد
للبين بالمعنى الاخص فالمعتبر فيه كاف في تصور اللزوم فيه وفي غيره الذي هو البين بالمعنى
الاخص والمعتبر في غيره المذكور غير كاف في تصور اللزوم فيه فكأنه شامل لذلك الغير
وهو اي ذلك الغير ليس له ما يحمله كأنه شامل له فلم يخرج عن عدم شموله له وقد
تقرر ان البين بالمعنى الاعم بالاطلاق الشائع شامل للبين بالمعنى الاخص فصار القسم
المضاد له متشابها للبين بالمعنى الاعم في مطلق الشمول للبين بالمعنى الاخص فافهم
ذلك قوله وفي كلام الشارح اي في بيان الطريق الثاني لا الاول كما لا يخفى على فتال
قوله وبأن يلزم ذهنا وخارجا كذلك اي اعم من ان يكون اللزوم غير بين او بينا
بقسميه قوله رحمه الله تعالى والخارج اي خارج الذهن وان لم يكن في خارج الاعيان
ليشمل الحال والاعتبار اه شيخ شيخنا قوله اي تصور لزوم اللازم الخ قد علمت ان ما في
التعريف واقعة على لازم بين الذي هو المقسم فلا وجه لما ذكره فتدبر قوله
الا ان يمنع اي بأن تصور بمفهومه الذي هو الحيوان المفترس يلزمه تصور
شيء عنه راجع الافتراس في القاموس وتمم هذا قوله كما عرفت اي بحيث قال اقول
في شرح الاجهوري على التهذيب الخ فليس مقابل قول الجمهور كفاية قوله اللزوم الاتي بمكارمه
فقط كما توهم قوله يحتمل ان كلام المصنف الخ وعلى هذا الاحتمال لا يتجه كلامه قوله
واذا اخذ من حيث ذاته اي بأن كان التقييد غير معتبر قوله الثاني الخ اذا قد ذكرت
ما تقدم من ان المراد بالعلم الانفعال علمت انه لا محل لهذا البحث ولا حاجة لجوابه

ويأتي عن عبد الحكيم قريبا ما يؤيد ذلك فتنبه قوله اذ اخرجه انظر صورة ذلك قوله
من قوله وجزؤه لان المعنى الخ اما هذا فيشعر به حذفه لفظ تمام من تعريف المطابقة
واما كون المعنى ان كان له لازم فلا دليل عليه فلا يفهم من كلامه ان المطابقة لا
تستلزم الالتزام ولا يتجه ان يقال ان المعنى ما ذكر بقرينة ان قوله وجزئه على معنى
ان كان له جزء كما لا يخفى على من له ادنى تأمل قوله اي عدم تركيبه الخ لا عدم التركيب من اجسام
مختلفة الطبائع مع كون كل جزء له اسم خاص وحد خاص الذي هو معنى بساطة العناصر
والافلاك عند الفلاسفة كما تقدم عن شيخ شيخنا ولا كون كل الشيء مساويا لجزئه المقداري
رسما وحدا الذي هو معنى بساطة نحو الماء عندهم كما تقدم عن شيخ شيخنا ايضا وتقدم عنه
ان البساطة عند الفلاسفة لها معان كثيرة قوله ولهذا كان البسيط اي بمعنى الا تركيب
الماهية من جنس وفصل كما يفيده ما قبله قوله لا نسلم عدم تركيب البسيط من اجزاء
ذهنية اي ليست جنسا وفصلا ومدار دلالة التضمن على وجود تركيب الماهية
مطلقا فتدبر قوله فيخالف ما قالوه الخ لا يخالف ان الغرض من تعقيبه في الكلية بيان الاشكال
ما قالوه بالمخالفة ومجرد المخالفة لما قالوه لا يقتضي في عدم التسليم فتدبر قوله وكواجب
الوجود قال شيخ شيخنا فيه اساءة الادب قوله كونه اي الماهية والاوضح كونها قوله
اقول الخ لا يخفى صحة هذا الكلام وابطاله للرد السابق ولا يخفى انه لا يرد مذهب بمذهب
فقول شيخ شيخنا ان من رد على الفخر ليس غافلا عن مذهبه فهو يرد عليه برد مذهبه فيه نظر
ظاهر وكيف يستدل بما لا يسلمه له الفخر ولا يلزمه تسليمه له فتدبر قوله بالنصب ليفيد انه مما فهم
من كلام المصنف شيخ شيخنا قوله للجواز في هذا الجواز نظر لان تصور المركب يلزمه تصديق كما تقدمت
الاشارة اليه وتقدم عند تعريف اللازم الذهني ان المراد بالتصور فيه الادراك فتنبه قوله
سيأتي الخ هذا مجرد تنبيه من المحشي لا اعتراض منه على الشارح كما لا يخفى قوله رحمه
الله تعالى لتوقفها على مقدمة عقلية اي على كونها اذ لولا ان هذه المقدمة العقلية ثابتة
لما حصلت دلالة الالتزام وليس المعنى لتوقفها على تعقل هذه المقدمة ومثله يقال فيما بعد
وقوله فهم لازمه اي البين بالمعنى الاخص فتنبه قوله كان الانسان الخ وما قاله يصلح
لتمثيل كونها عقلية من حيث ان الجزئية اي كون المدلول جزء المعنى امر عقلي يتعقل به

العقل فافهم قوله بأن تقول هو الجسم فيه ان الجسم فوقه جنس اعلا منه وهو الجوهر والجسم دال
على عدة اجزاء من اجزاء الانسان كل جزء منها مدلول للجسم بالتضمن وقوله النامي فيه ان الجزء
الذي ينضم الى الجسم هو النمو وهو مدلول للنامي بالتضمن وهكذا يقال فيما بعده بما يناسب فتدبر
قوله لانك ذكرت بالحيوان الجسم الخ اي ذكرت به كل واحد منها بدلالة التضمن وانك ذكرت
المجموع به بدلالة المطابقة وهو واضح ومثله ما بعده قوله الاجزاء اي كلا او بعضا كما في التناول
قوله الخ اي من جهة الافراد الخ لا مطلقا وقوله والا الخ اي الا نقل من جهة الافراد بأن
قلنا من اي جهة فلا يصح لان مبحث الدلالة من مباحث الالفاظ وليس في هذا الفصل قوله
رحمه الله تعالى واستمر منتهي الخ الاستمرار يحتاج الى الاعتياد ويشعر به والعادة اذا استحكمت يترآى
مصلوها فيما يشابه محلها فكأنه قال واستمر ذلك فاعتيد حضار المتفكر كانه يناجي نفسه
بألفاظ متخيلة اي خارجية لا ذهنية اذ لا دخل لما ذكر فيها فافهم قوله على راي الجمهور
مرتبط بالتفسير وما بعده وعلى راي غيرهم يقال اي مستعمل هو الالفاظ وخرج عن ذلك
المهمل فافهم قوله اي ينطق به اي يستعمل قوله والحيثية للاطلاق اذ المذكور في الحيثيه هو
الحيث وكلما كان كذلك فهو من حيثية الاطلاق قوله لا يعين ان ما الخ هو وان لم يعين ذلك
يجعله الاولى فتنبه قوله المبني الخ اذ هو شامل له قوله لخروجه من الجنس الاولى لخروجه عن الجنس قوله
ان اعتبر الخ ستعلم ان زيادة القصد لا تغني شيئا فالوجه ان المراد يدل باعتبار حالته الراهنة
جزؤه الخ كما هو المتبادر وقوله على جزء معناه تتميم للكلام بذكر متعلقه كما قال الشارح فيما
يأتي فافهم ذلك قوله وان اعتبر اعم الخ حيث اعتبر الجزء اعم فلا يعتبر المعنى كذلك وحينئذ يكون
ابكم وتأبط شرا وعبد الله اعلاما كالحيوان الناطق اي يبطل بها حد المركب منعا وحد المفرد
جمعا فتدبر قوله فلا بد لتصحيحها الخ زيادة القصد غير مغنية شيئا فان دلالة الجزء
باعتبار كونه مفردا قصدية وقد قال اعم من ان يكون جزؤه او مفرد فتدبر قوله بدليل كلامه
الآتي الخ لم يرد بذلك كون جعل جزوه على خلاف التحقيق فيما يأتي دالا او لا ودون انه انما
جعله دالا على معنى ليس جزء معناه والمحترز عنه هنا بقوله اعلاما دلالته على جزء معناه
بالتنزل وتسليم انه قبل العلمية مركب وانما اراد بذلك قوله فيما يأتي بناء على خلاف ما حققناه
الذي هو راجع الى ابكم باعتبار احدى حالتيه هناك التي هي العلمية فأنه مطلق هناك

عن العلمية او عدمها والى عبد الله علما والى الحيوان الناطق كذلك يشير ما حققه الى
ما ذكر هنا في قوله واما ما يتوهم الخ من ان اجزاء الاعلام الاخيرة لا دلالة لها على شيء
في حالة العلمية فهذا لا يدل كما لا يخفى على متأمل على ان قوله اعلاما راجع الى ابكم فافهم
ذلك بتدبر قوله رحمه الله تعالى واما ما يتوهم من دلالة اجزاء الاعلام الأخيرة اي بالفعل
الحالة الراهنة اي كونها اعلاما والمراد دلالتها على شيء سواء كان جزء المعنى او لا كما هو
ظاهر قوله فلا مفهوم الخ اي فلذا جعل قوله اعلاما غير راجع اليه قوله فقط مبتدأ خبره
وفي نسخة المتقدم قوله اي مع الهيئة الخ التي هي فاتحة مجموع المبني قوله افراد الاولى
الخ قال شيخ شيخنا المقصود للشارح حل المعنى لا الاعراب والاعراب هو ان الجار والمجرور
حال مما في قوله ما دل الاشارة الى تعريف المفرد اه وفيه انه يقتضي اعتبار ذلك في
مفهوم المركب وليس كذلك قوله ذكر هذا الخ فيه انه توطئة لقوله وقد تقدمت الخ واشار
اليه شيخ شيخنا كلام المحشي قوله اما مفهومه اي المركب ولو صرح بذلك لكان اظهر وكانه
قال فان المركب تؤخر اما مفهومه فيتقدم قوله وهي مأخوذة في تعريف المركب الخ لا يخفى ضعف
التوجيه على من تأمل هنا فان الاخذ في التعريف لا دخل له في التعقل بل هو متوقف عليه
فافهم قوله ومركب الخ اي سواء كان غير متحصل من ضم كلمة الى اخرى كابكم مطلقا وقيل
كذلك او كان متحصلا من ذلك كعبد الله علما فليس جعل ابكم هنا مركبا مبنيا على انه
متحصل من كلمتين اب وكم ولذلك كان لا يدل جزؤه على جزء معناه لا قبل العلمية
ولا بعدها فتفكيكه ليس تفكيكا للاصل والا كان جزؤه دالا على جزء معناه اذا لم
يكن علما فتنبه وافهم قوله مبني على خلاف ما حققه اذ على ما حققه لا حاجة اليه وتذكير
قوله مبني لاكتسابه التذكير من المضاف اليه قوله لخوف اللبس اذ يتبادر خلاف المراد
اذ الظاهر جريان الصلة على ما هي له قوله الا ان يقال الخ تقدم له عند قول المصنف
دلالة اللفظ على ما وافقه انه كتب على قول الشارح اي وافق ذلك اللفظ ما نصه
فيه اشارة الى ان الضمير البارز في قول المصنف وافقه يرجع الى اللفظ فيكون الضمير
المستتر فيه راجعا الى ما والعكس واوضح باعتبار المعنى لان كلا منهما موافق
لصاحبه يلزم عليه جريان الصلة او الصفة على غير ما هي له مع عدم الابراز وهو

على التحقيق ممنوع عند خوف اللبس كما هنا وخلاف الاولى عند امنه فصنيعه في الموضعين
مختلف ولعل ما هناك هو التحقيق والله اعلم قوله فلا يصلحان لأن يوصفا بهما لما في ذلك
من الحكم عليهما وغير المستقل لا يحكم عليه ويتعلق بهذا المحل ابحاث كثيرة لا تخفى على من اتقن
مبحث التبعية في علم البيان فتدبر قوله دون الحرف اي فهو باعتبار وضعه كلي وجزئي
على الخلاف وباعتبار استعماله جزئي قوله اورد هذا الى فهم المحشي ان المراد من المفرد لفظه
فقال ذلك وهو خلاف الظاهر ثم يرد عليه بعد ذلك ان ما صدق معناه الفاظ يحتاج
الى النظر الى معنى ذلك الماصدق وهذا تكلف لا داعي اليه والوجه الأخذ بالظاهر من ان
حكمه على المفرد حكم على مدلوله نحو زيد ورجل وافاد الشارح ان انعدام ذلك للمدلول
بالنظر الى معناه فافهم ذلك فقد علمت ان كلام المحشي ليس فاسدا وقال الشيخ [illegible]
فتدبر قوله حمل مواطأة هو ما كان على معنى هو هو وحمل الاشتقاق ما كان على معنى هو ذو كذا
قوله والمعلوم اي المخطر بذهن السامع وقوله والمجهول اي الذي ليس مخطرا بذهن السامع فلا
يقال هذا عكس الواقع فان المعرف المجهول اذ لو كان معلوما لما احتاج للتعريف والتعريف
معلوم اذ لو كان مجهولا لما امكن شرح الماهية به قوله لتركب الجزئي من كلية
والتشخص سنعلم قريبا ان شاء الله تعالى ما يتعلق بذلك فتنبه قوله انه متفق على عدم
وجوده خارجا انظر كيف هذا مع الخلاف في الوجود العقلي فالطريقة الاولى هي الحق
قوله والتحقيق انه لا وجود للكلي الخ يرد عليه انه لا شبهة في ان الحيوان من جملة ما يقوم
زيدا مثلا ولا شك ان ما يتقوم به الموجود الخارجي خارجي فلا معنى لما قيل ان الكلي
جزء اعتباري للجزئي اذ لا معنى لكونه جزءا اعتباريا للخارجي الذي هو كل له تقوم
به وبغيره معه على انه يلزمه ان الموجود في الخارج حقيقة انما هو جزء زيد لا زيد نفسه
مثلا ان قالوا ان المشخصات داخلة في الجزئي او ان الموجود في الخارج مشخصات زيد الخارجة
عنه دون شيء من زيد ان قالوا بخلاف ذلك واللازم على كل باطل بلا شبهة والاصح
كون الموجود في الجزئي حصة من الكلي لا نفس الكلي كما قيل ايضا فانه ان اريد ان الموجود
في زيد مثلا فرد من افراد الحيوان لا الحيوان عاد الكلام لهذا الفرد الذي في زيد وان اريد
ان الموجود في زيد مثلا جزء الحيوان لا كله فلا معنى له كما لا يخفى فالحق ان الكلي الطبيعي

له وجود في ضمن كل فرد جزئي تأويل ما يأتي فقد يحتاج اليه في اعتبار كونه في الضمن ان قلت لو كان
موجودا في الخارج لتشخص قلت هو كذلك لكن لما كانت تسميته كليا باعتبار صورته الذهنية
وقطع النظر عن تشخصه ولذلك اتحدت الصورة ذهنا كان كأنه غير متشخص اصلا
ان قلت ما في الافراد بقطع النظر عن المشخصات واحد في الخارج او متعدد كذلك اما الاول
فباطل ضرورة ان الواحد في الخارج لا يكون جزءا من كل واحد من الافراد اذ مقتضى كونه
جزءا هذا انه ليس جزءا هذا وعكسه فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال واما الثاني
فباطل ايضا اذ كيف يعقل متعدد في الخارج مع عدم اعتبار متشخص اصلا قلت عدم تعقل
ذلك لقصور العقل عن ادراكه وله نظائر الا ترى انك لا تتعقل عدم تناهي ما هو موجود
بالفعل مع ثبوت ذلك في صفاته تعالى فان ابيت ذلك ورد عليك ما سمعته ولا
اظنك تحاول دفعه ان فهمته فتدبر وتنبه لما علم ضمنا اعني انه لا يصح ان يكون
التشخص من جملة الجزئي لأنه امر اعتباري والحق ان المشخصات ايضا ليست من الجزئي
لأن منها ما هو اعتباري والحاجة الى جعل البعض داخلا والبعض خارجا نعم
جزؤه المتشخص المعين بتشخصه وتعينه كزيد المتشخص المعين فانه تشخصه
وتعينه وان كان ذلك بواسطة تشخصها الخارجي بمشخصاتها لكن لا يقال ان زيدا
مركب من الحيوان والناطق والمشخصات التي هي اجزاؤه التي هي مشخصة كما لا يخفى وقد بان
لك من هذا ان جزئي النوع هو نفس النوع في الخارج لكن باعتبار الالتفات الى تشخصه
فزيد مثلا باعتبار عدم الالتفات الى تشخصه نوع هو الانسان صورته وصورة غيره
من عمرو ونحوه واحدة ذهنا تنطبق على الجميع ولذا يقال الانسان كلي وعام وشامل لجميع
الافراد زيد وغيره وباعتبار الالتفات الى تشخصه جزئي ذلك النوع فان قلت
قد اتفقوا على ان الكلي لا وجود له في الخارج على الاستقلال وانما اختلفوا في وجوده
في ضمن الجزئي وهذا يقتضي وجوده في الخارج على الاستقلال قلت معنى ذلك عند من لا
ينكر ما سمعته انه لا يوجد في الخارج غير متشخص ومعناه عند من ينكره مردود
بما تقدم ووجوده في الضمن الذي وقع الخلاف فيه عند من لا ينكر ما سمعته بالنسبة
للنوع كالجزئي وذلك انه لما كان التشخص ملحوظا في الجزئي والكل خارجا عنه كان

كأنه جزء منه بجامع وجوب الاعتبار في كل فكان النوع الكلي كأنه في ضمن الجزئي
قوله ان اراد معناه الخ لأنه جعل ابوته لهم من المشخصات وجرى على ان المشخصات من نتائج العلم
وقد علمت رد ذلك واما ان اعتبر مجموع زيد المشترك فيه بنوه فيه ان هذا مركب على انه لا يجدي
شيئا قوله خبر عن المبتدا مقيدا بالغاية هو هنا انما يصلح دليلا للخبر لا خبرا والذي يدل هو
عليه شركته غير الشركة الاصطلاحية فتنبه قوله او التعدية اي التعدية خاصة على عدد
ذهب الله بنورهم فتدبر قوله لأن المعنى الخ علة لقوله المشار اليه اي الى معنى الكلي اي مدلوله
كمدلول الحيوان الذي هو كلي قوله اقول الخ فيه نظر اذ ذلك جعل اسم الاشارة لما فهم من التقسيمين
من ان لهم اصطلاحا آخر ولا شك ان ذلك علة التقسيم وجهة خصوص التقسيم لا الخ للتفصيل
فيهما فافهم قوله لأن البياض الخ ولا يخفى ان هذا اللازم اعم فعلا فرض عدم ملزومه
ونقيض ملزومه لا يلزم ارتفاع النقيضين كما توهم فتنبه قوله لا يخفى الخ انما تنبيهاتهم
لعبارة الشارح احتاج صدرها الى هذه الى نطق كما لا يخفى قوله لأنه الملائم الخ فيه ان
ما ذكر ملائم لذلك بجعل الضمير في وضعه عائدا الى ما عاد اليه الضمير الاول في مفهومه
فافهم قوله ان يقول وهو ايهام الاشتراك ومع ذلك يحتاج الى المضاف السابق كما لا يخفى
قوله ولم ينبه هنا اي ولينبه عليه بعد فتنبه قوله احترز به الخ مبني على ابتغاء جزئي
على مطلق الجزء اعم من ان يكون كليا او جزئيا وهو وان كان سائغا لكن مقتضاه بحسب
الظاهر ان تكون ما في قوله والعرضي ما ليس كذلك ليست واقعة على كلي وحينئذ
يفسد تعريف العرضي لصدقه بالجزئي الا ان يكون المقسم على هذا الاصطلاح ليس
هو الكلي فتدبر قوله والظاهر الخ يقتضي ذلك ان خلاف الظاهر عدم اعتبار هذا القيد
قوله بأن يكون الجزء المادي داخلا وهو غير صحيح ان كان في جميع الاصطلاحات المقسم هو الكلي
فتدبر قوله المركب من الماهية والتشخص الخ علمت مما سبق فساد ذلك الا ان يؤول
المركب في كلامه بأنه لما كان الماصدق هو الماهية باعتبار التشخص في الخارج كان كأنه
مركب منها ومنه وكان كأنه كل وهي جزء فتدبر قوله وما صدق الشيء افراده وقال
شيخ شيخنا عن بعضهم واظنه ابن يونس ان ما صدق الشيء حصصه التي في الافراد
اه فتامل قوله وجوز الكسائي الخ فقوله وليس هذا منه لا نحو الا ان جرى المصنف على راي

غير الكسائي والاخير وعليه قول الكسائي ولا يحتاج الى الجواب الذي ذكره الشارح فافهم
قوله اقول لا يخفى ما في هذا الكلام ومنشأه انتقال النظر فانه لا اشتغال هو
بالنسبة لقوله للذات انما هو بالنسبة لقوله اولا فتنبه قوله اقول الخ علمت مما تقدم
ان الحق ما قاله الشارح فتذكر وتنبه لظاهر قوله بعد واعلم الخ فانه مؤيد لما تقدم
لنا فافهم قوله لأن ما واقعة على الكلي ان كان وجه ذلك عنده هو النظر الى المعرف فقد
قدم انه لا ينظر لذلك ولا المثله كالمقسم وان كان غيره فلم يبينه ولا يظهر له وجه
فتدبر قوله رحمه الله تعالى لانه بالقوة او بالفعل خارج عنهما اي يوجد في غيرهما
فاندفع الاول مما ذكره ذكره المحشي ومن المعلوم ان نحوها مثلها فاندفع الثاني ثم
قرر شيخ شيخنا ما يدفع الاول قوله قوله يخرج الحد افاده وذلك من ابتغاء ما على بالفعل
المفرد والمركب ولا مانع منه قوله بنا والخ اي والتمثيل للجنس الذي انتفى اندراجها
تحته بالجوهر بناء الخ وقوله فهو عرض الخ تفريع على قوله لعدم اندراجها تحت جنس
الذي هو علة للبساطة فافهم قوله لأنا اذا فرضنا الخ فأول ما يخرج هو الغريب
وآخر ما يخرج هو البعيد وخروج الوسط متوسط والمناسب ان يكون ذكرها في الترتيب الذي هو
على نمط خروجها فافهم قوله اقول لو قال الخ الأنسب ان لا يتوهم اعتبار جنس وفصل في النامي
شيء له النمو ولا يكون الا جسما والمقصود النامي بالنسبة للانسان او نحوه من الانواع
وكلامه مبني على ان المتحرك بالارادة ليس من ذاتيات الحيوان والا ورد ان النامي بعيد
على الانسان ونحوه بمرتبتين اذ اول جنس حينئذ متحرك بالارادة اذ الانسان مركب
من ذلك ومن الناطق الذي هو فصله والفرس مركب من المتحرك بالارادة ومن الصاهل
الذي هو فصله وهكذا وثاني جنس هو حساس فهو مع المتحرك بالارادة نوع يقابله
نوع آخر مركب من الحساس وشيء آخر وثالث جنس هو نام فهو مع الحساس نوع يقابله
نوع آخر مركب من النامي وشيء آخر فافهم قوله وهذا جنس الخ من تتمة التعليل اي والفصل
المميز مقوم فافهم قوله ويمتنع عطف على يجب قوله وكل فصل يقوم العالي يقوم السافل
ضرورة ان السافل اخص من العالي والأخص يتقوم من الاعم ومن غيره معه
كذا بخط وقوله من غير عكس كلي قوله اذا علمت الخ يجاب بأن فيها حذف الواو مع ما عطفت

فيه نظر لأن الفصل ... له بخط ... عقب ... الجنس ... الله تعالى ما نصه ... الماهية ... وقوله ... هو الله

ولا يخفى وجود القرينة على ذلك قوله الآتي اي في حل قوله ونسبة الالفاظ الخ وسيأتي
ان الشارح قصد في تعليله ذلك التكلف قوله ويبقى على المصنف اي بعد الحس التي ذكرها
قوله وهو الاتحاد الخ لعل صوابه مع الاختلاف فسقط لفظ مع قوله بأن يراد الخ
مقتضاه ان التباين الجزوي يطلق عندهم على ما بين العام والخاص عموما وخصوصا
مطلقا اه وفيه نظر ظاهر فانه وان لم ينفرد الا احدهما لكن المخالفة والمباينة نسبة
من الجانبين فاذا باين احدهما الآخر مباينة جزئية بحيث يحمل مثلا على ما لم يحمل عليه
الآخر ثبت مباينة الآخر له بحيث لا يحمل مثلا على ما يحمل عليه ذلك الاحد فافهم
قوله واما يأتي فيه الخ اي الحسن المذكور هنا فلا يقال يأتي فيه التنادي نحو
هذا الكاتب وهذا الضاحك فتنبه قوله ابن عمرو خارج عن المثال الذي به للتقييد
كما هو ظاهر وكذا ما بعده فلا تغفل قوله بالتقدم بالذات بأن لا يحتاج تقدمه
الى غيره واما التقدم الزماني فهو السبق فيه بغيرهم ذلك مما قرره شيخ شيخنا بالدرس
اتكالا على المقايسه على ما سبق فانه فيما سبق قال ما يناسب مما يشبه هذا فافهم
قوله فغير موجود الخ شهادة نفي غير مقبوله والمثبت مقدم على النافي قوله
هل ولو كان الخ نحو غره وخزنه شيخ شيخنا قوله اي نفسيا الذي يلائم المشهور من ان الاسناد
انما يحصل مدلوله بالتلفظ به او بمرادفه ان يقول اي حكميا ويجري في كلامه بعد
على مقتضى ذلك فافهم قوله الا ان يقال الخ مثل ذلك لا يجوز في التعاريف عند المناطقة
قوله وتنبي في قوله بعد الخ اذ مقتضى ظاهر قوله سكت عنه انه مما يذكر لثبوته عندهم
وهذا يشعر بأن الشارح جار عليه فافهم قوله ليوافق تمثيل المصنف بالكف بشغل النفس
بالضد ثم قوله لانه مقدور المكلف علاوا به نواهر ان المكلف به ضد المنهي عنه اي
لا الانتفاء كما قيل به فلا يقال كف النفس مقدور ايضا فتنبه فقد قيل هنا ما لا
ينبغي قوله بأن يكون موضوعا للطلب اي على وجه الانشاء فلا يقال ان قوله على ما
الخ دال على الطلب بذاته وهو ظاهر فتنبه قوله عند النحاة حال من فعل الامر قوله
اي مع انه اي طلب الترك اللفظي اذ الكلام في تقسيم اللفظ كما لا يخفى فتنبه قوله نهي
اي دال على النهي او مدلوله نهي وهكذا ما بعده قوله قوله هذا التقليل الخ فيقل

بالبناء للفاعل لا بالبناء للمجهول والا كان توجيها لا استدلالا فتنبه قوله
ويحتمل قوله ضميرا وجه الخ ولا يصح ان يرجع الى طلب الترك كما لا يخفى ثم احتمال هذا الارجح
يدل على ان معنى قوله امر اي دال على الامر او مدلوله امر وليس الا المعنى يسمى بالامر
وان كان هو يسمى بذلك عندهم وكذا قوله دعاء والتماس كما لا يخفى اذ لا معنى لادراج
اسم في اسم وسيأتي للشارح ما يقتضي بظاهره خلاف ذلك فتنبه قوله الطلب اي اللفظي
وكذا يقال فيما بعده ولا ينافي هذا ان طلب الترك وطلب الفعل في قول الشارح بناء الخ
نفسي وان توهم ذلك فتنبه فانه قد قيل هنا ما لا ينبغي قوله رحمه الله تعالى بناء على
ان طلب الترك اي النفسي كما بينه المحشي الذي هو النهي النفسي طلب فعل الضد اي النفسي
كما بينه المحشي الذي هو من افراد الامر النفسي فالامر يشمل النهي على ذلك فافهم قوله
فعلم فساد الاعتراض الخ اي علم من قوله اي عين الخ لا من قوله والخلاف الخ اذ المعترض
موافق على انه في النفس فتنبه قوله التمكن كذا في نسخة المؤلف والمناسب نسخة الشارح
هنا التمكين قوله عام مستحضر الخ لو حذف قوله عام او قال اي مستحضر الخ ليكون
ذلك تفسيرا مرادا من قوله عام لكان حسنا اذ الموضوع كل جزئي من جزئيات المركب كما لا يخفى
فهو جزئي وكلامه يوهم خلاف ذلك قوله رحمه الله تعالى فلا يسمى الخ يقتضي هذا بظاهره
ان معنى قول المصنف امر اي يسمى بالامر وهكذا ما بعده وتقدم له ما يفيد ان المعنى
دال على الامر ودال على الدعاء ودال على الالتماس او مدلوله امر وهكذا فتنبه قوله
فالقسمة الخ فتقسيم المصنف غير حاصر فافهم قوله جعل الاستفهام الخ الكلام في ادراجه
في الطلب اصطلاحا وعدمه فلا يقال ما معنى الاستفهام عند غيره فتنبه قوله
وجعل كثير الخ ولا يجري عليه كلام المصنف كما لا يخفى قوله فادرجوا الطلب الخ اي جعلوا
الانشاء معنى يشمل الطلب والتنبيه الذي هو الانشاء بالمعنى المقابل لكل من الطلب والخبر
في الطريقة الاخرى فافهم قوله لاني اضرب الخ فيه انه لا يسلم ان الموضوع له هو الطلب
النفسي والتعجب النفسي بل الطلب الحكمي والتعجب الحكمي فتدبر قوله ما ليس لنسبته خارج كذلك
بأن لم يكن لنسبته خارج اصلا كصيغ العقود او كان لكن لا تقصد مطابقته ولا
عدمها وان اردت تحقيق الكلام في الانشاء والخبر فعليك بما كتبه شيخنا على البسملة

في تعريف علي امير السمرقندية قوله تقصد مطابقته اوعدم مطابقته قال شيخ شيخنا تقصد مطابقته
اي في قضايا الاثبات اوعدم مطابقته اي في قضايا السلب فان النسبة فيها الثبوت
ويقصد فيها عدم مطابقته للواقع فلا يرد ما قاله المحشي هنا منه قوله وفي نحو لا تضرب
الى هذا علي ان المقسم شامل لطلب الفعل وطلب الترك قوله والا وردالخ قال شيخ شيخنا ان التقسيم
والناظر ليس من كلامه فلا ورود اه فتامل قوله بانهم من تمييزه له هنا بل لم يتميز هنا
عن غيره فان تقسيمه غير حاصر فتنبه قوله واما ثانيا الخ ولا يظهر ان ذكرها لتمييز الخبر
عن غيره قوله والمراد اي بذلك وقوله بما شارك الخبر عن المراد كما هو ظاهر قوله فاذا اريد
جماعة منهم اي باعتبار الاجتماع كما هو ظاهر قال شيخ شيخنا او اريد بحكم احد منهم اختص
بالقدرة علي حملها قوله رحمه الله تعالى نحو كل رجل الخ بتنبيه تمثيله بذلك الدال دلالة تكرار
الواحد دون ان يمثل بالدال دلالة المفرد علي جملة اجزاء مسماه كاسم الجمع الي ان المجموعية
من حيث التلبس بالحكم لا من حيث دلالة اللفظ فتنبه قوله والثالث محتمل لهما لانه يجوز
ان يكون فيهم جماعة تستقل بالحمل فيراد بمجموعهم هذه الجماعة لقرينة فيكون مجازا ويجوز
ان لا يكون فيهم ذلك فيراد بمجموعهم جميع افرادهم مجتمعة فيكون حقيقة ثم لا يخفى ان الشق
الثاني مردود اذ لا شك ان منهم الاطفال وبذلك تعلم ان الحق مع الشارح فيما اتى
اعني قوله بخلاف الاول فتنبه قوله عنها اذا احكمت علي المجموع اي المجموع من حيث التلبس بالحكم
وقوله من حيث ثبوت الحكم متعلق بحكمت وهذا كله لا ينافي ان دلالة الزيدون دلالة
تكرار الواحد بحرف العطف كما لا يخفى فتنبه قوله وفي كلامه اشارة الخ وانظرها لكن يطلق
عندهم علي التقسيم قوله من باب عموم السلب وذلك لان سور الكلية انما يتحقق بدخول
النفي فهو طارئ بعد تحقق النفي فلا يمكن ان يعتبر دخول النفي عليه فيعتبر هو داخلا علي النفي
فافهم قوله لدخول المستثنى علة لقوله متصلا كما هو ظاهر وهي علة ناقصة اذ الاتصال
يتوقف ايضا علي اثبات نقيض الحكم للمستثنى فعلا تقدير الخبر هنا ممكن بكون الاستثناء
منقطعا فتنبه قوله فاندفع ما قيل الخ اعلم ان مبنى هذا القيل توهم ان المستثنى منه
عمومه مراد تناولا وحكما وكما يدفع هذا التوهم ان عمومه غير مراد اصلا ويكفي
في كون الاستثناء متصلا بدخول المستثنى فيه بحسب الوضع فيكون من العام الذي اريد به
المخصوص

الخصوص كما جرى عليه المحشي يدفعه ان عمومه مراد تناولا لا حكما فيكون من العام المخصوص
ولا يحتاج لتكلف في توجيه كون الاستثناء متصلا وكلام المحشي يوهم خلاف ذلك ولا
يخفى عليك بعد ما سمعت ما في قولهم لئلا يلزم التناقض فافهم قوله بالامكان العام
اي علي كلا التقديرين وقوله والاقتضاء الخ احسن من هذا بل هو الحسن لقول المشركين بالامكان
آلهة كما لا يخفى ومخالفة الموحدين لهم وحسن رد ذلك القول عليهم بكلمة التوحيد ان يقال
ان الامكان نقص ظاهر جلي والالوهية تقتضي عدم النقص بلا انتفاء فهي مقتضية لعدم
الامكان اقتضاء ظاهرا جدا فالاقتضاء علي الوجود تبكيت لاهل الجحود ورد عليهم بابلغ
وجه اذ كانه قيل ان عدم الامكان ليس مما يحتاج لبيان وقوله علي الاول هو تقدير بوجود
والمعنى عليه لا اله موجود وجودا تاما لا واجبا ولا جائزا الا الله اي انه هو الموجود وقد
دلت البراهين علي وجوب وجوده فالمراد بالنسبة للمستثنى هو احد فردي ثبوت الوجود
بالامكان العام لتلك الادلة ثم لا يخفى ان امكان الشيء لا يكون الا واجبا وان الامكان
مستحيل عليه تعالى فالمعنى علي الثاني لا اله ممكن لكن الله موجود وبالامكان العام
ولا يقال المعنى لا اله ممكن امكانا تاما لا جائزا ولا واجبا الا الله اي انه هو الممكن تعالى
الله عن ذلك علوا كبيرا فالاستثناء منقطع والمراد بالنسبة للمستثنى منه احد فردي ثبوت
الامكان بالامكان العام والنسبة للمستثنى احد فردي ثبوت الوجود بالامكان العام فافهم
ذلك قوله من قصر الصفة هي وجود الاله اي المعبود بحق وقوله علي الموصوف هو الله تعالى
وبين الكل اي الذي هو مقابل الجزء قوله لصدقهما علي الانسان فانه مركب وعام قوله لصدقهما
علي الحيوان اذ هو عام وجزء من الانسان ونحوه اذ لا وجود له علي الاستقلال فافهم قوله
وانفراد الكلي الخ في الانسان اذ هو عام وليس جزءا من مركب منه ومن غيره وبحث فيه المحشي
بما هو مدفوع بظاهر وان كان بمقتضى قوله وانفراد الجزء الى مفهومها قوله الجزء من صدقه الجزء
وانما قيد بذلك لان الجزء الآخر من الجزئي هو الانسان وهو كلي وقد تقدم كل ما بين
ما يتعلق بذلك فتنبه قوله وفيه نظر بهامش نسخته ما نصه قوله وفيه نظر بهامش نسخة
المؤلف فعليه يكون بين الكلي والجزء العموم والخصوص المطلق اه فكتب قوله بهامش الخ لكن
ليس بخط المؤلف فتنبه اه وكتب قول المحشي فعليه الخ فيه ان المحشي انما يبحث في المثال وينفرد

الكلي في العرض الخاص قوله لتركيبه الخ علم ما فيه مما مر ثم رايت عن الطوالع قبل قوله وما يلفظ له بهم
شبهها ان الانسان ونحوه ليس جزأ من غيره واقره المحشي هناك لكن كلامه هنا متوجه
على الفيل كما لا يخفى قوله وانفراد الكل في الانسان فيه انه جزئي من جزئيات الحيوان كما ان زيدا
جزئي من جزئياته ومن جزئيات الانسان اذ جزئي الشيء ما تركب منه ومن غيره فافهم
قوله لصدقهما على الشخص المخصوص اذ هو جزئي لمطلق الشخص وجزء من زيد مثلا
بزعمه وقوله وانفراد الجزء في الحيوان فيه نظر لأنه جزئي من جزئيات الجسم النامي وقوله
وفيه النظر السابق وهو ان الانسان جزء من زيد مثلا وقد علمت انه بحث في المثال فتنبه
قوله وفيه النظر السابق بهامش نسخته قوله وفيه النظر السابق ما نصه بهامش نسخته
للمؤلف ايضا بينهما العموم والخصوص المطلق تدبر انتهى فكتب قوله بهامش الخ لكنه ليس بخط
المؤلف وفيه النظر السابق قوله مجاز اسنادي الخ فيه انه اسناد الشيء لما هو له عند المتكلم في
الظاهر اذ التعريف حقه ان يسند اليه الشرح والتعريف عند المنطقيين نقل حاصل ذلك
شيخ شيخنا عن بعضهم والظاهر ان ذلك ان سلم كان الشخص ايضا حقه عندهم ان يسند اليه
الشرح والتعريف اذ لا يخفى ان القول بأنهم يقولون ان اسناد الشرح والتعريف الى التعريف
حقيقة والى الشخص مجاز في غاية البعد قوله وفي الآخر هو لفظ تصور المرفوع قوله
كالقرينة على المراد لعله لم يقل قرينة على المراد لأن ذلك لا يدل على اعتبار الحمل ولأن
كون المجهول لا يعرف به انما يعرف لفظ تصور المرفوع عن الحقيقة ان قلنا بعدم الاشتراك
ولا يعين المراد هذا ثم انظر ما الذي يدل على المراد حتى يسلم التعريف قوله على التصور
الخ اي وباعتبار الحمل ايضا قوله لدخول الملزومات الخ دخول ذلك انما هو بقطع النظر
عن كون الاستلزام هنا على ظاهره اي ان الاول يكون مقتضيا وموجبا ومنشأ للثاني
لا بمعنى عدم الانفكاك مطلقا فافهم قوله الى لوازمها البينة اي بالمعنى الاخص اذ الذي
دخل هو ملزومات هذه قوله ويمكن الخ لا يناسب هذا كلام المصنف فيما سيأتي فقال
وناقص الحد بفصل على انه يرد عليه الملزومات التصديقية بالنسبة الى لوازمها البينة
على ان التصديق ليس مجرد ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها فتنبه قوله يستلزم
الخ مبناه ان المقصود من الاستلزام عدم الانفكاك مطلقا اي سواء كان الاول

منشأ او لا قوله هو المقتضي اي المنشأ قوله لا يمكن تعريف الحد عبر عنه بقوله تعريف التعريف
شيخ شيخنا قوله الشامل لحد الحد وتوهم المورد ان الاضافة للحد تمنع من ذلك الشمول فاورد
ايراده قوله وانما ذكر الاول الخ وتنبيها على الحصر فيه ما ذكر قوله وكأنه الخ ولما كان ذلك لا يحتاج
الى افادته لكونه ظاهرا كان الغرض هو التكميل قوله كما اذا سئل الخ ظاهره ان المعرف هو الكل
الجزئي وهو لا يصح لما هو معلوم من انه كلي دائما فلعل المراد ان المعرف هو الهيئة الكلية
المعهودة منه فتدبر قوله رحمه الله تعالى والغزالي من عرف تعريف التعريف بحق المعرفة واتقن
مبحث السؤال بما تحقق بها فانعلق بذلك فعليك بهما قوله الميزان بصيغة اسم الفاعل والاحتراز
عن مماثل لا يعين بأن يماثله وغيره اذ ليس من الخواص فلا يتأتى التعريف به وعن انقسام
لا يعين بان يكون في ضمن انقسام الغير اذ ليس من الخواص ايضا ثم الكلام بالنسبة لقوله وكذا
مماثله يحتاج لتقدير فان كلام الشارح فيما يأتي بعيد اذ قوله وكذا مماثله على معنى وكذا
ما به مماثلة مماثله فتنبه ثم الظاهر ان عدوله عن مقتضى الظاهر من التعبير بالتقسيم
الى التعبير بالانقسام اعتبارا بالصفة الحقيقية للمعرف ثم لا يخفى ان المعرف هو الانقسام
الكلي الى الاقسام المخصوصة الذي يفهم من التقسيم الجزئي اذ المعرف دائما كلي فتنبه
قوله لان ذكر البعيد الخ فيه نظر اذ لا يخفى ان المقصود فصل لذلك الجنس فكان عليه
ان يقول اذ لا يتأتى فصل بعيد حينئذ ثم في كلامه نظر آخر يعلم من قول الشارح فيما يأتي
وبقي التعريف بالعرض العام الخ ومما كتبته هو عليه فتدبر قوله بعد الجنس اذ يجب هنا تقديم
الجنس كما قال الشارح بعد قوله كان ينبغي ان يجيب بدليل ما بعده قوله مطابقة الخ تقدم ما فيه
فتنبه قوله تقدم الكلام الخ اي عند قول المصنف ونسبة الالفاظ للمعاني قوله جواز التعريف
بالمفرد وهو غير مرضي عند الاقدمين وان وقع ادراكه لوه في المثال التقدير شيء ناطق
قوله مثل الجنس الخ غير محتاج اليه الا لو كان المراد بالبعيد الأبعد وتمثيل الشارح له
بالجسم بعيد خلافه ذلك فتنبه قوله فالحساس الناطق قوله يخلو النامي الناطق او الحساس
الحساس للناطق فلا يكون الناطق بعده مقيدا قاله بعضهم قال شيخ شيخنا يجاب
بأنه مبني على عدم المساواة وان المتحرك بالارادة من ذا تيات الحيوان وان الحساس يوجد
في غيره قوله بل يصح الخ لا يخفى بعد ما مر ان دلالة الالتزام لا تكون عندهم الا حيث يكون اللزوم

بينا بالمعنى الاخص وليست تلك الدلالة باستعمال اللفظ في اللازم فتنبه قوله لما ستعرف
جوابه كما ستعرف والمؤلف كثيرا ما يكتب الكاف على هيئة اللام كأنه اتكالا على الذوق
قوله مركب الخ خرج الجوهر البسيط والجوهر المجرد على القول به قوله اي اعتبارا بالاقوى اي اعتدادا
به في التسمية لا في صحة التعريف بذلك كما هو ظاهر ومقابل الاكثرين يقولون ايضا بصحة التعريف
بذلك ولا تغفل عن كون المراد الاكثرين من المحققين فالقائل ان ذلك يصح التعريف به
ولا يوافق في التسمية هو باقي المحققين فلا يقال اذا اصل الاصطلاح عدم صحة التعريف
بذلك فكيف يكون الاكثرون ومقابلهم متفقون على الصحة فافهم قوله الى عدم اعتبار العرض
الخ اي انه لا يصح التعريف بذلك لانه يصح وبقطع النظر عن العرض العام ويدل لذلك
ان الاقدمين لا يرتضون التعريف بالمفرد وان وقع تأولوه ولو قطع النظر عن العرض العام
لكان التعريف بمفرد ويدل لذلك ايضا قول المحشي بعد ولا يخفى ضعفه بل رده لأن
انضمام الخ فانه يفيد بلا شبهة ان اصل الاصطلاح عدم صحة التعريف بذلك لكن الدليل
الاول الاتيم اذ كان الاكثرون من محققي المتأخرين واصل الاصطلاح المتأخرين على خلاف ذلك
وان المراد جمهور المناطقة لا جمهور المتأخرين بقائل التخوله لأن انضمام الخ يوهم
ان اصل الاصطلاحي ومذهب الجمهور صحة التعريف بالمفرد وليس كذلك كما علمت ثم الرد
بذلك لا ينهض اذ يقال عليه ان ذلك اذا لم يقو ولم يضعف صار كالعدم فيصير المعرف
مفردا وهم لا يقولون بالتعريف بالمفرد فلا يتم الرد الا بالكلام في صحة التعريف به
بما يلزمهم ذلك فافهم قوله بل رده الخ تقدم له ما يخالف ذلك قريبا وتقدم التنبيه عليه
فتنبه قوله رسم ناقص اي فهو صحيح معتد به ويسمى بذلك لا بغيره والا شدد ... مرتبط
بالتسمية وكذا يقال فيما بعد فلا تغفل قوله وهو اكمل من العرض العام والفصل ومن الفصل
وحده بالاولى قوله كما تقدم بيانه تقدم للمحشي ايضا فيما كتبته على قول الشارح في شرح
قول المصنف وفصل ويسمى الفصل القريب ما يميز الشيء عن جنسه القريب وقوله بناء
على جواز ذلك هو راي المتأخرين وقد تقدم له بيانه في ذلك الموضع ايضا قوله فانه بسيط
فيه شناعة فاحذره قوله كالجوهر اي المطلق الشامل للمادي والمجرد على القول به قوله كالانسان
الى هذا هو الحق الموافق لما تقدم لنا فتنبه وتقدم للمحشي انه جزء من زيد مثلا وعليه لا يصح هذا

فتكلف له شيخ شيخنا بأن المراد في قوله اما اذا يتركب عنه غيره اي غيره الذي يحد ويقال
فيما بعد بما يناسب اه ولا يخفى انه يلزم على ذلك ان يكون التقسيم غير حاصر فتم
قوله لا بان يكون لها فصل وتقدم له ذلك فيما كتبته عند شرح الجنس البعيد على قوله
وهكذا قوله لأنه جعل التعريف الخ تقدم انه في الكبير مثل للتعريف بالمثال فقال كما اذا
سئل عن المثلث فيضع السائل شكله فلا مانع من اذ يشير عند السؤال الى شكل المثلث
فيكون التعريف بالاشارة حيث دلت على الشكل على ان المحشي سيرد كون التعريف لا يكون
بالخط ويقول لا ينبغي ان نفاه به لأن تلك الامور الخ ولا يخفى ان الخط يدل عليه بلا
وهو يدل على اللفظ الدال على الامور المتقدمة وبالجملة فهي وان لم يمكن ان يشار اليها
اشارة حسية يمكن ان يشار الى امثالها فلم يتم التوجيه الذي ذكره وقوله واما كون
التعريف لا يكون بالخط الخ قال شيخ شيخنا منشأ هذا توهم ان مراد الشارح بالقول الالفاظ
وبالخط النقوش الدالة عليها وليس كذلك بل مراده بالقول المقول على غيره اي المحمول وهو
الكلي وبالخط الرسم مطلقا فيشمل الاشكال والمقصود نفي ان يكون غير المقول بالمعنى السابق
هو نفس المعرف فلا يحتج اه ما قاله حفظه الله تعالى ... اعدا التعميم في الخط فانه حمله على نحو
شكل المثلث دون دوال الالفاظ فتدبر قوله وهي حقائق كلية لا يشكل التعريف بالكل
وبالتقسيم بعد ما تقدم فتنبه قوله كان المناسب الخ وجهه ان التشبيه للتعريف فالمناسب
ان تدخل عليه الكاف قوله رحمه الله تعالى وقد قدمنا فلا تغفل عما تقدم قوله ما اخذ الثالثة
الى وجه الأخذ أخذ مفهوم تمام فافهم قوله ما فيه اي ما يتعلق به لا انه سعته فتنبه
قوله وخاصة الاسم عدم الاقتران الخ فيه نظر فان ذلك من ذاتياته والخاصة كونه
يحكم به وعليه مثلا الكلي يرد ان هذه غير شاملة لجميع افراد المعرف وقوله اما اولا الخ
فيه انه هو الذي جعل خاصة العلم ما ذكر ولعل الشارح لا يوافقه على ذلك ويقول
خاصة العلم هي كونه مدار جولان البصر في دقائق المبصرات ولا يخفى الجامع بينهما ايه
ذلك وقوله والدليل قال شيخ شيخنا الدليل من العلم اه ولا يخفى انه ليس يلزم ان يكون
ذلك هو مراد المحشي وقوله واما ثانيا الخ في ظني ان شيخ شيخنا اجاب عن هذا بان محل ذلك
اذا لم يعين لغرض كما هنا فان الغرض التعريف اه وقوله وبالعكس فيه ان الكلي من حيث

هو كلي غير الجزئي من حيث هو جزئي والكلام ليس مختصا بما وقعت المشابهة باعتباره على زعمه فافهم قوله رحمه الله تعالى بخاصة الشيء وقوله المختصة به اي ولو بالاضافة الى ما قصد المشبه به ويحصل التمييز مع ذلك للعلم بأن المشبه غير المشبه به وقوله اذ المعنى الخ وكذا يقال في غير هذا المثال وبيّنه بذلك ان المشبه ليس هو الكلام مثلا وليس الغرض به بيان ان التعريف بالخاصة التي وقعت باعتبارها المشابهة والا لقال اذ المعنى الكلام هو الذي لم يفتقر الخ من المنتقل بالمفهوم به على مقتضى ما يشير به المحشي الى منه فافهم قوله قال بعضهم الخ قال شيخ شيخنا يجاب بأنه ليس المراد بالرديف الرديف الاصطلاحي بل مطلق المناسب بقرينة تصريحهم بأن اللفظي يكون اعم واخص وحكمهم على التفسير بالمناسب غير المراد فإنه تعريف لفظي اه وهو نافع فيما عدا اشتراط الظهور فتدبر قوله وفي قولنا من ترتيب الخ اي المفيدان المنع والجمع ثمرتان للاطراد والانعكاس قوله وقد كثر الخ وقوله وبالأخص ايضا الخ انظرهما مع ما كتبته على قوله واللفظي في ما مر آنفا وتقدم جواب شيخنا عما كتب هناك قوله له اتصال بغيره لا يخفى على من تأمل ان هذا لا يدل على ان الكلام في خصوص النار الكائنة في الزند ولا يخفى ان التي في الزند نحو هذه بخروجها ولا يخفى ان التعريف الصحيح الذي ذكره المحشي لا يخص النار الشاهدة ان ماهية الشيء لا تمنع من تعريفه وبيان ذاتياته كما يقال في الانسان حيوان ناطق فما قيل هذا الكلام من المحشي لا محل له قوله رحمه الله تعالى كتعريف البليد اي الانسان البليد اصطلاحا والا لم يصح قوله لقولنا الخ كما لا يخفى ثم كون ذلك التعريف خاليا عن القرينة لا يتم الا ان كانت القرينة الحالية لا يعتد بها كما لا يخفى والا فالحال دال على ان المراد بالناطق الناطق الفاسد نطقه قوله وقد يختلفان اي بالعموم والخصوص المطلق كما هو ظاهر كلامه وكما هو مشهور لكن الحق ان العموم والخصوص بينهما وجهي ألا ترى ان قرينة المجاز قد تعين المراد ولا تمنع من الحقيقة فتدبر قوله وهو الذي الخ موضح فالذي بمرتبتين هو الذي بواسطة والذي بمراتب هو الذي بأكثر من واسطة ثم لا يخفى انه لم يمثل للذي بواسطة فتنبه قوله كما مر اي فيما كتبته على تعريف المعرف قوله رحمه الله تعالى بعم الخ اي في اشتراط ان لا يكون الحد ما يدري محدود ضائع لكن هذا فيه شيء فإنه من الحدود وانه لم يذكر المصنف ما يدخله العرض العام مثلا كما تقدم للشارح

والعرض العام ليس جزءا فافهم قال شيخ شيخنا مقتضى كلام الشارح ان العموم والخصوص يمكن ادخاله في الحدود ليس كذلك فاشتراط الاطراد والانعكاس بالنسبة للحد ضائع وبالجملة لو قدم الاشتراط على بيان ان الحد بكذا كما صنع في التهذيب لسلم من ذلك اه ولا يخفى انه لو صنع كما صنع لم يسلم فإنه اذا عرف الحد بعد يقال عليه اذا كان هذا هو حقيقة الحد فلا محل للاشتراط السابق فتقدم الحكم لا يخفى انه يرد عليهم نظير ما اورده على الشارح فتنبه قوله يعني الخ فيه نظر ظاهر قوله من تقديم الخ اي من انه يجب ذلك قوله وللبحث فيه مجال اذ يرد انه لا ترجيح الا عند جعله حقيقة في احدهما معينا فتدبر وقال شيخنا لان هنا مرجحا وهو لزوم الاستعمال في احدهما قوله وقرينة ذلك الخ فيه ان من الحدود ما يذكر فيه العرض العام كما ذكره فهو وان لم يذكره المصنف فيذكرونه حينئذ دخولها في الحد فلو قال المراد بالحدود ما تشمل الرسوم بقرينة ان اللازم على دخولها محذور مطلقا لكان حسنا فتدبر قوله وقد دفع هذا الدور الخ محصل المسألة انهم يمنعون دخول ما قصد الحكم به على المعرف في تعريف المعرف بأن يحكم به عليه للزوم الدور مثل ان يقصد الحكم على الفاعل بالرفع فيدخل في تعريفه بأن يحكم عليه بالرفع او يقصد الحكم عليه بأن يذكر قبله فعله فيدخل في تعريفه بأن يحكم عليه بذلك ومثل ان يقصد الحكم على الحال بأنها فضلة او بأنها منتصبة فيدخل ذلك في تعريفها بأن يحكم عليها به هذا هو مرادهم فجميع ما قيل في هذا المقام لا محل له ثم بما تقدم تعلم انه لا مانع من ذكر الرفع مثلا في تعريف الفاعل من حيث انه عرض عام لا من حيث انه من الاحكام فافهم ذلك بتدبر قوله وانا اقول لا دور رأسا فالمنع لشيء آخر الدور وهذا مراده في الآخر من ان الحكم انما يكون بعد التصور كذا قال شيخ شيخنا وفيه نظر ظاهر لا يخفى ثم ان قول المحشي لان المحكوم عليه بالحكم الخ وجهه ان العرض الذي هو التخصيص على وجه قريب انما يحصل بذلك فتدبر بل المأخوذ جنسا الخ اورد عليه انه لم يحكم عليه به اذ هو صفة له ولو اعتبر المعنى فما هو في المعنى لا يصح حمله على الاسم العام في مثال الشارح اذ الاسم حينئذ لا يكون مرفوعا اه وقال شيخ شيخنا باقيه نظر والجواب بأن الوصف حكم على الموصوف في المعنى لكن يعتبر تخصيص الوصف للموصوف اذا كان مخصصا ويكون الحكم جاريا عليه باعتبار تخصيصه وهذا لا شبهة فيه ولا خفاء ان الوصف هنا مخصص وبالجملة الاعتراض المذكور بمجرده وهم لا ورود له اصلا ولكن الغرض من هذا مجرد التنبيه قوله

ولعل الاولى ان يقول نعريف [illegible]

وان كان صنيع الشارح الخ فانه يوهم ان منتصب ونحوه ليس مقصوداً قوله اي ان مخير الخ اي
كلا منهما مميز فاختر ايهما شئت فلا يقال او التي للتخيير لا تكون الا مع الطلب واما ان التخيير
ينافي ما هو الغرض من التعريف وهو توقيف المخاطب على المعرف وافهامه اياه فلا وجه
لايراده وعلى فرض وروده فهذا الحل يدفعه قوله ولعل هذا الخ فيه بعد كما لا يخفى قوله
اذ الهمزة تشبه الهمزة كذا بخط المؤلف وصوابه تشبه الالف قوله لا جل ان يشمل الخ
الحق انه يمكن تعقل المعاني بدون ملاحظة الفاظ نعم الغالب ملاحظة الالفاظ فافهم
قوله ولانه المناسب الخ اي بحسب ظاهره فلا ينافي ان ما صنعه الشارح يناسبه ايضا بجعل
المعنى يشمل الاقوال التامة والناقصة وغيرهما ويدل له ظاهر قوله بعد وهذا مخرج لنحو
زيد وعمرو فاندفع اعتراض شيخ شيخنا قوله ووجهه بعضهم بما قد علمت رده اي فالي التوجيه
ان اللفظ عرض يزول والاجناس الحقيقية متغيرة مستمرة والرد المتقدم ان هذا يقتضي
ان كل عرض ليس له جنس حقيقي ولا دليل على ذلك بل صريح كلامهم يبطله كما يعرف بالوقوف
على تعريفهم تعاريف الامور العرضية كالنقط والبياض والزمن على انه عرض وعمم
ذلك مما لا يخفى قوله وما لم نوضح الخ فيه انه لا عبرة في الجنسية باللفظ اصلا قوله مطابقة
نسبة الكلام اي نسبته الحكمية باعتبار الحكم بها ايقاعها او انتزاعها ولو بحسب ما يفهم من
المتكلم وذلك لان التصديق والتكذيب انما يكونان بهذا الاعتبار اذ لا يقال
لمن قال اقول على التردد زيد قائم صدقت او كذبت ويقال لمتعمد الكذب كذبت
ولذا اخرج الجملة المشكوكة في ما يأتي لما انها لا حكم معها وذلك لان الحكم ادراك
وقوع النسبة او لا وقوعها مع الاذعان اي الميل بزعم الشارح او قول النفس
ان النسبة واقعة او ليست بواقعة وان لم تتردد ولم تمل على ما هو الحق ان شاء الله
تعالى وليس الحكم مجرد تصور الوقوع او اللاوقوع حتى يقال ان المشكوك معها حكم كما هو مقال
تحقيق الجرجاني ومن وافقه فافهم ذلك بتدبر قوله في تعريف الخبر اما في تعريف القضية فلا
وان توهم الشيخ شيخنا لكن التصديق تأملك عرفت انهما سواء قوله بان الصدق الخ اي كما
هو واقع في كلامهم كما لا يخفى وبالجملة الشارح عدل عن تعريفهم للصدق والكذب
ونبه بذكر الاعتراض والجواب على وجه صنيعه فافهم قوله والمتخير الخ ليس

انظر هذا مع

الغرض الاعتراض لما علمت فتنبه قوله مخرج ايضا للقضية المشكوكة الخ فيه انها دالة على الوقوع
او اللاوقوع فمعها حكم البتة اذ الحكم هو الوقوع او اللاوقوع واجيب بان الصدق والكذب
باعتبار الايقاع والانتزاع ورد بان الوقوع واللاوقوع هو الايقاع والانتزاع وانما
الاختلاف بالاعتبار فباعتبار الحصول في الذهن هما ايقاع وانتزاع وبدونه وقوع
ولا وقوع على ان عدم الايقاع والانتزاع لتجاذب الادلة وقد قلنا ما احتمل
الصدق لذاته ولذا لم يخرجوا ما قطع بها الكذب والاخير اولى بالاخراج كذا
قرر شيخ شيخنا وفيه ما فيه وقد قدمت للحاذق ما يكفيه فتفطن قوله القضية فيه
مشاكلة فتنبه قوله رحمه الله تعالى وان احتمل ذلك للازمه الخ انما احتاج للقرينة
الخ لان السقي مطلق الاتيان بالماء لا الاتيان به للشرب قال شيخ شيخنا قيل المتبادر
انه هو المحتمل لذلك لا لازمه فلا حاجة الا قوله لذاته وهو وهم كما لا يخفى وقال
شيخ شيخنا لا حاجة الا قوله لذاته لان المتبادر احتماله لذاته اه ولا يخفى ان التعريف
يناسبه التنصيص خلافا فافهم قوله اسم للفظ اي الملفوظ اي كما يدل على انه اسم للفظ
المعقول اذ قد علمت ان ما واقعة على اللفظ مطلقا سواء كان صادرا من اللسان او
معقولا بالجنان والظاهر ان المحشي متنبه لذلك ولذلك لم يرد عليه المحشي بانه كما يدل
على ذلك يدل على انه اسم للفظ المعقول ايضا فافهم قوله ولا قام زيد تأمله قوله فافهم معناه
اي من ان المراد اللفظ ولو ملحوظا بالجنان قوله قد تقدم الخ حيث قال وما يرد على الاول
من تقديم الحقيقة على المجاز الخ قوله وما اجيب به من ذلك ان المراد بكون الطرفين في قوة
المفردين انهما بحيث يحل محلهما مفردان ويبقى المعنى بحاله الخ شيخ شيخنا ولا يظهر لي وجه
عدم نهوض هذا الجواب وكانه فهم بقاء المعنى ولو باعتبار حاصله وقد بقي حاصل المعنى
ولا يخفى ان الحكم في المتصلة كان لزوم الجزاء للشرط وقد صار ثبوت ملزومية الشرط
للجزاء قوله اسنادا اي اثباته والباء للتصوير اي حكما مصورا بادراك ثبوت
شيء لشيء وفيما بعده فالتعريف مانع من دخول غير المعرف كما هو ظاهر وقال شيخ شيخنا انه
غير مانع وقوله او بتعليق شيء على شيء او رفعه اي التعليق وقوله او رفعه اي العلاقة
وذكر الضمير لاكتسابها التذكير من المضاف اليه قوله نقيض زيد الخ كذا بخط المؤلف وصوابه

نقيضه زيد الخ او يناقضه زيد الخ قوله واما السالبة الى مبناه حيث ان النسبة مطلقا
الثبوت قوله او للعهد الخارجي فشخصية اي شخصية غير طبيعية وقوله فطبيعية
اي فشخصية طبيعية فان الحق كما يأتي ان الطبيعية من الشخصية فتقصر ولا
بقوله كلية اي اريد منها الافراد قوله ما ذكر اولا في قوله اي بجعل المحمول المنسوب
الى الكم وبعضهم جعل النسبة الى الكم الاستغراقية فيقرأ على الصحيح حينئذ بتحقيق الميم
لان الصحيح ان النسبة الى الثاني الصحيح الآخر بالتحقيق شيخ شيخنا قوله والمراد الخ
اي لا عدم خصوص صحيح عن تقدير شيء لا ينافي ان الجار والمجرور متعلق بالكون العام
فان المنفي تقدير متعلق خاص قوله اي ملابس بكل تفسير لحاصل المعنى ببيان معنى
الباء قوله اذ التمثيل الخ ولا يدفع هذا عند التأمل جعل التمثيل للألفاظ الدالة
على الاحاطة الخ قوله واقول الخ لعل هذه ذلك مذهب ان النكرة في الاثبات لا عموم فيها
حتى يجيء الجزئية قوله اصله اطلقوا كون النكرة الى شمل ذلك ليس بعض فان بعض
لا تتعرف بالاضافة لتوغلها في الابهام وسيأتي للمحشي ما يفيد ذلك فيوافق
ما مر ولا ينافي كون ليس بعض سور الجزئية فان ذلك اعتبارا بالغالب عندهم
لا عند اهل العربية والا فعند اهل العربية بمقتضى قواعدهم انها لا تكون سور
الجزئية اصلا وانما تكون لنفي الوحدة او للسلب الكلي كما سيأتي للشارح واتى
ان نفي الوحدة ليس من السلب الجزئي وقد توهم المحشي ذلك فاعترض على الشارح بما
يأتي فتنبه وعلم من هذا ان قول الشارح وهو انها يحتاج الى استخدام بارجاع
الضمير للنكرة بمعنى ما عدا بعض والا فقد بين فيها اذا كانت بعد النفي
بمقتضى قواعد اهل العربية بعد ذلك ما يخالف ما بينه هنا بمقتضى قواعدهم
وبهذا البيان الآتي تعلم التفصيل الذي يخصها ويرد عليه ان نحو ليس عندي رجل
ولا رجل في الدار ولا امرأة بالرفع بمقتضى قواعد العربية انما يحتمل نفي الوحدة
ونفي الجنس ولا يكون للسلب الجزئي فتدبر مع ان عند غيرهم تفصيلا اي بمقتضى
الاستغراق الآتي اذ بقطع النظر عنه لا تفصيل الا من حيث التنصيص وعدمه ويبعد
ان هذا هو مراده فتنبه ثم ان شيخ شيخنا نقل عن ابن سعيد في بيان مراد المناطقة

من قولهم النكرة في سياق النفي للسلب الكلي ما يوافق قول غيرهم بما مقتضى الاستغراق
المذكور فلا مخالفة على ذلك وتحصرها فانه ان النكرة في سياق النفي حتى نحو ليس بعض
الحيوان عندي للسلب الكلي باعتبار العموم وان كان مرجوحا يحتاج الحمل عليه الى قرينة
قوله واما بعض كذا الخ اي اما النكرة في سياق النفي عدا بعض بقرينة هذا الكلام
فعلى ما ينبغي بحسب قواعد اهل العربية يكون فيها بين اهل المنطق وبينهم الخلاف الذي
علم مما مر واما بعض كذا فعند اهل العربية انه ان قامت قرينة على تعيينه فالقضية
مخصوصة لا جزئية وان كان في سياق نفي نحو ليس احتمل بمقتضى قواعدهم
نفي الوحدة فلا تكون على هذا الاحتمال للسلب الجزئي ولا للسلب الكلي ونفي الجنس
فلا تكون للسلب الجزئي بل للسلب الكلي فلا يظهر كونها للسلب الجزئي على احتمال ما
ثم ينبغي ان ينظر الى القرائن للحمل على احد الوجهين السابقين فاذا لم توجد قرينة
كان كونها كلية اظهر من كونها لنفي الوحدة واما اهل المنطق فقالوا بعض الانسان
عندي مثلا جزئية موجبة ولم يقيدوا بما اذا لم توجد قرينة على تعيين البعض
وقالوا ليس بعض الانسان عندي مثلا جزئية سالبة فخالفوا اهل العربية في
الموجبة من حيث عدم التقييد وخالفوهم في السالبة بالمرة هذا حاصل كلامه فالأمر
يتدبر لئلا تزل قدمك وقد يقال كلام المناطقة في بعض كذا لا يخالف كلام
النحويين فيه بمثل ما مر عن ابن سعيد وكلام النحاة في ليس كذا مخصوص بقرينة
الاستعمال الشائع المستفيض في نحو ليس بعض الحيوان عندي بغير ما كان النفي فيه
للبعض مضافا فانه لا يخفى تبادر الجزئية ولعل النباد ربواسطة انه لو كان
الغرض الكلية او نفي الوحدة لا ستغني على ما هو الظاهر عن الاتيان ببعض وتعريف
الحيوان مثلا وقيل ليس عندي حيوان الذي هو نبا وعندهم في السلب الكلي في مقابلة
نفي الوحدة لا في مقابلة السلب الجزئي اذ هم لا يقولون بالسلب الجزئي فيه كما قاله
الشارح مع كونه اقرب الى اعتبار نفي الوحدة من جهة اشتماله على التنوين الدال
على الوحدة دون نحو ليس بعض الحيوان عندي مع كون اعتبار وحدة البعض
وتعدده فيها بعد لكون البعض اعتباريا يصدق بالقليل والكثير وقد يفيح لكرة

هذا الكلام ابواب تحقيق المقام فتدبر تدبر بل ينبغي اضراب النقال فتنبه
واقول الحق علمت انه لا محل لهذا الكلام وان سلمه شيخ شيخنا بناء على فهم ان نفي الوحدة
سلب جزئي وان قوله فلا يظهر كون ليس بعض الخ بمعني فلا يظهر اطلاق ذلك وان قوله
كان كونها كلية اظهر اي كان الحمل على ذلك واذا اخذ به اظهر وذلك ان تقول
لو سلم الامران الاولان فلا يسلم هذا بل المعني كان كونها كلية اظهر وكونها
جزئية هو المتيقن فيؤخذ بالمتيقن فيكون محمله اذ كونها جزئية محمله
اذا لم تقم قرينة على كونها كلية والمنطقيون اعتبروا ولا يخفى ان كلام الشارح على
فرض تسليم الامرين يدل دلالة ظاهرة على ان المعني ما ذكر فقطع النظر عن القرينة
الدالة الظاهرة في المرام والاعتراض ليس يخفى ما فيه فافهم قوله وبعض ليس بحيوان
الحيوان ليس بنام يدل على دفع الايجاب الكلي الذي سيبينه على الاثر وبين صدقه بالسلب
الكلي وبالاثبات للبعض والسلب عن البعض وقوله التزاما اي تضمنا كما لا يخفى على متأمل
لكنه على ظاهر النسخ لقوله والاثبات بالعكس فتنبه وقوله وهو صادق الخ فكل
صورة منهما مدلول مطابقي من حيث تحقق المدلول المطابق فيها فظهر ان السلب الكلي
مدلول مطابقي وقوله او تكون ثابتة للبعض منسلبة عن البعض ولا يخفى ان هذا ليس سلبا
جزئيا لان السلب الجزئي هو مجرد السلب عن البعض فتنبه وقوله فليس كل يستلزم الخ اي
لا ينفك عن الدلالة على السلب الجزئي ويحتمل معه الدلالة على السلب الكلي والغرض على تحقق
السلب الجزئي على كل صورة من صورتي المدلول المطابقي اللتين احداهما السلب الكلي والاخرى الثبوت
للبعض والسلب عن البعض وقوله لعدم وضوح المراد منها اي بقطع النظر عن اعتبار التحقق
وترك المشكوك وقوله هنا اي ليس كل ويتحقق بالبناء للمجهول او للمعلوم وقوله بان تلك
اي المهملة وقوله في الاصل اي قبل النظر الي اعتبار الحمل على احدهما للاحتياط وقوله متساويان
دلالة اذ كل منهما مدلول لها بالمطابقة لا يرجح في الاصل على الآخر مرجح ولا نماء فيها
احدهما اعتبار الحمل عليه للاحتياط وقوله وهذه بخلافها الخ احتمالا في الاصل
اي قبل النظر الي اعتبار الحمل على احدهما غير متساويين لما ذكر وقوله التزاميا اي تضمنا
ويعكر كلامه بما سمعت فتعلم انه لا حاجة الي قوله ولعل مراده ان ليس كل الخ واذا قرر شيخنا

وقوله وعلى رفع الايجاب الكلي التزاما الصادق بالسلب الكلي وبالثبوت للبعض
والسلب عن البعض فكل منهما يدل لزوما على السلب الكلي وقوله ان الاول فقد يستعمل
للسلب الكلي اي بدلالة المطابقة وقوله كما ذكرنا تقدم في القولة السابقة الآن
الغفلة لم تذكر نعم تأخذ من اعتبار المتيقن وقوله لأن بعض النكرة فالشيخ شيخنا النوغله
في الابهام لا يكتسب التعريف وقوله صح ان يكون الخ بتقدير الرابطة مؤخرة على حرف
السلب وقوله وان يكون الخ بتقدير الرابطة مقدمة على حرف السلب كما هو ظاهر قوله
رحمه الله تعالى التصريح بها ولو بالقوة اذ قوله والسود الخ في قوة والمسود كلي وجزئي
فافهم قوله وقد نصوا عليها انها الخ انظر ما وجهه مع كونها تخرج عما هو معتبر
من القضايا تكون القضية شخصية قال الشيخ شيخنا الشخصية هي المحكوم فيها على
الجزئي الحقيقي فلا صحة لذلك ونقل كلام الخبيصي شاهدا على ذلك ولا يخفى ان من يقول
أن الطبيعية شخصية لا يشترط ان يكون المحكوم عليه في الشخصية جزئيا حقيقيا
فهذا الشرط غير متفق عليه فهو رد مذهب بمذهب على ان الكل المجموعي هو الافراد المجتمعة
الخارجية وهو جزئي حقيقي لا عموم فيه بوجه وعلى تسليم العموم يلزم ان لا توجد شخصية
موضوعها غير مفرد ولا يقول بذلك قائل وسيأتي على الاثر في هذه القولة ما ينص
على خلافه فتنبه وقوله ويظهر فيما اذا اريد كل فرد شرط الاجتماع الخ الفرق بين
هذا وبين الكل المجموعي ظاهر اذ الحكم هنا على كل فرد فالمحكوم به لكل فرد على حدته غايته الا
اتحاد الزمن والمكان ولذلك استظهر الشارح انها كلية مع كون الكلية في قوة قضايا
بعدد افراد موضوعها والحكم في الكل المجموعي ليس على كل فرد بل على المجموع فالمحكوم به ليس لكل
فرد فليس منه الفرد واحد اشترك الجميع فيه وقوله واشتراط الاجتماع جاء من خارج
اي نشأ من اعتبار امر خارج فانه نشأ من اعتبار اتحاد الوقت والزمن وكل منهما ليس من اجزاء
القضية والقصد وانه لم ينشأ من اعتبار اتحاد المحكوم به المؤدي لاعتبار مجموع افراد
المحكوم عليه فيصدق بالبعض فتكون جزئية كما نقله عن يس وان رده المحشي اذ الكلام
الآن في حل كلام الشارح المبني على فهمه وقد اقر كلام يس المبني على ان المجموع يصدق بالبعض
فتنبه وقوله تكون شخصية الخ اي ولو جاء من اعتبار اتحاد المحكوم به المؤدي

لاعتبار مجموع الاشخاص فيصدق ببعضها فتكون جزئية وقال شيخ شيخنا يعني قوله جاء
من خارج فهم من قرينة خارجة لا من موضوع القضية ولا فرق بين الكل المجموع وكل فرد
بشرط الاجتماع الا كون ذلك مفهوما من الموضوع او من خارج انتهى فانظر اذا
كان المعنى واحدا فما ذا يصنع الفهم من داخل والفهم من خارج واحذر ان لا تنتبه
قوله والموضوع الخ لا يخفى ان الكلام في الاسماء الاصطلاحية والا فالمعنى واحد عند الجميع
شيخ شيخنا قوله رحمه الله تعالى والمهملة الخ عبارته في شرح قوله اما الاول فشرطه الايجاب
في صغراه الخ واما المهملة فهي في قوة الجزئية واما الشخصية فهي في حكم الكلية في جميع الاشكال
وقولهم لانها تنتج في كبرى الشكل الاول استدلالا على كونها في قوة الكلية لان ذلك
يختص بالشكل الاول كما سبق الى بعض الاوهام بل هي في حكم الكلية في غير الاشكال بدليل
الآخر ما ذكر هناك قال المحشي هناك اي والاستدلال يكفي في ثبوت المدعى في صورة
واحدة قوله لا يقتضي تيقن الحكم الخ فلا يكون قرينة مانعة من الحكم على البعض
قوله رحمه الله تعالى نحو هذا زيد الخ علمت انها تجري في الاشكال الاربعة وهذا مثالها
من الاول وقد ذكر المحشي مثالها من الثاني وسيأتي له ان مثالها من الثالث زيد حيوان
وزيد انسان فبعض الحيوان انسان وان مثالها من الرابع زيد ناطق ولا شيء من
الصاهل بزيد فلا شيء من الناطق بصاهل قوله في العلوم اي الحكمية التي هذا العلم
من آلاتها وقوله وقيل غير معتبرة فيها اي لانها انما تبحث عن احوال الموجودات
المتأصلة في الوجود والطبيعية لا وجود لها الا ضمنا وقد اورد على ذلك ان
المعرف والمقسم هو الطبيعية والعلوم الحكمية مشتملة على التعريفات والتقسيمات
كما لا يخفى واجيب بان العلوم هي المسائل او ادراكاتها او ملكاتها وعلى كل لم تدخل
فيها التعريفات والتقسيمات وهي دخلت فيها دخول وسيلة ولكن البحث ان يقال حيث
كان الغرض من العلوم الحكمية تكميل النفس بالمعرفة فلا وجه لعدم البحث فيها
عما لا وجود له بالاصالة على انها باحثة عن كثير من ذلك اذ اكثروا البحث في
العلم الرياضي الذي هو من العلوم الحكمية عما هو من هذا القبيل ولا يخفى ان
البحث عن الوجود ونحوه من مقاصد العلم الالهي نعم البحث في العلوم الحكمية عما هو

من ذلك القبيل قليل بالنسبة الى غيره هذا حاصل ما نقله شيخ شيخنا عن بعضهم
لكن بنوع تصرف لغرض ما وانت لا يخفى عليك انه ليس معنى كون الطبيعية غير
معتبرة في العلوم الحكمية للعلة المذكورة انها لا يبحث من مسماها والا فهي غير
معتبرة في اي علم كان بمعنى انها لا يبحث جزءا منه من غير احتياج الى تكلف العلة
المذكورة بالنسبة للعلوم الحكمية ولا وجه للتخصيص ولا التكلف العلة بالنسبة
للمخصوص فلا محل للجواب بان العلوم هي المسائل الخ فافهم قوله اداة اي تقييد
قوله اداة اي حرف قوله لدلالته على معنى الخ اي فقط فخرج الفعل فانه دال
على النسبة ونحو اسم الفاعل وقوله غير مستقل اي لا يفهم على الاستقلال
اي على حدته بل لا بد من ذكر الطرفين وقوله وهو النسبة اي التي هي غير مقصودة
لذاتها بل لتعرف حال طرفيها وقوله لتوقفها اي لتوقف تعقلها باعتبار التعرف
بها وقوله على الطرفين اي على ذكرهما وقوله المنتسبين تغليب وقوله كما هو شأن
النسب اي التي لتعرف الطرفين وبهذا التأويل يندفع ايراد نحو الابوة من
الاسماء الدالة على نسب متوقفة على تعقل الطرفين فتدبر قوله وللسعد
التفتازاني هنا ابحاث مما بحث به السعد هنا كما ذكر شيخ شيخنا انه لو كانت
كان رابطة زمانية لانعكس قولنا كل شيخ كان شابا الى قولنا بعض الشاب
كان شيخا وهو باطل فوجب ان لا يكون كذلك وانه ينعكس الى قولنا بعض الكائن
شابا شيخ فتدبر قوله بل المراد الخ فهم لا يقولون في قول العربي زيد هو عالم ان لفظة
هو التي فيه رابطة تكون هذه لبست مما نطق واستعملوه للربط وانما يقولون
رابطة لما يأتون به في عبارتهم لانه منقول من معناه للربط عندهم هذا
هو ما يقتضيه هذا الجواب فان خالفه كلام بعض المناطقة فهو مبني على رأي
آخر غير رأي الى نصر فتدبر ثم لا يرد على هذا الجواب ان المعرب من غيره هو معرب
لا محيل له عن لغة العرب لان ذلك انما يوجب بيان الدال في لغة العرب باي
طريق فالمضر الذي يخرجه عن كونه معربا هو عدم ذلك واما وضع لفظ لمعنى
يدل عليه في لغة العرب بشيء آخر مع ظهور الحال وان هذا من وضعه هو

لمعنى ذلك الشيء الآخر فلا ضرر فيه اذ فيه بيان الدال في لغة العرب ضمنا اذ فهم
ان المعنى بالرابطة هو ضمير الفصل واما هو في نحو زيد هو عالم اذا جعل عائدا على زيد فلا
يطلقون عليه رابطة بخلاف ما اذا لم يجعل عائدا عليه وسيبين وجهه في قوله واما
كونه لا يوجد في نحو زيد عالم الخ فتدبر قوله لم يذكروه لفظا يفيد انه عندهم مقدر
فيما لا التباس فيه وقوله ويلتزمونه الخ لا يخفى ما في هذه العبارة وقول شيخنا
في الجواب عنها معنى قوله سواء ذكر الخ سواء في ذكره او لم يصح ذكره لا ينفع
فيما هو الغرض فان الغرض انهم لمزيد اهتمامهم به لا يقتصرون ذكره لفظا
على مواقع الالتباس بل يجوزون ذكره مطلقا كما يعلم من المقابل ولعل الحل
العبارة ويلتزمونه في كل موضع ولو نية سواء ذكروا في كل موضع او لم يذكر
فتدبر قوله قال ولو كان الخ ليس هذا توجيها منه لما في كلام البعض فان ما يكون
مبتدأ وغيره على كلام ابي نصر منقول الى الربط فلا يقال عليه لو كان المقصود
الخ كما لا يخفى وانما ذلك توجيه لقول البعض ان المعنى بالرابطة هو ضمير الفصل
فتنبه قوله مستغنية لدلالة الفعل على النسبة قوله قيل الخ ضعفه لما ان
ما علل به لا ينتج المعلل فان ذلك الشيء هو جزء مدلول المشتق فالتعليل الصحيح
انها نظير الاسمية التي خبرها فعل في الاشتمال على محمول دال على النسبة الى فاعله مثلا
مع عود ذلك الفاعل مثلا او ملابسه على الموضوع ولا يخفى ان الظاهر الذي لا ينبغي
الارتياب فيه اذا قيل ان الفعل يدل على النسبة الى الفاعل مثلا هو ان اسم الفاعل
ونحوه دال على النسبة الى الفاعل مثلا وان لم يصرحوا بذلك ويشهد له كلامهم
في اشعار المشتق باعتبار النسبة نحو اقائم الامير عمرا فتدبر وحرر هذا ولا
ينبغي ما فيهما ظن انه سمعه من تقرير شيخه فتدبر قوله الخ فيه ان محط الغرض
قوله ودعوى انها تفيد غير ذلك لا دليل عليه فالذي يجاب به هو ما ذكره بقوله
وايضا الحيوان وغيره اشتملت ضميره عائد معلوم من المقام وهو المحمولات والموضوعات
شيخ شيخنا وهو ظاهر قال ويصح رجوعه الى الجهة ولعل مراده مطلق الجهة لا
جهة الاستقلال كما هو ظاهر قوله الا محصلة المحمول اي فقط كما لا يخفى اذ هو

مقتضى قوله ولذلك مع ملاحظة قوله قبل وحيث اريد غيرها الخ وقال شيخ شيخنا
قوله لا تنصرف الا المعدولة المحمول اي سواء كانت معدولة الموضوع او لا غاية
الامر ان حال الموضوع يكون مسكوتا عنه عند الاطلاق وكذا ما بعد انتهى والذي
يدفع الشبهة ان تنظر في كلام الشارح حيث جعل التسمية معدولة مرتبة
على جعل اداة السلب جزءا من المحمول ثم قال بعده وقد تكون اداة انه جزءا من الموضوع
فتسمى القضية معدولة الموضوع او جزءا منهما فتسمى معدولتهما فانه
يفيد بلا شبهة ان التسمية في كل مرتبة على حالة البسط موجودة عند
التسمية في الغير فتدبر قوله هذا ما يقتضيه قول الشارح الخ فيه نظر بالنسبة
لقوله ولذا المحصلة فان قول الشارح والا فمحصلة يشمل صورتين ذكرهما هو سابقا
في جوابه عن اشكاله بقوله بان لم تجعل يعني اداة السلب جزءا من احد الطرفين
او جعلت جزءا من الموضوع فقط وانما الذي يقال ان مقتضى كلامه انها عند
الاطلاق تصدق بالصورتين مع انه ليس كذلك وان قوله فترجع الى الاصح
مرتبة على ما قبله اذ مقتضاه رجوعها الى الاكثر من ذلك كما لا يخفى فان جعل قوله
والا فمحصلة غير صادق بالصورة الثانية اندفع الاشكال الاول فقط فتدبر
قوله الى معدولة المحمول ومحصلته لا غير فيه نظر الآن علما مع جواب احدهما
فيما مر فتنبه قوله تقتضي وجود الموضوع اي في الخارج حال وقوع الحكم الخ ما ذكره
المحشي بعد والمقصود انهم قالوا تقتضي وجود الموضوع حال وقوع الحكم
في احد الازمنة واتصافه به فيه اذا كان موضوعها له وجود في الخارج في احد
الازمنة واطلقوا فشمل كلامهم نحو كل انسان ممكن فيقتضي كلامهم ان
موضوع هذه ونحوها موجود في الخارج حال وقوع الحكم واتصافه به في احد
الازمنة الثلاثة وليس كذلك فتنبه قوله وقوع الحكم اي المحكوم به او المراد
به النسبة الكلامية ويرجع الضمير في قوله به الى المحمول المذكور في كلام الشارح هو
الوجه قرر شيخ شيخنا وقوله واتصاف عطف لازم وقوله حال الخ مطلوب
في المعنى للمعطوف والمعطوف عليه قوله التي تقتضي وجوده اي اذا كان محمولها موجودا في الخارج

فلا ينافي ذلك قوله قسمان الخ فالقضية الخارجية هي التي موضوعها موجود بالفعل
في احد الازمنة الثلاثة سواء كان موجودا حال وقوع الحكم في احد الازمنة وانصافه
به فيه اولا فتنبه قوله وذلك عند ايراد الامثلة الكثيرة كلامه يوهم خلاف المراد
كما قال شيخ شيخنا او قال وذلك فيما زاد على القضية الاولى من مثال يشتمل على اكثر
من قضية فافهم قوله اي الوجوب العقلي ففي كل انسان حيوان مثلا بعد
اعتبار ان الانسان هو الحيوان الناطق وتسليم ذلك يجب عقلا ان كل انسان
حيوان اذ يستحيل عقلا ان بعض الحيوان الناطق ليس بحيوان وعلم من هذا انه ليس
المراد بالوجوب العقلي ما يقتضي العدم والبقاء قوله وهي ما لم الخ سيتضح ذلك
من كلامه فتنبه قوله في المركبة اي في معرفة القضايا المركبة اي في معرفة بعضها
اي في معرفة الوقتية والمنتشرة اللتين ذكرهما الشارح قوله بضرورة النسبة
الباء للملابسة شيخ شيخنا وكذا يقال فيما يأتي قوله ما دامت ذات الموضوع
اي بحيث يكون منشأ الضرورة ذات الموضوع فلا يقال ان النسبة ضرورية
ما دام الموضوع موضوعا والمحمول محمولا شيخ شيخنا قوله ذات الموضوع اي افراده
والمراد بوصفه مفهومه باعتبار عنوانه فلو قيل في المثال ما دام منا انسانه
فهي مشروطة شيخ شيخنا فتأمله قوله واسميت الخ يوهم ان لفظ ضرورية
اسم لها على حدته ولفظ مطلقة اسم لها كذلك وليس كذلك بل الاسم مركب
منهما والجواب انه لاحظ الاصل وقوله حيث ضرورية اي يصدق على كل
ضرورية فافهم قوله بحسب الذات انما قال بحسب الذات ليخرج قوله فهي
المشروطة العامة الخ اذ المشروطة العامة قد حكم فيها بضرورة النسبة
مدة دوام الوصف فكيف يقال على وجه الزيادة عليها الا مدة دوام الوصف
شيخ شيخنا وسيأتي فيها يأتي قوله اذا لم يكن دائما اي بحسب الذات قوله اي الفعل
اي في الجملة شيخ شيخنا قوله هي مفهوم اللادوام ليس المراد بالمفهوم المفهوم المعنى
المقابل للمنطوق كما لا يخفى فلا يقال ما وجه كون العامة بسيطة مع ان
مفهوم قولنا ما دام وصف الموضوع لا مدة دوام ذاته على ان الماطقه لا

يعتبرون المفهوم قوله وان الجزء الثاني الخ لان الاول اذا كان ايجابا كان الثاني
سلبا له في الجملة واذا كان الاول سلبا كان الثاني ايجابا له كذلك وسلب الايجاب
سلب وسلب السلب ايجاب قوله كل كاتب الخ كان المناسب ان يقول دائما كل كاتب
الخ لكنه اتكل على وضوح تقدير ذلك اخذا من المقام شيخ شيخنا قوله لانه
ان عبر الخ اي كما هو مقتضى ما سبق قوله ولم تقيد الخ يظهر لي انه كان عليه
ان يقول ولا بامكان عام او خاص فتأمل قوله اربع موجها لعل المراد
اربعة اجمالا والا فيظهر ان ما ذكر يزيد على اربعة تفصيلا فتدبر قوله
والحينية المطلقة المناسب والمطلقة الحينيه وكذا قوله والحينية الممكنه
فتدبر قوله قبل الفرق الخ انظر على هذا لم لم يقل زيادة على قوله والحينية
المطلقة والمطلقة الوقتيه نحو الا كل متحرك الفم بالاطلاق وقت الاكل
فان ترك هذا مع ذكر ذلك لا بد له من حكمة واذا لم نقل بالفرق ما وجه قوله
والممكنة الوقتيه بعد ما قبله فعدم الفرق بينهما والقول بالفرق مع الامكان
دون الاطلاق بعيد وعليه يكون قوله والحينية المطلقة في معناه
قول الشارح الآتي نقله كالمطلقة الوقتيه وانظر على كل حال لم لم يقل
المنتشرة والمطلقة المنتشرة وهي ما قيد اطلاقها بوقت غير معين
اصلا فان ترك هذا مع ذكر ما ذكر لا بد له من حكمة ولعله اراد التمثيل
وجمع بين الحينية الممكنه والممكنة الوقتيه لينبه على ان التعبير بالحين ليس
كالتعبير بوقت فتدبر او بالامكان العام ضرورة لا يخفى ان مجموع ذلك
معنى قوله بالضرورة وان كان فيه اجمال وتفصيل دون قولنا بالضرورة
فتدبر قوله عنها وعن احكامها اي عن مجموع ذلك فلا ينافي انهم قد بحثوا عن
التناقض في غيرها شيخ شيخنا قوله تعلق تاليها بمقدمها هو لزومه له
لكن لا بمعنى اللزوم المقابل للاتفاق الذي هو الكيفية كما لا يخفى بل المراد
به المصاحبة كما يأتي لتدخل الاتفاقية قوله الاول الخ قال شيخ شيخنا ما حاصله
بايضاح يجاب عن هذا بانه احتاج لذكر السور في بيان انقسام القضية

الي الانقسام الأولية فافهم قوله نحو كل الح على التوزيع والاول للاول
قوله فقوله اي ربط بمعنى ارتباط والكلام على تقدير مضاف اي وقوع
ارتباط فالنسبة الكلامية هي الارتباط والحكمية هي وقوعه والحكم
هو ادراك ذلك الوقوع فيما يأتي ان الصدق والكذب بمطابقة الحكم للواقع
وعدمها في الموجبة و بمطابقة سلبه للواقع وعدمها في السالبة ولا يخفى
ان سلب النسبة يستلزم سلب الحكم وكان المناسب لهذا ان يقال في الحملية
ان النسبة الكلامية هي ثبوت المحمول للموضوع سواء كان المحمول سلبا اولا
والنسبة الحكمية هي وقوع ذلك الثبوت والحكم هو ادراك ذلك الوقوع
فهو ايقاع دائما والصدق والكذب بمطابقته للواقع وعدمها في الموجبة
و بمطابقة سلبه للواقع وعدمها في السالبة فتدبر قوله واما التعليق
فهو الحكم الخ فهم من هذا انه ان جعلت على بمعنى باء التصوير ابقي
التعليق على ظاهره وما صنعه المحشي والشارح في بيان عبارة المصنف
هو المناسب دون التكلف التام لارجاعها الي العبارة انتهى بس وان
تكلف شيخنا لذلك الارجاع كما يعلم بالتأمل في العبارة مع
النظر للمقصود منها قوله يفسره الخ لكن لا على طريق الاشتغال
لان قد لا يعمل ما بعدها في ما قبلها قوله بلا تصال الخ اي بوقوع الاتصال
الخ قوله بمطابقة سلب الحكم المذكور فقياس الحملية ان يقال بمطابقة
الحكم بعدم وقوع الاتصال والانفصال لنفس الامر وسيأتي للمحشي
ان السالبة لا يحكم فيها بالتعليق بل بسلبه فتنبه قوله قال السعد الخ
فالان قوله وتسميتها الخ مع تقسيمها الآتي الخ مع تقسيمها الآتي يقتضي
ان كل ما استعمل فيه اداة الانفصال يجب ان يكون احد المنفصلات
الثلاث ذكر ذلك لدفع هذا الايهام شيخ شيخنا قوله مع منافاتها الخ
لعلها انه قد تتوقف رؤية احدهما على انتفاء رؤية الآخر فتكون
القضية مانعة جمع وان لم تتوقف فالعناد سواء كانت حقيقية

اولا ادعائي قوله بل اعتبارها هو بترتيبها الذكري الخ وقال الكمال يأتي ان المفهوم عند
تقديم الزوج في قولك العدد اما زوج او فرد هو الحكم عليه بمعاندته للفرد
وعند تقديم الفرد هو الحكم عليه بمعاندته للزوج والمفهومات متنافيان فيكون
المنفصلة ايضا عكس مغايرتها في المفهوم الا انه لما لم يكن له فائدة لم يعتبروه انتهى
ومن قال لا تنعكس يقول ان قولك العدد اما زوج او فرد معناه الحكم بالعناد بين الزوج
والفرد وهذا المعنى حاصل قدم الزوج او الفرد قوله في القياسات تحتاج هذه الصيغة
الي توجيه قوله واقول الخ يظهر لي ان الوجه ان يقال ان المسبب الذي ليس له اكثر من سبب
واحد فهو من حيث خصوصه مستلزم لسببه ولما انه مسبب الاعم سببه بلا شبهة
واما الذي له اكثر من سبب كالضوء فمسلم انه لا يستلزم سببا معينا ولا سببا آخر
لكن الشارح مراده بالمسبب ما ليس له اكثر من سبب واحد بقرينة قوله يستلزم المقدم
التالي وحمله على الاكتفاء يقتضي ان قولهم اللزومية تنتج في القياسات على معنى قد تنتج
وهو بعيد فتدبر قوله عندنا احتراز عن الفلاسفة القائلين بالتعليل والطبع لعنهم
الله تعالى اجمعين قوله وهي ما حكم فيها بتحقق التالي على تقدير تحقق المقدم سواء الخ اي مع عدم
العلاقة كما لا يخفى قوله وتنقسم ايضا الخ لكن ليس التركيب مما ذكره الشارح في العنادية
فتنبه قوله ولا ينافي الخ وجه التنافي انهما اذا كان تركيبهما من ذلك كانا متباينين مانعة
الجمع والخلو لانه اعم منهما قوله في كل قسم فيه انه قال ان قوله في القسمين الاولين وتركيبه قد
تتركب وحينئذ لا وجه للتخصيص فيهما قوله اما المانعة الجمع الخ لا يخفى ان مانعة الجمع هي
ما حكم فيها بأن تحقق احدهما ينافي تحقق الآخر ومانعة الخلو هي ما حكم فيها بأن عدم تحقق
احدهما ينافي عدم تحقق الآخر فالمعنى هنا اما المانعة الجمع الخ ~~فيتعين ان مانعة الجمع هي ما حكم~~
~~فيها بأن تحقق احدهما ينافي تحقق الآخر~~ فباعتبار انها تشمل التنافي بين كون
الشيء انسانا وكونه ناطقا في الصدق اي التحقق لانهما يجتمعان في زيد مثلا
واما المانعة الخلو فباعتبار انها تشمل التنافي بينهما في الكذب اي عدم التحقق
لانهما يكذبان اي لا يتحققان اي لا يتحقق شيء منهما في الحمار مثلا واما الحقيقية
الخ ما ذكره تحقق له في الصدق اي التحقق وقوله لانهما يجتمعان صدقا اي تحققا

اي يجتمع تحققهما وقوله في الكذب اي الارتفاع اي عدم التحقق وقوله لانهما يجتمعان كذبا
اي ارتفاعا اي عدم التحقق اي يجتمع ارتفاعهما وعدم تحققهما فافهم ذلك واعلم
انه قد قيل هنا ما لا يصح قوله يرد اي على كون القضيه المذكوره منفصلة حقيقية
قوله وان كان قد يتعدد لفظا اي بان يكون الدال عليه مجموع لفظين فليس ظاهر
العباره مرادا كما يعلم مما بعد قوله لا بد الخ العائد مفردا اي لا بد ان يفرد
ذلك النقيض عن الجزء الآخر له وقوله في هذا الجزء اي المعتبر نقيضه وقوله
ولا ينحصر في الجزء الآخر اي المعتبر نفيه وقوله بانه اي النقيض قوله
وكذا مانعة الخلو الخ التنبيه في صحة الاقتصار على جزئين تارة والاتيان
بالاكثر تارة اخرى التي فهمت من قوله فصح الخ وقوله لانها ابدا الخ اي فاذا ركبت مانعة
الجمع من التراكيب متنافيات ذلك الاكثر لا مانعة الخلو فتقول في مانعة الجمع اما ان يكون
الشيء ابيض واما ان يكون اسود واما ان يكون احمر وفي مانعة الخلو اما ان يكون
الشيء غير ابيض واما ان يكون غير اسود واما ان يكون غير احمر فافهم قوله فتكون
الاقسام ستة سيأتي في كلام اليوسي ان ذلك عند قطع النظر عن الكيف والاقرب في ذوق
العباره انه بقطع النظر عن اللزوم والعناد ولعل المحشي اشار الى ذلك بقوله
بالحرف وكلام الخطيب في ذلك يسير قوله واقول الخ انظر ماذا يقول اصحاب الطريقه
التي مشى عليها الشارح في الامثلة المذكوره وهل يرجع انكار الانقسام الى انكار
التسميه قوله اذ لا يستلزم الشيء النقيضين فيه تساهل لا يخفى فانه ليس اللازم
استلزام النقيضين بل استلزام النقيض وجودا مع وجود نقيضه ولو فرضا او عدما
مع عدم نقيضه ولو فرضا ولو قال اذ لا يمكن ان يستلزم الشيء المعتبر فيه
تحقق امر تحقق نقيض ذلك الامر ولا يمكن ان يستلزم الشيء المعتبر فيه عدم
تحقق امر عدم تحقق نقيض ذلك الامر لكان حسنا ولا يخفى بعد ذلك انه لا
ورود للقيل الاتي حتى يحتاج للجواب عنه بما ذكر على انه لا مانع من فرض المحال
فلو قال اذ لا يمكن الاستلزام مع التناقض لامكن تصحيح كلامه فتدبر قوله
اما كلما الخ لعل المراد منه ان كل في الاصل لتعميم الافراد لا على وجه كونها ظرفا فلما

نظر فاذا هي يصح ان تضاف الى الحين وما بمعناه فتكتسب الظرفيه فتكون لتعميم الاوضاع
في تلك الحاله فتنقل الى ذلك وبعد ذلك فيه شيء وظاهره يقتضي ان كلما بتمامها للتعميم
الافراد في الاصل ثم جعلت بتمامها لتعميم الاوضاع لاكتسابها بتمامها الظرفيه من الحين
المضافة هي بتمامها اليه في الاصل النائب عنه اي الحين ما التي هي جزء المضاف ولا
يخفى ما فيه فتدبر قوله فتصلح الخ انظر كيف يتفرع هذا بعد قوله اسم شرط ثم لا يخفى ان
عموم الاوضاع من جملة عموم افراد ماذا يعقل وهو مدلولها في الاصل كما فهم من كلامه
فلو قال اسم شرط لما لا يعقل لا يقع ظرفا فهي لتعميم الافراد لا على وجه الظرفيه لظهر
قوله قال السعدي الخ محل الظهور فتدبر قوله مع تصريح جمهور الخ فيه انه لا مدخل
لهذا التصريح في عدم الرضا فان كلام الجمهور في بيان حقيقتها اللغويه وقوله كالحد
والرسم اي كهذين اللفظين وقوله الا ترى الخ قد يقال كون المعرب من حيث هو معرب
لا محيد له عن لغة العرب انما يوجب بيان الدال في لغة العرب باي طريق كان
فالمضر هو عدم ذلك واما نحو ان يكون سور الكليه في اللغة العربية كلما
فتارة يعبر به عند التعريف لما هو عام تجري احكامه في سائر العلوم وتارة
يضع لفظا آخر لمعناه ويعبر به عند ذلك مع ظهور الحال وان هذا اللفظ من
وضعه هو لمعنى تلك الكلمة فمن اراد التعبير بما هو الوضع العربي عبر بكلما ومن اراد
التعبير بهذا جريا على اصطلاحه هو فلا مانع فهذا ليس فيه ضرر ولا خروج
عن التعريب فدعوى ان هذه هي الكلم العربيه غير مسلمة وقد نبه شيخنا فيما تقدم
على مثل ذلك فتنبه قوله رحمه الله تعالى وقد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او فرسا
هذا المثال كاذب بمقتضى كلامه السابق فتنبه واظن ان شيخ شيخنا نبه على ذلك
قوله لازم الخ اي وهم مصرحون بخلاف ذلك قوله او المنفصلة الخ اي فالمشبه
به ما كان من هذا القبيل فلا يرد البحث ولا يحتاج للجواب الاول الخ وفيه بعد
ذلك نظر هو على ما ظهر لي انه على كل من الجوابين لا يصح قوله ان نحو ان حتى انقسم الخ فيه نظر لان
معناه الخ كما لا يخفى اذ مقتضاه استقلال الجزء بالافاده وقرر شيخ شيخنا وجه
النظر بغير ذلك فنسيته لشغل عرض لي فتدبر قوله وايضا يرد بنحو الخ كانه فهم

ان السعد يفسر الشرط دائما بالظرف ولذلك قال بعد ما ذكره من الامثلة ولا يوهم
الخ وليس كذلك بل بما يناسب المقام فنحو ان اسلم زيد دخل الجنة معناه يدخل زيد
الجنة بشرط الاسلام قبل ذلك ولا يخفى ان هذا مفهوم من المثال وانه غير التعليق
كما يعلم من النظر للمحكوم به والمحكوم عليه على كل وقس على ذلك قوله ليستلزم المحال
اي فيعلم صدق العكس اي ما يدعي انه عكس فيثبت كونه عكسا حيث لا نزاع في شيء
مما يتوقف عليه كونه عكسا الا صدقه هذا حل كلامه وانت اذا علمت ان العكس
قلب جزئي القضية مع بقاء الصدق والكيف علمت ان في هذا نظرا اذ عند النزاع
في الصدق لا يكون لزومه مسلما فلا يثبت كون هذا عكسا لهذا الاصل بمجرد اثبات
صدقه بل يتوقف على اطراد صدق كل جزئية مع كلية من هذا القبيل ويمكن الجواب
بان معنى كلام الشارح عكس كل انسان حيوان ونحو ذلك بعض الحيوان انسان
ونحو ذلك على التوزيع وهكذا بقية كلامه فبهذا الدليل على هذا الوجه يتبين اللزوم
في ذلك على وجه اللزوم فيثبت كونه عكسا لما ذكر فافهم قوله ولا خلل الا من نقيض
المطلوب نقيضه هو الكبرى والمطلوب هو بعض الحيوان انسان والصغرى وهي
كل انسان حيوان مسلمة فلا خلل من جهتها قوله اذ ليس الخ قال شيخ شيخنا مراده
المصنف بالتفصيل ما في التعريف فان فيه تفصيل المعرف اي بيان اجزائه ليس
مراده التفصيل بمعنى التقسيم قوله وجود اختلاف المكان ايضا اي في هذا المثال
اي لا يضر في التمثيل قوله اقول الخ قال شيخ شيخنا فيه انه من قبيل اختلاف الموضوع اذ
الاصل عنق زيد طويل يد زيد طويله انتهى ولا يخفى انه بحسب الاصل فيه الاختلاف
بالموضوع وبالجزئية وقد علم ان الاجتماع غير ضار على انه لا عبرة بالاصل
كما يعلم من التمثيل الاتي للتمييز فافهم قوله والاختلاف عطف على اختلافها قوله اقول
الخ ما ذكره حسن من جعل الكاف صلة والعطف على نحو بل هو احسن من جعلها اسماء
والعطف على مدخول نحو فافهم قوله لأن هذا قسم آخر الخ فيه ان كونه قسما آخر يكفيه
الاتيان بالكاف الذي هو بمنزلة اعادة لفظ نحو فلا وجه لقوله وكأنه فالخ
فتدبر قوله الكاتب بدون موجب كما في خط المؤلف فهو غير صاحب الشمسيه قوله

فالتقدير مصورا اي على فرض تقديم الجار عليه كما يأتي له خلافه قوله الى حذفه اي
الى دعوى حذفه قوله رحمه الله تعالى وكما جوز الخ ويجوز ان يكون الكاف اسم كان ومجرورها
مبتدا والبينا منصوبا بنزع الخافض خبرا عن مجرورها والجملة خبر كان قوله فهو الخ
اذ هو على الاول من الفعل الثلاثي وعلى الثاني من الرباعي قوله وبالعكس اي ونقيض ليس
بعض الانسان بحيوان هو المثال المذكور قوله لعلمه الخ ربما يعكر على جعله قول الشارح
سابقا وبالعكس اشارة الى ان في كلام المصنف اكتفاء فافهم قوله وان كانت مخصوصة
الخ هذا على الطريقة التي مشى عليها من ان المخصوصة لا تنقسم الى كلية وجزئية كما
تقدم والا فلا بد من الاختلاف في الكم ايضا فافهم قوله اي واسفلها الخ اذ جعل
اعلاها في محل اسفلها بدون جعل اسفلها في محل اعلاها ليس عكسا قوله لا شيء مما الخ
بدل الكيف لاشتراط ذلك في عكس النقيض المخالف قوله معا انها تنعكس اي عند فرض صدقها
بخلاف ما اذا لم يفرض صدقها فانها لا تنعكس حينئذ كما يعلم من قوله بعد وترك
المصنف الكذب الخ قوله فتدبر اي والعكس لازم اعم الخ قال شيخ شيخنا فان بعض الانسان
حيوان الذي هو عكس كل حيوان انسان ينفرد فيما لو اتي به ابتداء لا على وجه كونه
عكسا له انتهى ولا يخفى عليك انه يرد ان ذلك لا يخص عكس الكذب فلا يصح قول الشارح
قبل ذلك لأن العكس لازم للقضية وصدق الملزوم الخ فالحق في توجيه كلام الشارح
ان يقال لما كان الكذب بمخالفة الواقع ولو بالنسبة لبعض افراد الموضوع لم يلزم كذب العكس
لجواز ان يكون الحكم فيه على بعض آخر بخلاف الصدق فانه لا يكون الا بموافقة الواقع لكن
للموضوع بتمامه فلا يتأتى ان يكون عكسه كاذبا فتدبر رحمه الله تعالى وكذا بعض الخ
اي وكذا الجزئية السالبة اذا عكست الى مثلها وصدق عكسها ومثلها المهملة
السالبة اذا عكست كذلك قوله بالنسبة لبعض ما خرج الخ ولو دائما صحيح ذلك
لان عكس نحو بعض الانسان ليس بحجر الى نحو بعض الحجر ليس بانسان وعكس نحو
الانسان ليس بحجر الى نحو الحجر ليس بانسان وقال الخارج بقوله الا الخ وقوله
والعكس لازم الخ ولا يخفى ان ذلك في معنى قوله على وجه اللزوم فافهم قوله
رحمه الله تعالى مع ان عكس نحو كل انسان ناطق الى كل ناطق الخ اي الى نحو ذلك

على التوزيع قوله التعريف للماهية فيجب ان يراد فيه المفهوم لا الأفراد وقوله
فلا يدخل فيه استثناء لأنه يقتضي اعتبار الافراد لا المفهوم فلا يكون المذكور
هو التعريف وانما التعريف في الحقيقة بالمفهوم الذي ينطبق على ذلك فظهر
وجه قوله لأنا نقول ذلك من تدقيقات الحكماء الخ واندفع ما يقال كيف لا يقتضي
المصنف بأمر لا صحة للتعريف بدونه ويقصد التقريب والتسهيل بما هو فاسد
فتدبر قوله قلت ليس المراد الخ هذا عجيب من الفاضل المحشي فان السؤال انما ورد
بمقتضى ما هو صريح كلامه وكلام الشارح من ان الشخصية قد تكون محمولها
جزئيا اذ مقتضاه صحة حمل الجزئي ولا سبيل الى صحة حمله في الشخصية
دون غيرها فافهم قوله لأن الشخصية في حكم الكلية اي وانما كان عكس
ليس زيد بحجر الذي هو سالبة شخصية لا شيء من الحجر بزيد الذي هو سالبة
كلية لأن الشخصية في حكم الكلية اي والسالبة الكلية تنعكس سالبة كلية
وفيه ان الشخصية في حكم الكلية سواء كان محمول الشخصية جزئيا او كليا
فيجري هذا التعليل في الشخصية التي محمولها جزئيا مع تخلف الحكم اذ هي انما
تنعكس كنفسها فتدبر قوله ويمكن ان يقال الخ فمعنى قول المصنف والعكس
لازم الخ حينئذ ان العكس لازم ذاتي والمعكوس ملزوم له وهو اي العكس
لغير ما وجد الخ لعدم بقاء الصدق اي لزومه عند التبديل فقوله لغير
خبر ثاني عن العكس وكان المناسب التفريع بأن يقول فالعكس الخ فافهم
قوله اقول الخ فيه ان الشارح لم يفسر الترتيب بالطبع هنا بالمعنى الثاني
حتى يعترض عليه فالاعتراض وارد على من قال هنا القدر يكفي لوجود
الجبلي انه قد يقال المراد بالتوقف اللزوم والمراد بالمتصلة المتصلة اللزومية
ولا عبرة بعكس الاتفاقية لعدم العلاقة فيه والمذهب انه لا يكون فيها
المقدم مسببا الا اذا كان سببه هو التالي لا غير وكذا لا يكون مقدمها
وتاليها مسببين عن شيء واحد الا اذا كانا لا ينسب شيء منهما عن غيره
وحينئذ يجيء اللزوم بينهما كما لا يخفى نعم يرد ان الاول حينئذ لازم التالي

ايضا فافهم قوله ويأخذ منه الخ هو مأخوذ من كون ذلك هو الذي غايته
يبقى على وجه اللزوم وتابع يبقى لا على وجه اللزوم واما بقاء الكيف
فهو بفعل المبدل فافهم فتدبر قوله اذ الكم الخ اي وقولنا التي هي مثال
ما في الذهن الخ ولم نقل التي هي مثال المقدار خارجي من الكم لأن الكم الخ
وقال الفلاسفة له وجود في الخارج اذ المقولات كلها عندهم وجودية
قوله قلنا التصور الخ هذا هو الظاهر وان قال بعضهم لا حكم بين المعرف
والتعريف بل هو على معنى التفسير قوله غاية الأمر انه ينبغي الخ ولو صرح
لقال نحو زيد قائم بالاطلاق لا دائما وفي فهم الجهة من مجرد اللادوام نظر
فتدبر قوله واورد دخول الشرطية اي في تمام التعريف والاولى جعله للايراد
وهي تستلزم قولا آخر بالذات كما لا يخفى فعلم انه لو أخر ذكر هذا الايراد وجوابه
الى فراغ التعريف لكان احسن ولعله في الكبير ذكرهما هنا فكان ذلك داعيا
له الى ذكرها كذلك قوله وهو تشبيه الخ فيه انه بهذا المعنى لم يدخل حتى يخرج بقوله
مستلزما وسيأتي عن الشارح تردد في المراد بالاستقراء هنا هل هو القضية
الاستقرائية او ما ركب من قضيتين يعني استقراء بيّنين فالاكثر واعتراض كل
من الوجهين واختيار الشق الثاني مع الجواب عنه فما ذكره المحشي بيان للاستقراء
المنسوب اليه الاستقراء الذي هو مراد هنا ولذا قوله غير ذلك اي الناقص
الخ تقييد للمنسوب اليه لا لما هنا ولك ان تقدر مضافا في قوله اخرج
الاستقراء وفي كلام الشارح الآتي فيكون قول المحشي الناقص الخ ظاهرا فتنبه
ثم لا يخفى ان قولنا الحيوان الذي استقرئت افراده استقراء ناقصا فوجد
ما استقرأ منها محركا لفكه الاسفل بحركة فكه الاسفل وهذا حيوان
قياس صحيح الصورة لا يصح اخراجه اذ لو سلم لزم عنه لذاته قول آخر هو نفس
ما يحرك فكه الاسفل هو هنا وكذا قولك كل حيوان اما فرس او بغل او حمار
وهكذا الى ان يبلغ الاكثر وكل فرس او بغل او حمار وهكذا يحرك فكه الاسفل اذ لا يخفى
انه اذ سلم ان كل حيوان لا يخرج عما نذكر من الجزئيات لزم هذا القياس ان كل حيوان

بحرك فلكه الاسفل واذا كانت الاقيسة الكاذبة داخلة فيجعلا ابد خرمل ذلك
فنصوص بالاستقراء ونحو ذلك كما صنع شيخنا غير مناسب لكلام المصنف
والشارح وانما يصلح ذلك لان يصور به رد الاستقراء الي قياس داخل
في التعريف لاخارج عنه فتدبر ذلك قوله علي كليتها اي قضيتها كل فرد
قوله فهو بقيد اليقال اي ولا تخرج قضاياه بقوله مستلزما بل بقوله آخر
ونزوله الي قياس منطقي يسمي القياس المقسم كما يأتي في الشارح في لواحق القياس
قوله هو تشبيه جزئي الخ اي فيه نحو ما تقدم فتنبه وافهم قوله فلا يخرجان بهذا القيد
قال شيخنا اي بل يخرجان بقوله بالذات فانهما يستلزمان قولا ظنيا بواسطة
مقدمة اجنبية وانت اذا فهمت ما يأتي للشارح وعلمت انه لابد في القياس
ولو خطابة او شعرا او جدلا او سفسطة من الاستلزام اليقيني بحيث يكون
ارتباط الحكم بمقدماته بعد تسليمها يقينيا وان كان الحكم في نفسه ظنيا لقول المقدمات
ظنيه علمت خروج الاستقراء والتمثيل بقيد الاستلزام مطلقا اذ لا استلزام
يقينيا لهما مطلقا لا بواسطة ولا بغير واسطة فتدبر قوله كقولنا لا شيء
الخ قال شيخنا فساد صورة هذا لكونه من الشكل الاول ومن شروطه الايجاب
في صغراه وهذا صغراه سالبة قوله اقول الخ جعل قول الشارح لا مكان العلة
لا خرج فقال ما قال وانما هو علة للنفي في قوله لا يقطع الخ والضميران للطرق
العقيمة اي ان مدلولها الذي هو لازمها ولا لنها عليه واستلزامها له ليس
يقينيا بل يجوز تخلفه عنها فلا يقطع بصدقه لذلك والاستلزام المعتبر به
عندهم هو اليقيني فحينئذ تخرج بقوله مستلزما فافهم ذلك بتدبر قوله
وانما يتصيد منها الخ يوهم ان كلام الشارح يقتضي انه ما يتصيد منها
يسمي نتيجة وليس كذلك الا لو كان كلما يسمي لازما يسمي نتيجة لكن ليس كل ما يسمي
لازما يسمي نتيجة كما لا يخفى قوله علة لاخرج علمت انه ليس علة له قوله ثم هنا
ايضا الخ علمت ان لها لازما لكن لزومه ليس يقينيا في البعض فيخرجه اي ذلك
قوله مستلزما ويقيني البعض الآخر لكن استلزام ذلك البعض له ليس بالذات

فيخرجه اي ذلك البعض قوله بالذات فقول الشارح الذي يقطع بصدق
لازمها الخ اي فلا يشك حينئذ في استلزامها له فاستلزامها له يقيني فظهر
انها داخلة في قوله مستلزما وانما خرجت بقوله بالذات فافهم ذلك بتدبر
هنا ولك ان تقول مراد الشارح بصدق اللازم هنا وفيما مر صدقه من حيث
استلزامه فافهم قوله سيأتي دفعه اي فيما كتبته علي قوله المفقين في قوله
فيه وبهذا اندفع الايراد قال وادخال نحو قياس مساواة الخ قوله يوجب ارتفاعه
اي انعدامه قوله في عكس نقيض المقدمه صوابه عكس نقيض المقدمه
فان المقتضي انها المقدمة الثانيه عكس نقيض لا عكس مستو فافهم وقوله
وهي كل ما يوجب الخ هذا ان عكسها عكس نقيض موافق فان عكستها عكس نقيض
مخالف قلت هي ليس شيء مما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر غير جوهر او ليس شيء
مما لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر جوهرا فافهم قوله الاشكال الثلاثة اي
من الاشكال الاربعة الآتيه والمراد من الاشكال الثلاثه ما لا يشمله المثال
المذكور كما هو ذلك عند غير السنوسي والا فهو من الشكل الثاني عند السنوسي فلا يستقيم
التنظير فافهم قوله فعلم الخ وجه سقوطه انه يخرج علي ما صنعه عبارة عنا بتوقف
علي مقدمة اجنبية وليس فيه ضابط قياس المساواة كقولنا جزء الجوهر الخ
قوله اولا نشترطها اي في النفي فالاشتراط علي راي غير السنوسي فان الاجنبية
عندغيره هي المفهومه من المقدمتين وغير اللازمه التي حدودها موافقه لحدود
القياس وعدم الاشتراط علي راي السنوسي فان اللازمة التي حدودها غير موافقة
لحدود القياس ليست اجنبية عنده فتدبر قوله وورود الشكل الاول اي من الاشكال
الاربعة الآتيه وكذا ما بعده وقوله وهي انه لازم اللازم الخ فاللازم في قولك
العالم حادث وكل حادث لابد له من محدث هو الحدوث واللازمه الاحتياج
لمحدث ولزوم هذا الذي هو لازم اللازم للعالم مفهوم من المقدمتين فافهم
قوله لازمة لاحدي المقدمتين لم يقل موافقة حدودها لحدود ها ليجري علي
علي المذهبين فان السنوسي لا يشترط ذلك كما تقدم قوله وحينئذ كانا متحدين

ذهنا فقد يقال هما غير متحدين ذهنا فان المراد من الموضوع الذات ومن المحمول المفهوم
وهما متغايران ذهنا والجواب ان تغايرهما على هذا الوجه كلا تغاير فهما متحدان
حكما فتدبر قوله ولا العناية بعدها اذ العناية تفيد وجود الفاظ التي الا
انها متفرقة في الخيال وقوله اي معناه يفيد خلاف ذلك وقال شيخ شيخنا هو
ملائم للعناية وتلطف له بما يرده ما تقدم فتنبه قوله من الهيولي الخ الهيولي
المادة والصورة جوهر آخر يقوم بالمادة به تحدث الكثرة قوله كلما كان الاثنان
فردا كان الاثنان عددا فيه انه ليس كل فرد عددا فلا يصدق ذلك ويجاب
بأن المراد فردا غير الواحد قوله وهو منع كلية الشرطية الكبري اي منع صدق كليتها
قوله كلما تحقق انسان ولا انسان اي في شيء واحد قوله ينتج فقد يكون الخ
اي واذا انتج ذلك ثبتت الملازمة الجزئية بين انسان ولا انسان وهما
متناقضان قوله كلما تحقق السواد والبياض اي في محل واحد قوله ينتج فقد يكون
الخ اي واذا انتج ذلك ثبتت الملازمة الجزئية بين السواد والبياض وهما متنافيان
قوله وسند المنع الخ اي وقولنا كلما تحقق انسان ولا انسان تحقق انسان
من اوضاع مقدمه تحقق لا انسان وهو مناقض للتالي الذي هو تحقق انسان
وقولنا وكلما تحقق انسان ولا انسان تحقق لا انسان من اوضاع مقدمه تحقق
انسان وهو مناقض للتالي الذي هو تحقق لا انسان وقس على ذلك قوله اما وهي
جزئية فلا اذ لو سلم كذبها وهي جزئية لكان ذلك منافيا لتسليم صدق المقدمات
كما لا يخفى بعد ما مر على قوله وسند المنع قوله وهذا بعينه الخ اي تشكيله في انتاج
المتصلتين من الاقتراني اذا كان من الشكل الاول فافهم قوله دفع الخ فيه انه
لم يزل الاشكال باقيا فان الجمع حاصل والذي يدفع الاشكال اعتبار الاول
في المقدمات انتهى شيخ شيخنا والظاهر انه انما اوله بالجمع لان ترتيب المقدمات
يتضمن ترتيبها قوله اي على وجه منتج اي تصلح به للانتاج عند استيفاء
المعتبرات فتدبر قوله كما علم من كلامه في قوله وبه حصلت المقدمات الخ
قوله ما ذكره الشارح الخ فالمراد هنا باندراجه اندراج كل فرد من افراده

في مفهوم موضوع الكبري قوله اشار به الخ فيه ان المغايرة انما حصلت
من قوله وانظر صحيحها من فاسدها بالوجه السابق كما لا يخفى على المتأمل قوله
ويعلن الخ انظر ما فائدة هذا الاضراب قوله لا يناسب قوله بالاستدلال عليها قال
شيخ شيخنا بل هو مناسب له والمقصود بالنسبة له الاستدلال بكلام المناطقة
بأن يقول هو على تأليف منتج لأنه من الشكل الفلاني وشروطه كما قالوا هي كذا او غير
وهي موجودة فيه او على تأليف غير منتج لأنه من الشكل الفلاني ومن شروطه كما قالوا
كذا وهو مفقود فيه قوله ولان ادخاله في الاختبار الخ فيه نظر فان اعتبار الصحيح
من المقدمات في حال كونه متميزا من الفاسد منها بحسب الصورة او المادة لا يشمل
اختبارها هل هي على تأليف منتج ام لا بالاستدلال عليها على فرضه والا لشمل
اختبارها هل هي يقينية ام لا كما لا يخفى فلا يتم صنيعه فان قلت المراد بقوله
ولان ادخاله اي مع جعل قوله بالاستدلال غير مرتبط به قلت هو مع ذلك غير
داخل في اعتبار الصحيح من المقدمات حال كونه متميزا كما لا يخفى على ذي فطنة فتدبر
قوله رحمه الله تعالى وهذا بيان الخ اي على وجه الاجمال اذ محصله ان الوجه الخاص
هو كونها صورة ومادة فافهم قوله مثلا فانها لا تبقي شيئا بل تشمل الجميع قوله يعني
قوله ورتب المقدمات اي على الوجه الخاص قوله بالنسبة الي غير اختبار المقدمات
الخ وبالنسبة الي غير اختبارها هل هي على تأليف منتج ام لا بالاستدلال عليها بكلام
المناطقة بناء على توجيه شيخ شيخنا المتقدم قوله لان المراد به الخ اي وان كان المراد
به توفر شروط الانتاج سواء كانت متعلقة بالصورة او بالمادة ومن الشروط
المتعلقة بالمادة الصدق والاستدلال لاجل الوقوف عليه فتدبر قوله وقد علمت
ما مر اي في قوله واقول كان على الشارح ان يوقع ما الخ فتدبر قوله اي بسبب الخ
وذلك ان تيقن الصدق بالسبب المذكور وعدم تيقنه بالسبب المذكور ا
الاتيان بحسب المقدمات كما لا يخفى على ذي فطنة قوله وهو قوله من حيث الخ اذ لو
قال من حيث صدقه وكذبه لوجب ان يقول في قوله بحسب المقدمات الخ فان صدقت
المقدمات صدق لازمها وان كذبت كذب لازمها او فان تيقن صدق المقدمات

صدق لازمها وان تيقن كذبها كذب لازمها فيكون معنى كلام المصنف هو ما نقله
في قوله فليس معنى كلام المصنف الخ فلما قال من حيث تيقن صدقه وعدم تيقنه
على المعنى المتقدم للمحشي بيانه وجب ان يقول في قوله بحسب المقدمات آتى ما قاله الذي
فرع عليه قوله فليس معنى كلام المصنف الخ فافهم قوله ان لا يقال اي في بيان غير
الغالب وقوله وقد يكون الخ نائب فاعل يقال كما هو ظاهر قوله ثلاث الخ انتهى قوله واصغر
فذاك ذو اندراج قوله انكانوا لا يريدون الخ أن لم يريدوا تفصيلا اصلا او
يريدوا لكن لا على معنى من وقد ذكرهما المحشي بقوله وانما يريدون الخ قوله ماهية
اي جنسا او فصلا له وقوله وكما في العالم الخ هذا المثال للأصغر انواع اذا نسب
الى احدها العارض الذي فيه كان من العرض العام بخلاف المثال قبله قوله
واقول هذا اي قوله افراد هذا البعض الخ ويجاب بأن غرضه بذلك الاشارة الى
ان العبرة بما حكم عليه من افراد الاصغر لا بجميع افراده وليس غرضه ان الاصغر
بعض الحيوان فافهم وقال شيخ شيخنا الحيوان بعد تسويره صار خاصا ولذلك قال
الشارح هذا البعض الخ فليس غرضه ان الاصغر هو بعض الحيوان ولا يرد قول
المحشي وحينئذ الخ ولا يخفى ما فيه الا ان يؤول بما تقدم فتدبر قوله وفيه الخ لما كان
قول الشارح هنا في الاقتراني واما الخ في مقام حل قول المصنف وما من المقدمات
صغرى فيجب اندراجه في الكبرى لا يفهم منه الا ان كلام المصنف عام وانه
يجب الاندراج في الاستثنائي كالاقتراني وكان الواقع خلاف ذلك لما ذكره المحشي
قال وفيه الخ فهذا الاشكال متوجه على الشارح بلا شبهة وانقال شيخ شيخنا انه غير
متوجه لأن الشارح لم يدع الاحتياج فتدبر قوله فلا اعتراض اي بأنه اذا
كان اشبه بالصواب فليس بصواب قوله في حصول النتيجة اي العلم بها قوله فعطف
الهيئة الخ جرى على ان هيئة المركب هي مجموع اجزائه الا امر تابع لذلك والا لما
صح قوله فعطف الهيئة الخ فقوله اي الصورة الحاصلة من ترتيبها الخ اي المركبة من
ترتيبها الخ واما جعل من بيانيه فيبعده انه يمنعه اعادة من في المعطوف
فتدبر قوله ما لا يتوقف على ملاحظته الخ ليس المراد بملاحظة الاتيان به وتحصيله

في القياس وبعدمها عدم الاتيان به وعدم تحصيله في القياس كما توهم بل الالتفات
اليه وعدمه فتنبه قوله حصول النتيجة اي حصول العلم بها وقوله بل جلاء الخ اي
بل المتوقف على ذلك هو جلاء الخ وقوله لكون المكرر محمولا الخ وذلك في الشكل الاول وقوله
او بالعكس وذلك في الشكل الرابع وقوله فلا يظهر اشتراط ذلك الخ الاثري انه في كل شكل
من الاشكال الاربعة على حالة من احواله هو الاربعة وعلى كل حال تحصل النتيجة فاذا كان
حصول النتيجة لا يفارق حالا من احواله فلا يتوقف على ملاحظة ما هو موجود منها
هذا حاصل كلامه وفيه نظر فان تخصيص كل حالة بشكل دليل على توقف الانتاج
على تلك الحالة في ذلك الشكل واذا توقف الانتاج عليها لم يحصل العلم بالنتيجة
بدون ملاحظتها ولو ضمنا على نحو ما مر عن شرف الدين التلمساني في الاندراج
فتفطن قوله ان جواب الشرطيه اي جواب إنْ الشرطيه ولو قال ان جواب ان الاتصال
الخ لكان اخصر واحسن قوله المرتب على عدم ملاحظة الترتيب تخصيصه هذا بناء
على ما ذكره هو في الاعتراض آنفا فتنبه قوله على ان في ترتيب عدم نفس الخ اي الذي
هو مقتضى قوله والا لما انتفا وتث الخ فكان عليه ان يقول والا لما ظهر انتفاء
الاشكال الخ ولا يخفى ان المراد لما انتفاوتث عنده بحسب سرعة فهمه وبطئه فلا
محل لهذا الاشكال فتدبر قوله على اختلاف الهيئة صوابه على عدم اختلاف الهيئة
كما قاله شيخ شيخنا قوله مع ان الوجه الخ اي لاقتضاء ذلك مشاركة الافراد
في العموم مع ان ذلك لا يصح كما لا يخفى ولا يقال اعم بمعنى عامة لاقترانه بمن لكن يرد
على المحشي انه ليس بلازم ان تكون الكبرى اعم من مفهوم اصغر الصغرى كما لا يخفى
فالوجه جعل من بمعنى باء النسبة وجعل اعم بمعنى عامة وتقدير افراد فافهم
قوله فقد ضيع الفصل الخ وبعد تقدير هذا لا تحتمل العبارة تقدم الخبر
فافهم قوله اي في الصغرى فقط وذلك في الرابع وقوله او فيهما وذلك في الثالث
وقوله اي في الصغرى فقط وذلك في الاول وقوله او فيهما وذلك في الثاني فتدبر قوله
اي واعتبار طرفي المطلوب اي موضوعا في المطلوب كما افاده فيما مر قوله فالاخصية الخ
محصله ان الاشكال اربعة فقط والضروب كثيرة لكل شكل ضروب فاذا اعتبرت

خصوص الشكل الاول وخصوص الضرب المؤلف من كليتين موجبتين مثلا وجدت الشكل الاول يتحقق حيث يتحقق الضرب المذكور وحيث لا يتحقق فافهم قوله لا يتقيدون بالالفاظ اي لا يعولون عليها قوله رحمه الله تعالى لم يندرج الاصغر الخ اي وحينئذ لم يثبت له الوسط ولم يجعل من لوازمه حتى يتوصل بذلك الخ لزوم لازمه الذي هو الاكبر للاصغر فان انتاج الشكل الاول مبني على ان لازم اللازم لازم كما تقدم وسيأتي قريبا قوله رحمه الله تعالى فقد تصدق الخ انما صدقت في نحو ذلك لكون الاكبر ايضا مما لا يندرج فيه الاصغر قوله رحمه الله تعالى وقد تكذب الخ انما تكذب في نحو ذلك لكون الاكبر مما يندرج فيه الاصغر قوله رحمه الله تعالى غير ما ثبت له الاكبر اي من افراد الحد الوسط اي واذا كان غيره لا يثبت له الاكبر فتكذب النتيجه واذا لم يكن غيره فبعكس ذلك فلذلك اضطربت قوله اربعة وستين حاصلة من ضرب الثمانية الصغريات في الثمانية الكبريات قوله تقدم الخ عبارة الشارح في شرح قوله فهي اذا الى الثاني آتية والمهملة في قوة الجزئية والشخصية في حكم الكلية ولذا جاز جعلها كبرى في الشكل الاول والثاني وكتب المحشي هناك في بيان الوجه ما نصه ولما كان الشبه بين الشخصية والكلية ضعيفا عن الشبه بين المهملة والجزئية لرجوع معنى المهملة الى معنى الجزئية عبر بالحكم فيما بين الشخصية والكلية دون القوة المعبر بها فيما بين المهملة والجزئية كذا ظهر لي مما قيل انه تفنن فتدبر قوله قيد به الخ محصله انه لما آل الى كلية لزمه هذا التقييد وقد علم ان غرضه الاكثر التكلفية صورة فافهم قوله فليس زيد بحيوان الخ كذا بخط المؤلف وكان الاولى ان يقول مثلا فليس زيد بحجر ويأتي بعده بما يناسب وان كان يمكن تصحيح كلامه بان يقال قوله فليس زيد الخ اي على فرض صدقها فتدبر قوله رحمه الله تعالى ان الكلية الخ اي اذا كانت موجبة فاذا كانت كل منهما سالبة انعكست بعكس النقيض الى جزئية وعلى كل حال في الموافق لا تبديل للكيف وفي المخالف يبدل الكيف كما هو معلوم قوله تساوي الاصغر الخ في تغيره الموافق هنا بالتساوي نظرا لو

لزم كون الاكبر اعم لم تضطرب النتيجه فتدبر قوله رحمه الله تعالى لان المفهوم الخ اي بواسطة نفي لازم الاصغر عن بعض افراد الاكبر قوله ثم عكس النتيجه لا يخفى انه كان الواجب اسقاط هذا فان النتيجه بعد عكس الصغرى وجعلها كبرى تخرج بنفسها معكوسة قوله وهو باطل الضمير عائد على نقيض الصغرى كما هو ظاهر وقوله فيكون ما ادى اليه اي الى ذلك النقيض اي الى انتاجه وقوله وهو صحة نقيض النتيجه انما اتى بقوله صحة لان نقيض النتيجه انما جعل مقدمة بفرض صحته فتدبر قوله ان تقول اذا صدق الخ اي كما هو الواقع المعلوم كما لا يخفى فانه لو لم يكن صدق المقدمتين معلوما مسلما لما احتيج لبيان الانتاج اذ لا يحتاج اليه الا بعد تسليم المقدمتين وبالجمله اذا لم تسلم ما صحت لزمك ان ما ذكر لاثبات صدق المقدمتين باثبات صدق النتيجه ولا يخفى انه خلاف الواقع وانه يلزم على ذلك ان في كلامه مصادره اذ قوله ولا اختل الخ يتضمن دعوى صدق المقدمتين اذ هو متوقف على ذلك كما لا يخفى على من له فطنة هذا على ان قوله والا على معنى انه لم يصدق ليس بعض الحيوان بانسان الخ فان كان على معنى انه لم تصدق النتيجه ظاهر انه لاثبات النتيجه كما هو الواقع لكن يرد ان قوله ولا اختل الخ انما يتم مع العلم بصدق المقدمتين واذا سلمته ظهر لك انه لا فائدة لقوله اذا صدق الخ ولو قال وكيفية ذلك في مثال الشارح ليقاس عليه غيره ان يأخذ نقيض نتيجته وهو كل حيوان ناطق فيضم الخ لكان كلامه سالما مما علمت فتدبر قوله عكس النتيجه علمت ما فيه قوله ان تقول الخ علمت ما مر مما يتعلق بذلك فتفطن قوله وعلى تسليم الخ المناسب لهذا اسقاط قوله قبل ذلك ممنوعا قوله رحمه الله تعالى فشرط انتاجه اي انتاج ما اشتمل عليه كما هو ظاهر وكذا ما بعده قوله رحمه الله تعالى لو اجتمع فيه اي فيما اشتمل عليه وكذا ما بعده قوله كذلك اي بحسب ظاهره قوله وهو ان مقتضى الخ اي بحسب ظاهره فانه شرط عدم جمع الخستين واستثنى صورة وهي ما اذا كانت الصغرى موجبة جزئية فظاهره انه يجوز فيها جمع الخستين ويجوز عدمه

مع الكبرى سالبة كلية صح

وان قوله ففيها يشتبين اي ففيها قد يشتبين فهو تفريع وان كان يمكن ان المعنى
لأنه يشتبين دائما فتدبر قوله نظر الخ لا يخفى ان هذا النظر لا يسوغ صنيعه فانه
لا يخفى انه يجب الجري هنا على سنن ما بعد نتيجة اصطلاحا حتى يتبين الحال وان
هذه الضروب غير منتجه فتدبر قوله مقتضي كلام المصنف اي بظاهره كما علمت قوله كعكس
النتيجه علمت ما فيه قوله يرد السادس الخ سيذكر الشارح السادس والسابع والثامن وقوله
ثم عكس النتيجة علمت ما فيه قوله عموم وضع الاصغر الخ بان كان مسورا بالسور الكلي في الصغرى
او في عكسها وسيأتي ذلك في شرح قوله و تتبع النتيجة الاخس قوله لعدم جواز الخ فيصح عموم
السلب وقوله ولأن الصغرى الخ لكونه مسورا بالسور الكلي فيه لأن السالبة الكلية تنعكس
وسيأتي ذلك في شرح قوله و تتبع الجزئية رامزا لكل ضرب بحرفين فقوله كم كل الاول فرد
الشكل الاول وهكذا اذ العبرة بالحرف الاول من كل كلمة وقد تقدمت الامثلة فلا
اعاده قوله كل كهف فعل وفاعل قاله شيخ شيخنا وقوله لذا اي بهذا الكهف الممدوح
فانه ليس كغيره بكل من يلوذ به لكماله ويدل لذلك ما بعده وقوله وقوله كملاذ وقوله
كالشكل الاول اي شكل هذا المحبوب كالشكل الاول اي شكل آدم عليه السلام فانه اول
شكل انساني وحسن شكله معلوم مشهور وقد يكون المراد به شكل يوسف عليه السلام واوليته
من حيث الافتتان به وقوله كم بدر الخ اي فلا غرابة فيما صنعه هنا البدر الذي
شكله كالشكل الاول بحبه الذي كان سالما من العشق حيث كواه بنار محبته ومحبه
هو المتكلم وقوله كم كان كل بدير الخ اي فلا عليك ان تحفظ الوداد ايها المحبوب بل لك
اسوة حسنه في اولئك البدور الحسان وان لم يكونوا مثلك في الحسن وقوله كم لاح
بدر لليل اي فلا عليك ايها المحبوب ان تفعل ولا تلتزم ان تكون من وراء سحاب
الحجاب عني وقوله سام اي سامني هذا البدر اي كلفني بجرع غصص محبته
ولا صبر على ما يحلم به ويأمر على ما يفعله لمحبي اياه وهنا انسب مما ذكره
المحشي كما لا يخفى وكذا المناسب ان يكون قوله سرت اي في قلبي وقوله فالكل لا
اي فلا استطيع الا ما حكم به وامر فلا محيص عن تجرع غصص محبته والصبر على
ما يريد قوله الكهف المتقدم اي المذكور في قوله كم له لاذ لا في قوله كل كهف وقوله

او غيره الخ وهو محبوبه فهلا هذا محبوبه غير ممدوحه وعلى الاول هما واحد فتدبر
قوله اي تكون اي وانما جعلت للسببية لكون او للترتيب في الشرف وهلا غير الترتيب
في الذكر كما لا يخفى والترتيب في الشرف قد يكون بسبب الترتيب في الذكر فافهم قوله
والظرف على هذا لغو ليس لأنه متعلق بقوله انتجا فان كلامه يفيد خلاف ذلك
وما بعد فذلا يعمل فيما قبلها بل جرى على ان ما يتعلق بمحذوف خاص ودلت عليه قرينة
من قبيل اللغو قوله رحمه الله تعالى وظرف ايضا الخ يعني انه مطلوب في المعنى لهما فيعمل
فيه احدهما و يقدر للآخر مثله وعلى هذا يحمل كلام المحشي واما ما يظهر من كلامه من جعل
الواو بمعنى او فيبعده انه يمنعه قول الشارح ايضا فتدبر قوله و ذكر اي المصنف
قوله المنتجة بالغصر قوله تحرزا الخ لا يخفى انه لا حاجة الى هذا التحرز بعد فرض كونها
كليتين فتدبر وقال بعض الاخوان ان شيخ شيخنا نبه على ذلك قوله الا ان يكون كلامه
الخ اي فما بعينه كلامه من ان كون الصغرى كلية سالبة تنعكس كنفسها يقتضي
كون النتيجة كلية سالبة محله في الضروب المتفق عليها فتدبر قوله على المتأخر اي ولو
عن الدعوى فقط وقوله فقط اي دون ان يتأخر عن الدليل وانما حمل المتأخر
على ما ذكر كما قاله شيخ شيخنا ليشمل كلامه الدور المصرح والمراد بالمتأخر القول المتأخر
اعم من ان يكون مقدمة واحدة وذلك فيما اذا كانت الثانية ضرورية او ملحة
او اكثر وذلك فيما اذا لم تكن الثانية كذلك وفي الصورة الاولى يلزم دور واحد وفي
الثانية يلزم اكثر من واحد وكلام المصنف شامل لذلك فتدبر قوله الاول
اي جنس القول الاول ليشمل ما اذا كانت احدى المقدمتين ضرورية او ملحة
واو لية مقدمة الثانية من حيث وقوعها في الدليل الاول ثم قد يكون اللازم
تسلسل واحد وقد يكون اكثر وكلام المصنف شامل لذلك فتدبر قوله والاكوان
اي الحركة والسكون والأين والمتى قوله لجواز اصطلاح الا لاهين كما قالوا فيه
انه لا يمكن ان يكون الاثر لواحد بتأثيرهما اذ يلزم اما اجتماع مؤثرين على اثر واحد
وهو محال واما تحصيل الحاصل وهو محال وعجز غير المؤثر حال تأثير المؤثر اذ لا نفاذ
لقدرته في ذلك حينئذ بوجه لغرض نفاذ قدرة الآخر والمؤثر مثله

فيكون عاجزا ولا يمكن ان يكون بتأثير احدهما للزوم عجزها بالوجه السابق فلزم
من التعدد عدم وجود شيء فافهم قوله على هيئة الشكل الاول لو قال على هيئة الشكل
الاقتراني المركب الحملي كان احسن فان كلامه يحتاج الى تكلف هنا وفي قوله بعد وكذا
الحر فتدبر قوله ولم يكتف الحر فذكر مثال الاول تمهيدا للاعتراض وهذا ظاهر على اول
الاحتمالين الآتيين في قوله واعترض اذ لو جرينا على ان الاعتراض على قوله حمل
على النتيجة او ضدها بشقيه وان في كلام الشارح اكتفاء لورود انه كان عليه ان يأتي
بمثال الثاني بل هو اولى بان يأتي به لان احتياج الاعتراض الى التوضيح بالنسبة الى
ما حذف فيه اكثر من احتياجه الى التوضيح بالنسبة الى ما ذكر فيه فتدبر قوله وقد اورد
الحر محصل كلامه ان المذكور هنا وقع في الكبير جوابا عن اعتراض آخر لا عن هذا
الاعتراض ولفظ الاعتراض الآخر هو ما ذكره وعدل عنه لما ذكره فما يوهمه
ظاهر قوله وقد اورد الحر غير مراد كما يدل عليه بقية كلامه قوله لانهم لا
يستعملونها الحر لا يخفى ان هذا لا يدفع عنهم الاعتراض لانهم بصدد بيان
ما يستعمل في لغة العرب على كل حالة يقع منهم استعماله عليها سواء كانت
مما يقع من النحاة الاستعمال باعتبارها اولا قوله لانهم لا يعتبرون الحر فيه
انهم لو التزموا في المركبة من الشيء ونقيضه انتفاء الطرف الايجابي لكانت القاعدة
مطردة فافهم قوله اما ان يكون في البحر او لا يغرق فنقيض في البحر ليس في البحر
ولا يغرق اعم منه ونقيض لا يغرق يغرق وفي البحر اعم منه ولعل المراد
بالبحر مطلق الماء فافهم قوله ويتركب الحر انظر مع ما تقدم قوله والآخر
استثنائي مقدمته الاولى هي نتيجة الاقتراني وقوله لو لم يتحقق الى قوله ينتج هو
الاستثنائي وهو مركب من شرطيتين قوله يرجعان اي يرجع قياس الخلف الحقيقي
ويرجع المركب الى اثنين فاكثر قوله في مفصول النتائج الحر سيعلم ذلك من كلامه
قريبا قوله اي فاعلم الحر انما احتاج الى ذلك لاخذه بالظاهر من رجوع الضمير في
قوله ركبته الى القياس المركب على ما ذكره كان الظاهر الغاء في قوله وانما ثم
ان جعل الضمير في قوله به الى القياس المركب فهو احالة على مجهول وان جعله الى القياس

البسيط فلم يخلص من مخالفة الظاهر الذي فر منها فالوجه ان الضمير في ركبته الى
القياس البسيط وقوله ركب حينئذ على ظاهره فتدبر قوله وفيه ما فيه قال شيخ
شيخنا اذ لا يجوز دخول العامل الحر عليه وان اريد منه الجدار قوله هكذا اي حال كونه
مثل هذا التركيب المذكور في قوله يلزم من تركيبها باخرى من كونه تركيب نتيجة مجهولة
مقدمة صغرى مع مقدمة اخرى يلزم عنه نتيجة فافهم قوله اي في هذا التركيب
الحر الذي حمله على هذا وما يأتي له من الاعتراض بما مر عن ابن يعقوب انه لم يحمل
قوله يقال على معنى انه قد يقال ولو حمله على ذلك لم يقتصر على انه ما يأتي له سيأتي
دفعه فتنبه قوله رحمه الله تعالى لا بمعنى الحر لما كانت في الاصل للطلب الحسي
الحسي قال لا بمعنى الحر كما هو ظاهر قوله المنفي طلب الحسي الحسي فقط اي ولا
تأخذ بظاهر قوله لا بمعنى الحسي الحسي ولا بمعنى الطلب فان ظاهره انه لا يبقى شيء
ما من هذين الامرين وقوله لانا نقول الحر لا يخفى ان هذا لا ينافي الا بعد
حمله على انه لا بد من معنى الاستمرار ومعنى الخبر جميعا وليس بواجب فتدبر
قوله اما الحر اذ المبتدأ عائد على منصرا النتائج الذي هو خبر يكون فلا يعود
اسم يكون على خبر ذلك المبتدأ قوله لا على القياس الحر اي فالقياس في كلامه
لا يحتمل الا الوجهين السابقين القياس الذي هو الموصوف المحذوف والقياس
المدلول عليه بما قبله فافهم قوله رحمه الله تعالى بحذف باء كلي اي في النطق كما هو
ظاهر قوله رحمه الله تعالى فوجه التزمها الحر والقضايا التي تتعلق بهذا
الاستقراء اعني هذا يحرك فكه الاسفل وهذا يحرك فكه الاسفل وهكذا وان سلمت
لا تستلزم النتيجة اعني كل حيوان يحرك فكه الاسفل فهي خارجة من تعريف
القياس بقوله مستلزما كما تقدم والقضايا التي تتعلق بالاستقراء التام
تستلزم النتيجة لكن ليست النتيجة قولا آخر فهي خارجة من التعريف بقوله
قولا آخر كما تقدم فتذكر قوله رحمه الله تعالى كما اذا استقرينا الحر لا يخفى ان ذلك
غير ممكن فلعل غرضه كما اذا استقرينا الحر على فرض نأتي ذلك قوله رحمه الله تعالى
فيتركب الحر فنقول كما مر في الحشي النبيذ كالخمر بجامع الاسكار فهو حرام واياك

ان تتوهم ان المراد انه يتركب على طريق القياس نعم سيأتي انه يرد الى القياس وعند ذكره
لا يذكر المشبه به على حدته فتنبه قوله الى صورة قياسين اي كان تتوهم انه اتى
بلفظ صورة ليفيد ان المردود اليه ليس من القياس الا بحسب الصورة فان ذلك باطل
كما علم عند تعريف القياس فتنبه وربما يوقعك في الوهم المذكور قوله والخلل الخ
ولا يخفى ان الخلل في القياس ليس قاصرا على ما يخرجه عن كونه قياسا فان الكاذب
خلل فيه ولا يخرجه عن كونه قياسا كما تقدم قوله كل حيوان فرس وبغل الى الواو بمعنى
او كما هو ظاهر فهو من قبيل القياس المقسم قوله والخلل فيه من الصغرى لان حصر
الذي فيها لا يسلم اذ ليس الحيوان دائرا بين الافراد التي ذكرت فهو خلل من جهة
المادة ولا يخفى انه لا خلل في الكبرى وان قاله شيخ شيخنا نعم لو ازيل خلل
الصغرى وابقيت الكبرى على حالها صارت مختلة كما لا يخفى فتنبه واظن
ان شيخ شيخنا قال ما حاصله لو قال المحشي في الرد الى القياس كل فرس وبغل
وحمار وهكذا الى ان يلحق الاكثر حيوان وكل حيوان يحرك فكه الاسفل لكان
الخلل في الصغرى فقط انتهى ولا يخفى ان هذا لا ينتج الغرض ولا خلل فيه بوجه
فافهم قوله جعلي فتصديقه التقريبي الخ بل هو منوط بمراعاة ما يليق فان الدليل اذا
كان غير جازم ان يكون اعتبار حقيقته وعدم اعتبارها سواء وكونه في الواقع
حقا او غير حق سواء واذا كان جازما لم تعتبر حقيقته ان لا ينظر الى انه قد
يكون في الواقع حقا وقد يكون غير حق فهذه ستة رجعت بذلك الاعتبار
الى اثنين فاذا ضمت الى ثلاثة كانت خمسة فافهم قوله رحمه الله تعالى انها تفيد
اي تحصل فائدة اي تكون سببا في حصول فائدة هي التصديق اي ادراك وقوع النسبة
او لا وقوعها او التأثير اي التخييل وقوله او تأثيرا في غيره ظاهر هنا ان التصديق
من مقولة الفعل وهو قول والحق انه من الكيف ثم انه ليس المراد ما هو ظاهر العبارة
منها انها تارة تفيد مجرد التخييل بدون تصديق اي ادراك للنسبة بل المراد
مجرد ان ما تفيده ليس غير هذين والا فالتخييل المذكور تابع للتصديق
فافهم قوله الاحسن الخ لاغنائه عن تقدير موصوف الموصول واقربية المعطوف

عليه حينئذ قوله الا ان يراد الخ الظاهر ان مقصود الشارح بعموم الاعتراف الاعتراف
به على اي حالة اي سواء كان حقا ام لا قوله غير حقة في الواقع اي مع عدم اعتقاد
كونها حقا او غير حق كما يصرح به قول الشارح والذي لا يعتبر الخ فتنبه لذلك
لكن يعكر عليه ما يأتي عن الشارح في كبيره من ان الجدل قد يكون مقدماته يقينية
في الواقع بل اولية وانه اعم من البرهان بحسب المادة نبه على هذا بعض الاخوان
حفظهم الله تعالى امين قوله والرتم نبات دقيق قوله وان كانت في الواقع الخ الا ان قوله
سابقا والذي لا يعتبر فيه كونه حقا الخ وان خالف ما مر للمحشي كما تقدم قوله وقد
علمت الخ فيه انه تقدم له وجه لا مانع منه تخص به المغايرة فتنبه قوله من سوف
الذي في القاموس وسوفا وهو الحاكمة قوله القول المجرد اي صيغة التطليق مجردة
عن معناها بل لمعنى آخر قوله ونحن الاولى وهم لا يقدرون ان يكونوا قوله وهو طلب
الخ تضمن هذا انه لا تكليف بالمحال اذا لم يرد به القول المجرد وهو تسليم للخصم نعم
هو جري على مذهب بعض اهل السنة فلا يقال انه جري على غير مذهب اهل السنة
وموافقة للمعتزلة وقوله ما فيه مشقة افاد ذلك انه غير محال فتدبر قوله
انت تائم وجلاك في الملا الظاهر انه استعارة تمثيلية فشبه حاله الحاصلة من كونه
فرط في حق نفسه حيث لا يعي ما يقال له في ذلك المجلس الذي فيه من يخاف منه الظفر
تقصير في شأن ما يجب عليه القيام به فيه من القاء السمع واحضار القلب والحاصلة
من كونه عرض نفسه للضرر حيث لا يعي ما يقال له لعدم القائه سمعه واحضاره
قلبه في ذلك المجلس الذي فيه من يخاف الظفر به حمقا وقبح رأي وسوء تدبير بحال
من نام واخرج رجليه من رحله فجعلها في الملا اي الصحراء حيث فرط في حق نفسه
بنومه في ذلك المكان الذي هو محل السباع على تلك الحالة تقصيرا في شأن ما يجب عليه
من التحفظ فيه وحيث عرض نفسه للضرر بنومه فيه على تلك الحالة حمقا وقبح
رأي وسوء تدبير ويحتمل غير ذلك حتى في اجزاء التمثيلية فتدبر وراجع كتب
الامثال فانه يظن منها قوله لان القياس صورة البرهان صوابه لان تاليف
القياس صورة البرهان فتدبر قوله لا للاحتراز الخ لان كل قياس مؤلف قوله

نكان عليه الخ فيه انه يصح ما صنعه بجعل كونه يجاب به السؤال علة للحكم بافادته اللمية
وهذه الافادة معلولة بذلك الكون ذهنا فيترتب الحكم بها عليه كما لا يخفى قوله
اذ يجاب به السؤال بلم كان كذا نحو لم كان زيد محموما وانظر ما وجه كون
ذلك يجاب بتمام القياس كما هو ظاهر كلامه ويمكن ان يقال صورة السؤال لم
لم يخرج زيد مثلا فيجاب بتمام القياس فيفيد سبب عدم الخروج وان علة
ذلك السبب هو التعفن المعلوم بالمسائل لكن فيه بعد اذ عليه لا تكون العلة
مسؤولا عنها والمتبادر ان السؤال عنها فالوجه ان تجعل صورة السؤال لم
كان زيد محموما مثلا في مقام انكار كونه محموما فافهم قوله الا لا يخفى على من تأمل
اذ لا يخفى ان القياس لاثبات الحكم في الخارج غاية الأمر ان الحد الوسط علة في العلم
بثبوته فيه ومقتضى ما قاله الشارح انه علة في العلم بثبوته في الذهن فمحصله انه
علة في علم علمه وهو فاسد قوله التي هي المقدمة فالسؤال عنها وجوابه هما
المتبادر وهذا مما يجاب به السؤال بلم علم ان زيدا متعفن الاخلاط
مثلا فلا يرد على قوله في الكبرى اذ يجاب به السؤال بلم ان هذا ايضا يجاب
به السؤال بلم وللبحث في كون هذا انما يجاب به السؤال عن علة العلم بالحكم
مجال والوجه اعتبار ان حكمة التسمية لا تقتضي التسمية على انه يمنع منها
غرض التمييز بين القسمين فافهم قوله دفع بهذا الخ ولولا ذلك وعدم الاخذ
بظاهر هذه العبارة لما صح قوله في ما مر اي من مقدمات يقينية لانتاج اليقين
اعم من ان تكون ضرورية او مكتسبة فافهم قوله لان تعبيره الخ اي مع كونها
على البدلية ليست تبعيضية فافهم قوله فكان الاولى الخ فيه انه لو لم يتعرض
له للزم احد امرين كل منهما لا يصح وذلك لان عدم التعرض له اما بأخذ
الأول بعمومه والحكم عليه بأنه الاوليات فلزم مخالفة الاصطلاح لان
الاوليات ليست الأول بعمومه واما ان يقسم الاول كما صنع لكن يسكت عن
الشق الثاني من قسميه فلا يقول وان توقف الخ فيلزم عدم الحصر في الستة
الذي نريد الفرار منه اذ لم يفد هذا الصنيع الا عدم ذكر ما بقي من المقسم

ما هو موجود له عند ما هو خاص وهذا غير محصل للحصر في الستة كما لا يخفى فما
صنعه الشارح متعين وغرضه به الاشارة للاعتراض على المصنف
نعم يجوز ان المصنف قد تجوز في الاوليات فاراد منها ما ليس باستعانة
من الحس بعمومه ثم بعد كتابتي رايت الشارح قد تعرض لذلك في شرح
قوله فتلك جملة اليقينيات فانظره قوله او بالقلب ليس الغرض به اللحم الصنوبري
المشكل بل جوهر مجرد كالنفس قوله المعروضة صفة للمادة قوله الا الخ
اي القوى العاقلة كما يفيده كون ذلك تعليلا للتقييد مدركها بكونه
مجردا وان قال شيخنا خلاف ذلك فتدبر قوله ولا يقوم بها الا المجرد
ولو ادركت الجزئيات غير المجردة عن عوارض المادة من الصور والطول
ونحو ذلك لقامت صور تلك الجزئيات بها وهي غير مجردة عن العوارض
المذكورة فافهم ذلك قوله عن حس اي اي حس قوله رحمه الله تعالى
قول المحققين اي في تعريف الحدس قوله اما الجهل البسيط الخ فيه نظر فان
الكلام ليس في حال النظر كما يشهد به قول الشارح فلا يمكن تخلف العلم
او الظن بالنتيجة عن العلم او الظن بالمقدمتين عند عدم اضداد الخ اذ
المراد عدمها عند تمام النظر لا مع النظر والا لاقتضى ان الاضداد
قد توجد حين النظر فيحصل العلم او الظن بالمقدمتين ولا يحصل العلم
بالنتيجة ولا يعقل انه في حال النظر قد يكون ميتا فضلا عن ان يعقل علمه
في تلك الحالة بالمقدمتين ويتخلف العلم بالنتيجة فان اراد المحشي بقوله
ان الجهل البسيط يجامع النظر انه يكون عقبه فهو باطل كما لا يخفى فدعوى
الشرطية اشد بطلانا قوله القدرة الحادثة اي ذو القدرة الحادثة بها
قوله والا كان الخ لان الوجوب هنا عندهم كما قال الشارح معناه التحصيل
والله اعلم هذا آخر ما وجدته بخطه بهامش نسخته رحمه الله تعالى وكان
الفراغ من تحريك يوم الاحد المبارك الرابع عشر من شهر شعبان المبارك في سنة ١٢٠٠
الف وثلثمايه وسته بقلم الفقير الي عفو ربه جل شأنه احمد ابن حسين فهمي

الطلاوي بلدا الشافعي مذهبا وكان الفراغ من كتابة هذه النسخه
المباركه يوم الثلاثاء السادس عشر من شهر شوال المكرم ١٢٣٤ الف ومائتين
واربعه وثلاثين من هجرة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم سيد المرسلين على يد كاتبها
الفقير الي ربه المتعالي محمد محمد الهلالي الزيادي بلدا الشافعي مذهبا ختم الله له
ولمن كتبت له حضرة الشيخ الفاضل محمود حامد عميره من محلة زياد الذلوي
خادم العلم بالازهر بخاتمة السعادة ورزقهما وجميع المسلمين الحسنى
وزياده بجاه سيدنا محمد وآله